

الْجُمُعَ بَيْنَ الصِّحَّتِينَ

لِلْحُفَاظِ

يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْيَهْوَدِيِّ

الْجُزْءُ الْخَامسُ

دَارُابْنِ الْجُوزِيِّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْفَاتِحَة

الْفَاتِحَة

الْفَاتِحَة

١٩٣١ م - شهادت امتحانی نوبتی

لطفاً ملکه بزرگ پسران

لطفاً ملکه

لطفاً ملکه (۱-۲) لطفاً ملکه

الجمع بين الصحيحين

للحفظ

(۵)

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

البيجي، يحيى عبدالعزيز

الجمع بين الصحيحين (١-٦). / يحيى عبدالعزيز البيجي ،

الدمام ، ١٤٣٥

١١٥٠ ص ٢٤٧٤

ردمك : ٩٧٨-٦٠٣-٨٠٦٠-٢٥-٤

١- الحديث الصحيح

ديوي ٢٣٥

١. العنوان

١٤٣٥/٥٩٧٢

رقم الإيداع: ١٤٣٧/٦٨٢٩

ردمك : ٩٧٨-٦٠٣-٨٠٦٠-٢٥-٤

حقوق الطبع والنشر محفوظة لمؤلفه

الأصدار الثانية - الطبعة الأولى - شعبان ١٤٣٧ هـ

حقوق الطبع محفوظة © ١٤٣٠ هـ، لا يسمح بإعادة نشر هذا الكتاب
أو أي جزء منه بأي شكل من الأشكال أو حفظه ونسخه في أي
نظام ميكانيكي أو إلكتروني يمكن من استرجاع الكتاب أو ترجمته
إلى أي لغة أخرى دون الحصول على إذن خططي مسبق من الناشر.



دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية: الدمام - طريق الملك فهد - ت: ٨٤٢٨١٤٦ - ٨٤٦٧٥٩٣، ص: ب: ٢٩٥٧

الرمز البريدي: ٣٢٤٥٣ - الرقم الإضافي: ٨٤٠٦ - فاكس: ٨٤١٢١٠٠ - الرياض - تلفاكس: ٢١٠٧٢٢٨

جوال: ٠٥٠٣٨٥٧٩٨٨ - الإيميل: - ت: ٥٨٨٣١٢٢ - جدة - ت: ٦٨١٣٧٦ - تلفاكس: ٠٥٦٣٤٧٣٨٨ - بيروت

هاتف: ٠٣/٨٦٩٦٠٠ - فاكس: ٠١/٦٤١٨٠١ - القاهرة - ج ٢ - محصول: ١٠٠٦٨٢٢٧٣٨٨

تلفاكس: ٠٢٤٤٣٤٤٧٠ - الإسكندرية - ت: ٠١٦٩٠٥٧٦٢ - البريد الإلكتروني:

aljawzi@hotmail.com - www.aljawzi.com

الْقِسْمُ الْثَّانِي
مُفَرَّدَاتُ الْبُخَارِيِّ

كتاب الإيمان

باب قوله تعالى: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ﴾*

١٤٩١ - عن عمران عليه، قال: دخلت على النبي عليه، فأنا ناس منبني تميم، فقال: أقبلوا البشرى يابني تميم. قلوا: قد بشرتنا فأعطيتنا! - مرتين - وفي رواية: فتغير وجهه - ثم دخل عليه ناس من أهل اليمن، فقال: أقبلوا البشرى يا أهل اليمن إذ لم يقبلها بتو تميم. قلوا: قد قبلنا يا رسول الله. قلوا: جئناك - وفي رواية: لنتفقة في الدين وسائلك عن هذا الأمر. قال: كان الله ولم يكن شيء غيره - وفي رواية: قبله -، وكان عرشه على الماء، وكتب في الذكر كل شيء، وخلق السموات والأرض.

باب: قوله: ﴿اللَّهُ الصَّمَدُ﴾

١٤٩٢ - عن ابن عباس عليهما، عن النبي عليهما، قال: قال الله: كذبني ابن آدم، ولم يكن له ذلك، وشتمني، ولم يكن له ذلك: فاما تكذيبه إياتي فزع أني لا أقدر أن أعيده كما كان، وأماما شتمه إياتي فقوله: لي ولد، فسبحانه أن أتخذ صاحبة أو ولدا.

• وفي حديث أبي هريرة عليه: وليس أول الخلق بأهون علي من إعادته، وأماما شتمه إياتي فقوله: أتخاذ الله ولدا. وأنا الأحد الصمد، لم ألد، ولم أولد، ولم يكن لي كفنا أحد.

* بَابُ إِثْبَاتِ مَحَبَّةِ اللَّهِ لِأَوْلَائِهِ

١٤٩٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَوْلَائِهِ: إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنَتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقْرَبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَرَأُ عَبْدِي يَتَقْرَبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أَحِبَّهُ، فَإِذَا أَحِبْتُهُ كُنْتُ سَمِعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبَصِّرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلُهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلْنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذْنِي لَأُعِيدَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدِّي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ، وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ.

* بَابُ فَضْلِ الْإِعْتِرَافِ بِالْعُبُودِيَّةِ لِلَّهِ وَأَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ

١٤٩٤ - عَنْ شَدَّادِ بْنِ أُوسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: سَيِّدُ الْإِسْتِغْفارِ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي؛ فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ. قَالَ: وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ؛ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا، فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ؛ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

بَابُ: «قُولُوا مَا مَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزَلَ إِلَيْنَا»

١٤٩٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرَءُونَ التَّوْرَاةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ، وَيُقَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ، وَقُولُوا: «مَا مَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزَلَ إِلَيْنَا» الآيَةِ.

* بَابُ: أَوْلُ الْإِيمَانِ قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

١٤٩٦ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: لَقِيَتْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي التَّوْرَاةِ. قَالَ: أَجَلُ، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوْرَاةِ بِعَضِ صِفَتِهِ فِي الْقُرْآنِ: «يَأَيُّهَا النِّيَّٰ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا»، وَحِرْزًا لِلْأُمَّيْيِّنَ، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولي، سَمِيَّتُكَ الْمَتَوَكِّلَ، لَيْسَ بِفَظٍّ وَلَا غَلِيلٍ، وَلَا سَخَابٍ فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يَدْفَعُ بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَغْفِرُ، وَلَكْنْ يَقْبِضُهُ اللَّهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ الْمِلَّةُ الْعَوْجَاءُ، بِأَنْ يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَفْتَحُ بِهَا أَعْيُّنَا عُمِّيَا، وَآذَانَا صُمِّيَا، وَقُلُوبَا غُلْفَا.

١٤٩٧ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَا سَمِعْتُ عُمَرَ لِشَيْءٍ قُطُّ يَقُولُ: إِنِّي لَأَظْنُهُ كَذَا؛ إِلَّا كَانَ كَمَا يَظْنُ. بَيْنَمَا عُمَرُ جَالِسٌ إِذْ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ جَمِيلٌ، فَقَالَ: لَقْدُ كَانَ كَاهِنَهُمْ، عَلَيَّ الرَّجُلُ. فَدُعِيَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ اسْتُقْبِلَ بِهِ رَجُلٌ مُسْلِمٌ! قَالَ: فَإِنِّي أَعْزِمُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا أَخْبَرْتَنِي. قَالَ: كُنْتُ كَاهِنَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. قَالَ: فَمَا أَعْجَبُ مَا جَاءَتْكَ بِهِ جِنِّيَّتَكَ؟ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا يَوْمًا فِي السُّوقِ جَاءَنِي أَعْرِفُ فِيهَا الْفَزَعَ، فَقَالَتْ: أَلَمْ تَرَ الْجِنَّ وَإِبْلَاسَهَا، وَيَأْسَهَا مِنْ بَعْدِ إِنْكَاسِهَا، وَلُحُوقَهَا بِالْقِلَاصِ وَأَحْلَاسِهَا؟ قَالَ عُمَرُ: صَدَقَ؛ بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ عِنْدَ الْهَتِّهِمْ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ بِعِجْلٍ فَذَبَحَهُ، فَصَرَخَ بِهِ صَارِخٌ لَمْ أَسْمَعْ صَارِخًا قُطُّ أَشَدَّ صَوْتًا مِنْهُ، يَقُولُ: يَا جَلِيلُهُ، أَمْرُ نَجِيْحٍ، رَجُلٌ فَصِيْحٌ، يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَوَثَبَ الْقَوْمُ، قُلْتُ: لَا أَبْرُحُ حَتَّى أَعْلَمَ مَا وَرَاءَ هَذَا. ثُمَّ نَادَى: يَا جَلِيلُهُ، أَمْرُ نَجِيْحٍ، رَجُلٌ فَصِيْحٌ، يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَقُمْتُ، فَمَا نَشِبْنَا أَنْ قِيلَ هَذَا نَبِيًّا.

* بَابُ حُرْمَةِ دَمِ الْمُسْلِمِ وَمَا لِهِ

١٤٩٨ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا: أَسْلَمْنَا، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: صَبَانَا صَبَانَا، فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ مِنْهُمْ وَيَأْسِرُ، وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنَّا أَسِيرَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ أَمْرِ خَالِدٍ أَنْ يَقْتُلَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا أَسِيرَهُ. فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ أَسِيرِي، وَلَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي أَسِيرَهُ. حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَنَاهُ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرُأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ! مَرَّتِينَ.

بَابُ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمْرَتُ أَنْ أَقْاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» *

١٤٩٩ - عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ، قَالَ: بَعَثَ عُمَرَ رضي الله عنه الناسَ فِي أَفْنَاءِ الْأَمْصَارِ يُقَاتِلُونَ الْمُشْرِكِينَ، فَأَسْلَمَ الْهُرْمَزَانُ، فَقَالَ: إِنِّي مُسْتَشِيرُكَ فِي مَغَازِيَ هَذِهِ، قَالَ: نَعَمْ: مَثَلُهَا وَمَثَلُ مَنْ فِيهَا مِنَ النَّاسِ مِنْ عَدُوِّ الْمُسْلِمِينَ مَثَلُ طَائِرٍ لَهُ رَأْسٌ، وَلَهُ جَنَاحَانِ، وَلَهُ رِجْلَانِ، فَإِنْ كُسِرَ أَحَدُ الْجَنَاحَيْنِ نَهَضَتِ الرِّجْلَانِ بِجَنَاحِ الرَّأْسِ، فَإِنْ كُسِرَ الْجَنَاحُ الْآخَرُ نَهَضَتِ الرِّجْلَانِ وَالرَّأْسُ، وَإِنْ شُدِّخَ الرَّأْسُ ذَهَبَتِ الرِّجْلَانِ وَالْجَنَاحَانِ وَالرَّأْسُ. فَالرَّأْسُ كِسْرَى، وَالْجَنَاحُ قَيْصَرُ، وَالْجَنَاحُ الْآخَرُ فَارِسُ؛ فَمُرِّ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْنُفِرُوا إِلَى كِسْرَى. قَالَ: فَنَدَبَنَا عُمَرُ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْنَا النُّعْمَانَ بْنَ مُقَرِّنٍ، حَتَّى إِذَا كُنَّا يَأْرُضُ الْعَدُوَّ وَخَرَجَ عَلَيْنَا عَامِلُ كِسْرَى فِي أَرْبَعينَ أَلْفًا، فَقَامَ تَرْجُمَانُ فَقَالَ: لِيُكَلِّمَنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ. فَقَالَ الْمُغَيْرَةُ: سَلْ عَمَّا شِئْتَ. قَالَ: مَا أَنْتُمْ؟ قَالَ: نَحْنُ أَنْاسٌ مِنَ الْعَرَبِ، كُنَّا فِي شَقَاءٍ شَدِيدٍ وَبَلَاءٍ شَدِيدٍ، نَمَصُ الْجِلدَ وَالنَّوَى مِنَ الْجُوعِ، وَنَلْبَسُ الْوَبَرَ

وَالشَّعْرَ، وَنَعْبُدُ الشَّجَرَ وَالْحَجَرَ، فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرَضَيْنَ - تَعَالَى ذِكْرُهُ، وَجَلَّ عَظَمَتُهُ - إِلَيْنَا نَبِيًّا مِنْ أَنفُسِنَا، نَعْرُفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ، فَأَمَرَنَا نَبِيًّا رَبِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُقَاتِلُكُمْ حَتَّى تَعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ، أَوْ تُؤْدُوا الْجِزِيَّةَ، وَأَخْبَرَنَا نَبِيًّا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رِسَالَةِ رَبِّنَا أَنَّهُ مَنْ قُتِلَ مِنَ صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي نَعِيمٍ لَمْ يَرَ مِثْلَهَا قَطُّ، وَمَنْ بَقَيَ مِنَّا مَلَكَ رِقَابُكُمْ. فَقَالَ النُّعْمَانُ: رُبَّمَا أَشْهَدَكَ اللَّهُ مِثْلَهَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمْ يُنَدِّمْكَ، وَلَمْ يُخْرِزْكَ، وَلَكِنِّي شَهَدْتُ الْقِتَالَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كَانَ إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ انتَظَرَ حَتَّى تَهُبَ الْأَرْوَاحُ، وَتَحْضُرَ الصَّلَوَاتُ.

* بَابُ أَسْعَدِ النَّاسِ بِشَفَاعَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٥٠٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَسْعَدَ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَقَدْ ظَنَنتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لَا يَسْأَلُنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوْلُ مِنْكَ؛ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ، أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ، أَوْ نَفْسِهِ.

* بَابُ: مَنْ أَطَاعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدِ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ

١٥٠١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: كُلُّ أُمَّتي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَنْ يَأْبَى؟ قَالَ: مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى.

* بَابُ: مَنْ عَصَى مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ

١٥٠٢ - عَنْ جَابِرِ رضي الله عنه، قَالَ: جَاءَتْ مَلَائِكَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ نَائِمٌ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ

وَالْقُلْبَ يَقْظَانُ . فَقَالُوا : إِنَّ لِصَاحِبِكُمْ هَذَا مَثَلًا ، فَاضْرِبُوا لَهُ مَثَلًا . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّهُ نَائِمٌ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقُلْبَ يَقْظَانُ . فَقَالُوا : مَثَلُهُ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا وَجَعَلَ فِيهَا مَادِبَةً ، وَبَعَثَ دَاعِيًّا ، فَمَنْ أَجَابَ الدَّاعِيَ دَخَلَ الدَّارَ وَأَكَلَ مِنَ الْمَادِبَةِ ، وَمَنْ لَمْ يُجِبْ الدَّاعِي لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ ، وَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ الْمَادِبَةِ . فَقَالُوا : أَوْلُوهَا لَهُ يَفْقَهُهَا . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّهُ نَائِمٌ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقُلْبَ يَقْظَانُ . فَقَالُوا : فَالدَّارُ الْجَنَّةُ ، وَالدَّاعِي مُحَمَّدٌ ﷺ ، فَمَنْ أطَاعَ مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ ، وَمَنْ عَصَى مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ فَرَقَ بَيْنَ النَّاسِ .

* بَابُ مَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ مِنْ طَاعَةِ الرَّسُولِ ﷺ *

١٥٠٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَعَسَى أَنْ لَا يَعْزِمَ عَلَيْنَا فِي أَمْرٍ إِلَّا مَرَّةً حَتَّى نَفْعَلُهُ ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَنْ يَزَالْ بِخَيْرٍ مَا اتَّقَى اللَّهُ ، وَإِذَا شَكَ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ سَأَلَ رَجُلًا فَشَفَاهُ مِنْهُ ، وَأَوْشَكَ أَنْ لَا تَجِدُوهُ ، وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا أَذْكُرُ مَا غَيْرَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا كَالثَّغْبِ شُرِبَ صَفْوُهُ وَبَقَيَ كَدْرُهُ .

١٥٠٤ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ : شَهِدْتُ مِنَ الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدَ مَشْهَدًا - وَفِي رِوَايَةٍ : يَوْمَ بَدْرٍ - لَأَنْ أَكُونَ صَاحِبَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عُدِلَّ بِهِ : أَتَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَدْعُو عَلَى الْمُسْرِكِينَ ، فَقَالَ : لَا نَقُولُ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى : ﴿فَأَذَهَبْتَ أَنَّتَ وَرَبِّكَ فَقَتَلَاهُ﴾ ، وَلَكِنَّا نُقَاتِلُ عَنْ يَمِينِكَ ، وَعَنْ شَمَائِلِكَ ، وَبَيْنَ يَدِيكَ ، وَخَلْفَكَ . فَرَأَيْتُ النَّبِيِّ ﷺ أَشْرَقَ وَجْهُهُ ، وَسَرَرَهُ . يَعْنِي قَوْلَهُ .

بَابُ: الدَّجْهُ عَلَى غَيْرِ اسْمِ اللَّهِ يُنَافِي الْإِيمَانَ*

١٥٠٥ - عَنْ أَبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ بِأَسْفَلِ بَلْدَحَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَحْيُ، فَقَدِمَتْ إِلَيْهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُفَرَةً، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ زَيْدٌ: إِنِّي لَسْتُ آكُلُ مِمَّا تَذَبَّحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ، وَلَا آكُلُ إِلَّا مَا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ. وَأَنَّ زَيْدَ بْنَ عَمْرِو كَانَ يَعِيبُ عَلَى قُرَيْشٍ ذَبَائِحَهُمْ، وَيَقُولُ: الشَّاةُ خَلَقَهَا اللَّهُ، وَأَنْزَلَ لَهَا مِنَ السَّمَاءِ الْمَاءَ، وَأَنْبَتَ لَهَا مِنَ الْأَرْضِ، ثُمَّ تَذَبَّحُونَهَا عَلَى غَيْرِ اسْمِ اللَّهِ؟! إِنْكَارًا لِذَلِكَ وَإِعْظَامًا لَهُ.

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: «ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا»*

١٥٠٦ - عَنْ أَبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ يَسْأَلُ عَنِ الدِّينِ وَيَبْتَغِيهِ، فَلَقِيَ عَالِمًا مِنَ الْيَهُودِ، فَسَأَلَهُ عَنْ دِينِهِمْ، فَقَالَ: إِنِّي لَعَلَّي أَنْ أَدِينَ دِينَكُمْ؛ فَأَخْبَرَنِي. فَقَالَ: لَا تَكُونُ عَلَى دِينِنَا حَتَّى تَأْخُذَ بِنَصِيبِكَ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ. قَالَ زَيْدٌ: مَا أَفْرُ إِلَّا مِنْ غَضَبِ اللَّهِ! وَلَا أَحْمِلُ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ شَيْئًا أَبَدًا، وَأَنَّى أَسْتَطِيعُهُ؟ فَهَلْ تَدْلُنِي عَلَى غَيْرِهِ؟ قَالَ: مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَنِيفًا. قَالَ زَيْدٌ: وَمَا الْحَنِيفُ؟ قَالَ: دِينُ إِبْرَاهِيمَ، لَمْ يَكُنْ يَهُودِيًا وَلَا نَصَارَائِيًّا، وَلَا يَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ. فَخَرَجَ زَيْدٌ فَلَقِيَ عَالِمًا مِنَ النَّصَارَى، فَذَكَرَ مِثْلَهُ، فَقَالَ: لَنْ تَكُونَ عَلَى دِينِنَا حَتَّى تَأْخُذَ بِنَصِيبِكَ مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ. قَالَ: مَا أَفْرُ إِلَّا مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ! وَلَا أَحْمِلُ مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ وَلَا مِنْ غَضَبِهِ شَيْئًا أَبَدًا، وَأَنَّى أَسْتَطِيعُهُ؟ فَهَلْ تَدْلُنِي عَلَى غَيْرِهِ؟ قَالَ: مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَنِيفًا. قَالَ: وَمَا الْحَنِيفُ؟ قَالَ: دِينُ إِبْرَاهِيمَ، لَمْ يَكُنْ يَهُودِيًا وَلَا نَصَارَائِيًّا، وَلَا يَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ. فَلَمَّا رَأَى زَيْدًا قَوْلَهُمْ فِي إِبْرَاهِيمَ تَلَاهُ خَرَجَ، فَلَمَّا بَرَزَ رَفَعَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُشْهِدُكَ أَنِّي عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ.

١٥٠٧ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ مُعْلَقاً، قَالَتْ: رَأَيْتُ زَيْدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ قَائِمًا مُسْنِداً ظَهِيرَةً إِلَى الْكَعْبَةِ، يَقُولُ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ! وَاللهِ مَا مِنْكُمْ عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ عَيْرِي. وَكَانَ يُحْيِي الْمَوْءُودَةَ: يَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْتُلَ ابْنَتَهُ: لَا تَقْتُلْهَا، أَنَا أَكْفِيكَهَا مَؤْنَتَهَا. فَيَأْخُذُهَا، فَإِذَا تَرَغَّبَتْ قَالَ لِأَيِّهَا: إِنْ شِئْتَ دَفَعْتُهَا إِلَيْكَ، وَإِنْ شِئْتَ كَفَيْتُكَ مَؤْنَتَهَا.

* بَابُ: الْمُؤْمِنُ يُكَفَّأُ بِالْبَلَاءِ *

١٥٠٨ - عَنْ أَنَّسٍ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللهَ إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتِهِ فَصَبَرَ عَوَاضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ. يُرِيدُ عَيْنِيهِ.

* بَابُ: الْحَيَاةُ مِنَ الْأَيَّامِ *

١٥٠٩ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الْأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحِي فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ.

بَابُ مَا يُتَّقَى مِنْ مُحَقَّراتِ الدُّنُوبِ

١٥١٠ - عَنْ أَنَّسٍ رضي الله عنه، قَالَ: إِنْكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالاً هِيَ أَدَقُّ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ، إِنْ كُنَّا نَعْذَهَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمُؤْبِقَاتِ.

بَابُ: 『وَمَا جَعَلْنَا الْرِّئَايَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ』

١٥١١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: 『وَمَا جَعَلْنَا الْرِّئَايَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ』 قَالَ: هِيَ رُؤْيَا عَيْنِ أَرِيَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ لِيَلَّةَ أُسْرِيَ بِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ. قَالَ: 『وَالشَّجَرَةُ الْمَلْعُونَةُ فِي الْقُرْءَانِ』 هِيَ شَجَرَةُ الزَّقْوُمِ.



كتاب الطهارة

باب سور الكلاب وممرها في المسجد

١٥١٢ - عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: كانت الكلاب تبول وتفقىل وتتدبر في المسجد في زمان رسول الله عليه وسلم، فلم يكُنوا يرثشون شيئاً من ذلك.

باب وضوء الرجل مع امرأته

١٥١٣ - عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: كان الرجال والنساء يتوضأون في زمان رسول الله عليه وسلم جمیعاً.

باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء

١٥١٤ - عن ميمونة رضي الله عنها: أنَّ رسول الله عليه وسلم عن فاراة سقطت في سمن، فقال: ألقوها وما حولها فاطرحوه، وكُلُوا سمنكم.

باب من اغتسل عرياناً وحده في الخلوة

١٥١٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي عليه وسلم، قال: بينما أتيت يغتسل عرياناً فخر عليه جراد من ذهب، فجعل أليوب يحتشى في ثوبه، فناداه ربُّه: يا أليوب! ألم أكن أغنتك عمما ترى؟ قال: بل وعزمتك، ولكن لا غنى بي عن بركتك.

باب دخول المستحاضة المسجد

١٥١٦ - عن عائشة رضي الله عنها، قالت: اعتكفت مع رسول الله عليه وسلم امرأة

مِنْ أَرْوَاحِهِ - وَفِي رِوَايَةٍ: وَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ -، فَكَانَتْ تَرَى الدَّمَ وَالصُّفْرَةَ،
وَالظَّسْطُرُ تَحْتَهَا وَهِيَ تُصَلِّي .

بَابُ الصُّفْرَةِ وَالْكُدْرَةِ فِي غَيْرِ أَيَامِ الْحَيْضِ

١٥١٧ - عَنْ أُمٌّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كُنَّا لَا نَعْدُ الْكُدْرَةَ وَالصُّفْرَةَ

شَيْئًا .

بَابُ الْخَيْثَانِ بَعْدَ الْكِبَرِ

١٥١٨ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مِثْلُ مَنْ
أَنْتَ حِينَ قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ? قَالَ: أَنَا يَوْمَئِذٍ مَحْتُونٌ . قَالَ: وَكَانُوا لَا
يَخْتُنُونَ الرَّجُلَ حَتَّى يُدْرِكَ .



كتاب الصلاة

باب الْقِسْمَةِ وَتَعْلِيقِ الْقُنُوْفِ فِي الْمَسْجِدِ

١٥١٩ - عَنْ أَنَّسٍ رضي الله عنه مُعَلِّقاً، قَالَ: أَتَيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا لِي مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَقَالَ: اثْرُوهُ فِي الْمَسْجِدِ. وَكَانَ أَكْثَرَ مَا لِي أَتَيَ بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ جَاءَ فَجَلَسَ إِلَيْهِ، فَمَا كَانَ يَرَى أَحَدًا إِلَّا أَعْطَاهُ، إِذْ جَاءَهُ الْعَبَاسُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَعْطِنِي؛ فَإِنِّي فَادِيْتُ نَفْسِي، وَفَادِيْتُ عَقِيلًا. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خُذْ. فَحَثَا فِي ثُوبِهِ، ثُمَّ ذَهَبَ يُقْلِلُهُ فَلَمْ يَسْتَطِعْ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَوْمَرْ بَعْضَهُمْ يَرْفَعُهُ إِلَيَّ! قَالَ: لَا. قَالَ: فَارْفَعْهُ أَنْتَ عَلَيَّ! قَالَ: لَا. فَنَثَرَ مِنْهُ، ثُمَّ ذَهَبَ يُقْلِلُهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَوْمَرْ بَعْضَهُمْ يَرْفَعُهُ عَلَيَّ. قَالَ: لَا. قَالَ: فَارْفَعْهُ أَنْتَ عَلَيَّ! قَالَ: لَا. فَنَثَرَ مِنْهُ، ثُمَّ احْتَمَلَهُ فَأَلْقَاهُ عَلَى كَاهِلِهِ، ثُمَّ انْطَلَقَ، فَمَا زَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُتَبِّعُهُ بَصَرَهُ حَتَّى خَفِيَ عَلَيْنَا؛ عَجَبًا مِنْ حِرْصِهِ، فَمَا قَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا دِرْهَمٌ.

باب نَوْمِ الْمَرْأَةِ فِي الْمَسْجِدِ

١٥٢٠ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ وَلِيدَةَ كَانَتْ سَوْدَاءَ لِعَيْنِي مِنَ الْعَرَبِ، فَأَعْتَقُوهَا، فَكَانَتْ مَعَهُمْ. قَالَتْ: فَخَرَجَتْ صَبِيَّةً لَهُمْ عَلَيْهَا وِشَاحٌ أَحْمَرٌ مِنْ سُيُورٍ، فَوَضَعَتْهُ أَوْ وَقَعَ مِنْهَا، فَمَرَّتْ بِهِ حُدَيَّاً وَهُوَ مُلْقَى، فَحَسِبَتْهُ لَحْمًا فَخَطَفَتْهُ، قَالَتْ: فَالْتَّمَسُوهُ فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَاتَّهَمُونِي بِهِ. قَالَتْ: فَظَفِقُوا يُقْتَشِّسُونَ، حَتَّى فَتَّشُوا قُبْلَهَا، قَالَتْ: وَاللهِ إِنِّي لِقَائِمَةٌ مَعَهُمْ إِذْ مَرَّتِ الْحُدَيَّا

فَأَلْقَتُهُ، فَوَقَعَ بَيْنَهُمْ، فَقُلْتُ: هَذَا الَّذِي اتَّهَمْتُمُونِي بِهِ رَعَمْتُمْ، وَأَنَا مِنْهُ بَرِيئٌ، وَهُوَ ذَا هُوَ. قَالَتْ: فَجَاءَتِ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمْتُ، فَكَانَ لَهَا خِبَاءً فِي الْمَسْجِدِ أَوْ حِفْشٌ. قَالَتْ: فَكَانَتْ تَأْتِينِي، فَتَحَدَّثُ عِنْدِي، فَلَا تَجْلِسُ عِنْدِي مَجْلِسًا إِلَّا قَالَتْ:

وَيَوْمَ الْوِشَاحِ مِنْ أَعَاجِيبِ رَبِّنَا إِلَّا إِنَّهُ مِنْ بَلْدَةِ الْكُفْرِ أَنْجَانِي
قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لَهَا: مَا شَأْنُكَ لَا تَقْعُدِينَ مَعِي مَقْعَدًا إِلَّا قُلْتِ
هَذَا؟ قَالَتْ: فَحَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ.

بَابُ رَفْعِ الصَّوْتِ فِي الْمَسْجِدِ

١٥٢١ - عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ قَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ فَحَصَبَنِي رَجُلٌ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: ادْهُبْ فَأُتَّبِينِي بِهَذِينِ! فَجِئْتُهُ بِهِمَا، قَالَ: مَنْ أَنْتُمَا؟ أَوْ: مِنْ أَيْنَ أَنْتُمَا؟ قَالَا: مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ. قَالَ: لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَلْدِ لَا وَجَعْتُكُمَا! تَرْفَعَانِ أَصْوَاتُكُمَا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟

بَابُ رَفْعِ الصَّوْتِ بِالنَّدَاءِ

١٥٢٢ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤْذِنِ جِنٌّ، وَلَا إِنْسٌ، وَلَا شَيْءٌ إِلَّا شَهَدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

بَابُ مَنْ قَدَرَ الْأَعْمَالَ بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ*

١٥٢٣ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّمَا بَقَاوْكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمُمِ كَمَا بَيْنَ صَلَةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ: أُوتَيَ أَهْلُ التَّوْرَةِ التَّوْرَةَ، فَعَمِلُوا، حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ

عَجَزُوا، فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُوتِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلَ، فَعَمِلُوا إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ عَجَزُوا، فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُوتِيَنَا الْقُرْآنَ، فَعَمِلْنَا إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَأَعْطَيْنَا قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ: أَيْ رَبَّنَا، أَعْطَيْتَ هَؤُلَاءِ قِيرَاطَيْنِ، وَأَعْطَيْتَنَا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، وَنَحْنُ كُنَّا أَكْثَرَ عَمَلًا! قَالَ اللَّهُ عَزَّ ذِلْكَ: هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ أَجْرِكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: فَهُوَ فَضْلِي أُوتِيَهُ مِنْ أَشَاءَ.

بَابُ تَضِيئُ الصَّلَاةِ عَنْ وَقْتِهَا

١٥٢٤ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِدِمْشَقَ وَهُوَ يَبْكِي، فَقُلْتُ: مَا يُبْكِيكَ؟ فَقَالَ: لَا أَعْرِفُ شَيْئًا مِمَّا أَذْرَكْتُ إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةُ، وَهَذِهِ الصَّلَاةُ قَدْ ضُيِّعَتْ!

بَابُ وُجُوبِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ*

١٥٢٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ - تَعْنِي خِدْمَةَ أَهْلِهِ -، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةَ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ.

بَابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ جَمَاعَةً*

١٥٢٦ - عَنْ أُمِّ الدَّرَدَاءِ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو الدَّرَدَاءِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُغْضَبٌ، فَقُلْتُ: مَا أَغْضَبَكَ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا أَعْرِفُ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا أَنَّهُمْ يُصَلِّونَ جَمِيعًا.

بَابُ: الْإِلَامُ ضَامِنٌ*

١٥٢٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يُصَلِّونَ لَكُمْ، فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ، وَإِنْ أَخْطَأُوكُمْ فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ.

* بَابُ إِمَامَةِ الصَّبِيِّ

١٥٢٨ - عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَتِ الْعَرْبُ تَلَوَّمُ بِإِسْلَامِهِمُ الْفَتْحَ، فَيَقُولُونَ: اتْرُكُوهُ وَقَوْمَهُ؛ فَإِنَّهُ إِنْ ظَهَرَ عَلَيْهِمْ فَهُوَ نَبِيٌّ صَادِقٌ. فَلَمَّا كَانَتْ وَقْعَةُ أَهْلِ الْفَتْحِ بَادَرَ كُلُّ قَوْمٍ بِإِسْلَامِهِمْ، وَبَدَرَ أَبِي قَوْمِي بِإِسْلَامِهِمْ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: جِئْتُكُمْ وَاللَّهُ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَقًا، فَقَالَ: صَلُّوا صَلَاةً كَذَا فِي حِينِ كَذَا، وَصَلُّوا صَلَاةً كَذَا فِي حِينِ كَذَا، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤَمِّنْكُمْ أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا. فَنَظَرُوا فَلَمْ يَكُنْ أَحَدُ أَكْثَرِ قُرْآنًا مِنِّي؛ لِمَا كُنْتُ أَتَلَقَّى مِنَ الرُّكْبَانِ، فَقَدَمُونِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَأَنَا أَبْنُ سِتٍّ أَوْ سَبْعِ سِنِينَ، وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ، كُنْتُ إِذَا سَجَدْتُ تَقَلَّصْتُ عَنِّي، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْحَيِّ: أَلَا تُغَطِّوْنَ عَنَّا اسْتَقَارِئُكُمْ؟! فَاشْتَرَوْا فَقَطَّعُوا لِي قَمِيصًا، فَمَا فَرِحْتُ بِشَيْءٍ فَرَحِي بِذَلِكَ الْقَمِيصِ.

بَابُ إِمَامَةِ الْعَبْدِ وَالْمَوْلَى

١٥٢٩ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْأُولُونَ الْعُصْبَةَ - مَوْضِعُ بِقْبَاءِ - قَبْلَ مَقْدَمِ رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُؤْمِنُهُمْ سَالِمٌ - مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ -، وَكَانَ أَكْثَرُهُمْ قُرْآنًا.

وَفِي رِوَايَةِ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَأَبُو سَلَمَةَ، وَزَيْدُ، وَعَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ.

بَابُ إِمَامَةِ الْمَفْتُونِ وَالْمُبْتَدِعِ

١٥٣٠ - عَنْ عَبْيِدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ الْخِيَارِ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ مَحْصُورٌ، فَقَالَ: إِنَّكَ إِمَامُ عَامَّةٍ، وَنَزَلَ بِكَ مَا نَرَى، وَيُصَلِّي لَنَا إِمَامُ فِتْنَةٍ، وَنَتَحَرَّجُ! فَقَالَ: الصَّلَاةُ أَحْسَنُ مَا

يَعْمَلُ النَّاسُ، فَإِذَا أَخْسَنَ النَّاسُ فَأَخْسِنْ مَعَهُمْ، وَإِذَا أَسَاءُوا فَاجْتَنِبْ
إِسَاءَتَهُمْ.

بَابُ وَضْعِ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ

١٥٣١ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ يُؤْمِرُونَ أَنْ
يَضْعَ الرَّجُلُ الْيَدَ الْيُمْنَى عَلَى ذِرَاعِهِ الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ. قَالَ أَبُو حَازِمٍ:
لَا أَعْلَمُ إِلَّا يَنْمِي ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

بَابُ الْإِلْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ

١٥٣٢ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ
الْإِلْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: هُوَ اخْتِلَاصٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ
الْعَبْدِ.

بَابُ: يُفْكِرُ الرَّجُلُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ

١٥٣٣ - عَنْ عُقَبَةَ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ الْعَصْرَ، فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَامَ مُسْرِعًا، فَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ إِلَى بَعْضِ
حُجَرِ نِسَائِهِ، فَفَزَعَ النَّاسُ مِنْ سُرْعَتِهِ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ، فَرَأَى أَنَّهُمْ عَجِبُوا
مِنْ سُرْعَتِهِ؛ فَقَالَ: ذَكَرْتُ شَيْئًا مِنْ تِبْرُ عِنْدَنَا - وَفِي رِوَايَةِ مِنَ الصَّدَقَةِ -،
فَكَرِهْتُ أَنْ يَحْبِسَنِي - وَفِي رِوَايَةِ: أَنْ يُمْسِيَ أَوْ يَبِيتَ عِنْدَنَا -، فَأَمَرْتُ
بِقِسْمَتِهِ.

بَابُ: إِذَا انْفَلَّتِ الدَّابَّةُ فِي الصَّلَاةِ

١٥٣٤ - عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: كُنَّا بِالْأَهْوَازِ نُقَاتِلُ الْحَرُورِيَّةَ،
فَبَيْنَا أَنَا عَلَى جُرُفٍ نَهَرٍ إِذَا رَجُلٌ يُصْلِي، وَإِذَا لِجَامُ دَابَّتِهِ بِيَدِهِ، فَجَعَلَتِ

الدَّابَّةُ تُنَازِعُهُ، وَجَعَلَ يَتَبَعُهَا - وَفِي رِوَايَةٍ: فَتَرَكَ صَلَاتَهُ وَتَبَعَهَا حَتَّى أَدْرَكَهَا، فَأَخَذَهَا، ثُمَّ جَاءَ فَقَضَى صَلَاتَهُ -. قَالَ شُعْبَةُ: هُوَ أَبُو بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. فَجَعَلَ رَجُلٌ مِنَ الْخَوَارِجِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ افْعُلْ بِهَذَا الشَّيْخِ - وَفِي رِوَايَةٍ: تَرَكَ صَلَاتَهُ مِنْ أَجْلِ فَرَسٍ! -. فَلَمَّا انْصَرَفَ الشَّيْخُ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ قَوْلَكُمْ، وَإِنِّي غَرَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ سِتَّ غَرَواتٍ أَوْ سَبْعَ غَرَواتٍ أَوْ ثَمَانِيَّاً، وَشَهَدْتُ تَيْسِيرَهُ، وَإِنِّي إِنْ كُنْتُ أَنْ أُرَاجِعَ مَعَ دَائِبِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَدْعُهَا تَرْجِعًا إِلَى مَأْلِفِهَا، فَيَسْقُطُ عَلَيَّ.

بَابُ الْجَهْرِ بِقِرَاءَةِ صَلَاةِ الْفَجْرِ

١٥٣٥ - عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَرَأَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيمَا أَمْرَ، وَسَكَتَ فِيمَا أَمْرَ، «وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيَّاً»، «لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أَشْوَأُ حَسَنَةً».

١٥٣٦ - عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ: أَنَّ مُعاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا قَدِمَ الْيَمَنَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصُّبْحَ، فَقَرَأَ: «وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ حَلِيلًا»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: لَقَدْ قَرَأْتَ عَيْنَ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ.

بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الْمَغْرِبِ

١٥٣٧ - عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، قَالَ: قَالَ لِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا لَكَ تَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارٍ وَقَدْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقْرَأُ بِطُولِي الظُّولَيْنِ؟

بَابُ: إِذَا رَكَعَ دُونَ الصَّفِّ

١٥٣٨ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ رَاكِعٌ، فَرَكَعَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَّ إِلَى الصَّفَّ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: رَازَدَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَعْدُ.

* بَابُ الْحَمْدِ بَعْدَ الرُّكُوعِ

١٥٣٩ - عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ التَّرْقِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا يَوْمًا نُصَلِّي وَرَاءَ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ. قَالَ رَجُلٌ وَرَاءَهُ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيْبًا مُبَارَكًا فِيهِ. فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: مَنْ الْمُتَكَلِّمُ؟ قَالَ: أَنَا. قَالَ: رَأَيْتُ بِضْعَةً وَثَلَاثَيْنَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوْلَ.

بَابُ: إِذَا لَمْ يُتَمِّمِ السُّجُودُ

١٥٤٠ - عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا لَا يُتَمِّمُ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ لَهُ: مَا صَلَيْتَ! لَوْ مُتَّ مُتَّ عَلَى غَيْرِ سُنَّةِ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

بَابُ سُنَّةِ الْجُلوسِ فِي التَّشَهِيدِ

١٥٤١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَرَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَتَرَبَّعُ فِي الصَّلَاةِ إِذَا جَلَسَ، فَفَعَلْتُهُ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السُّنْنِ، فَنَهَايِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَقَالَ: إِنَّمَا سُنَّةُ الصَّلَاةِ أَنْ تَنْصِبَ رِجْلَكَ الْيُمْنَى، وَتَثْنِي الْيُسْرَى. فَقُلْتُ: إِنَّكَ تَفْعَلُ ذَلِكَ! فَقَالَ: إِنَّ رِجْلَيَ لَا تَحْمِلَانِي.

بَابُ: يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ بِأَطْرَافِ رِجْلَيْهِ *

١٥٤٢ - عَنْ أَبِي حُمَيْدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَنَا كُنْتُ أَحْفَظُكُمْ لِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: رَأَيْتُهُ إِذَا كَبَرَ جَعَلَ يَدِيهِ حِذَاءَ مَنْكِبِيهِ، وَإِذَا رَكَعَ أَمْكَنَ يَدِيهِ مِنْ رُكْبَتِيهِ، ثُمَّ هَصَرَ ظَهْرَهُ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ اسْتَوَى حَتَّى يَعُودَ كُلُّ فَقَارٍ مَكَانَهُ، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَ يَدِيهِ عَيْرَ مُفْتَرِشٍ وَلَا قَابِضِهِما، وَاسْتَقْبَلَ

بِأَطْرَافِ أَصَابِعِ رِجْلِهِ الْقِبْلَةَ، فَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ جَلَسَ عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى، وَنَصَبَ الْيُمْنَى، وَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ قَدَّمَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَنَصَبَ الْأُخْرَى، وَقَعَدَ عَلَى مَقْعَدِهِ.

بَابُ انتِظَارِ النَّاسِ قِيَامِ الْإِلَمَامِ الْعَالَمِ

١٥٤٣ - عَنْ أُمّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه إِذَا سَلَمَ - وَفِي رِوَايَةِ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ - قَامَ النِّسَاءُ حِينَ يَقْضِي تَسْلِيمَهُ، وَمَكَثَ يَسِيرًا قَبْلَ أَنْ يَقُومَ. وَفِي رِوَايَةِ فَإِذَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه قَامَ الرِّجَالُ.

بَابُ مَنْ تَطَوَّعَ فِي الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ الْفَرِيضَةُ*

١٥٤٤ - عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يُصَلِّي فِي مَكَانِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ الْفَرِيضَةَ.

بَابُ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْإِسْتِخَارَةِ

١٥٤٥ - عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه يُعْلَمُ بِالْإِسْتِخَارَةِ فِي الْأُمُورِ كُلُّهَا كَمَا يُعْلَمُ بِهَا السُّورَةُ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ: إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأُمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخْبِرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ؛ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنَّ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأُمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي، وَمَعَاشِي، وَعَاقِبَةِ أَمْرِي وَآجِلِهِ؛ فَاقْدِرْهُ لِي، وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأُمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي، وَمَعَاشِي، وَعَاقِبَةِ أَمْرِي وَآجِلِهِ؛ فَاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حِيثُ كَانَ، ثُمَّ أَرْضِنِي. قَالَ: وَيُسَمِّي حَاجَتَهُ.

بَابُ مَنْ رَأَى أَنَّ اللَّهَ لَمْ يُوجِبِ السُّجُودَ

١٥٤٦ - عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّيْمِيِّ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَرَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ سُورَةَ النَّحْلِ، حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ السَّجْدَةَ نَزَلَ فَسَجَدَ، وَسَجَدَ النَّاسُ، حَتَّىٰ إِذَا كَانَتِ الْجُمُعَةُ الْقَابِلَةُ قَرَأَ بِهَا، حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ السَّجْدَةَ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّا نَمُرُ بِالسُّجُودِ، فَمَنْ سَجَدَ فَقَدْ أَصَابَ، وَمَنْ لَمْ يَسْجُدْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ. وَلَمْ يَسْجُدْ.

بَابُ قَوْلِهِ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فِيهِدَنَاهُمْ أَفْتَدَهُ﴾

١٥٤٧ - عَنْ مُجَاهِدٍ: أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ أَفِي ﴿ص﴾ سَجْدَةً؟ فَقَالَ: نَعَمْ. ثُمَّ تَلَّا: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فِيهِدَنَاهُمْ أَفْتَدَهُ﴾. ثُمَّ قَالَ: هُوَ مِنْهُمْ. وَفِي رِوَايَةِ فَكَانَ دَاؤُدُّ مِنْ أَمْرِ نَيْشُوكْ بْنِ عَبَّاسٍ أَنْ يَقْتَدِيَ بِهِ؛ فَسَجَدَهَا دَاؤُدُّ، فَسَجَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

وَفِي رِوَايَةِ وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَسْجُدُ فِيهَا.

١٥٤٨ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَيْسَ مِنْ عَرَائِمِ السُّجُودِ، وَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْجُدُ فِيهَا.

بَابُ فَضْلٍ مَنْ تَعَارَ مِنَ اللَّيلِ فَصَلَّى

١٥٤٩ - عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصِّبَّيْهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ تَعَارَ مِنَ اللَّيلِ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، أَوْ دَعَا؛ اسْتُجِيبَ لَهُ، فَإِنْ تَوَضَّأَ وَصَلَّى قُبْلَتْ صَلَاتُهُ.

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: «تَجَافَ جُنُبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ»*

١٥٥٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يَقُصُّ فِي قَصَصِهِ، وَهُوَ يَذْكُرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامًا: إِنَّ أَخَا لَكُمْ لَا يَقُولُ الرَّفَثَ - يَعْنِي بِذَلِكَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ - :

وَفِينَا رَسُولُ اللَّهِ يَتْلُو كِتَابَهُ إِذَا انشَقَ مَعْرُوفٌ مِنَ الْفَجْرِ سَاطِعُ أَرَانَا الْهُدَى بَعْدَ الْعَمَى فَقُلُوبُنَا بِهِ مُوقَنَاتٌ أَنَّ مَا قَالَ وَاقِعٌ يَبِيتُ يُجَاهِي جَنْبَهُ عَنْ فِرَاسِهِ إِذَا اسْتَشْقَلَتْ بِالْمُشْرِكِينَ الْمَضَاجِعُ

١٥٥١ - عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: تَضَيَّفْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَبْعًا، فَكَانَ هُوَ وَأَمْرَأُهُ وَخَادِمُهُ يَعْتَقِبُونَ اللَّيلَ أَثْلَاثًا: يُصْلِي هَذَا، ثُمَّ يُوْقِظُ هَذَا.

بَابُ مَنْ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ عِنْدَ الْقَتْلِ

١٥٥٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَشَرَةَ رَهْطِ سَرِيَّةَ عَيْنَا، وَأَمْرَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتَ الْأَنْصَارِيَّ، فَانْظَلُقُوا، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدَأَةِ - وَهُوَ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ - ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هُذِيلٍ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو لَحْيَانَ، فَنَفَرُوا لَهُمْ قَرِيبًا مِنْ مِائَتِي رَجُلٍ كُلُّهُمْ رَامٌ، فَاقْتَصُوا أَثَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَا كَلَهُمْ تَمِّرًا تَرَوَدُوهُ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالُوا: هَذَا تَمِّرٌ يَثْرِبَ. فَاقْتَصُوا أَثَارَهُمْ، فَلَمَّا رَأَهُمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجَئُوا إِلَيْ فَدْدِهِ، وَأَحَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ، فَقَالُوا لَهُمْ: انْزِلُوا وَأَعْطُونَا بِأَيْدِيكُمْ، وَلَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ، وَلَا نَقْتُلُ مِنْكُمْ أَحَدًا. قَالَ عَاصِمٌ أَمِيرُ السَّرِيَّةِ: أَمَّا أَنَا فَوَاللَّهِ لَا أَنْزِلُ الْيَوْمَ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ، اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نِيَّكَ. فَرَمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ، فَقَتَلُوا عَاصِمًا فِي سَبْعَةِ، فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ بِالْعَهْدِ وَالْمِيثَاقِ، مِنْهُمْ حَبِيبُ الْأَنْصَارِيُّ، وَابْنُ دَيْنَةَ، وَرَجُلٌ آخَرُ، فَلَمَّا اسْتَمْكَنُوا مِنْهُمْ

أَطْلَقُوا أُوتَارَ قِسِّيهِمْ فَأَوْتُقُومُهُمْ، فَقَالَ الرَّجُلُ الثَّالِثُ: هَذَا أَوْلُ الْغَدْرِ! وَاللهُ
 لَا أَصْبَحُكُمْ، إِنَّ لِي فِي هُؤُلَاءِ لَأْسُوَةَ - يُرِيدُ الْقُتْلَى -، فَجَرَرَهُ وَعَالَ جُوهَرَ
 عَلَى أَنْ يَصْبَحَهُمْ فَآبَى، فَقَتَلُوهُ، فَانْظَلَقُوا بِخَبِيبٍ وَابْنِ دَتَّةَ حَتَّى يَأْعُوهُمَا
 بِمَكَّةَ بَعْدَ وَقْعَةَ بَدْرٍ، فَابْتَاعَ خُبَيْبًا بْنُ الْحَارِثَ بْنَ عَامِرٍ بْنَ نَوْفَلٍ بْنَ عَبْدِ
 مَنَافِ، وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَاتِلُ الْحَارِثَ بْنَ عَامِرٍ يَوْمَ بَدْرٍ، فَلَيْثٌ خُبَيْبٌ
 عِنْدَهُمْ أَسِيرًا. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عِيَاضٍ: أَنَّ بْنَتَ
 الْحَارِثَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهُمْ حِينَ اجْتَمَعُوا اسْتَعَارَ مِنْهَا مُوسَى يَسْتَحْدِدُ بِهَا،
 فَأَعْارَتْهُ، فَأَخَذَ ابْنًا لِي وَأَنَا غَافِلٌ حِينَ أَتَاهُ. قَالَتْ: فَوَجَدْتُهُ مُجْلِسَهُ عَلَى
 فِخِذِهِ وَالْمُوسَى بِيَدِهِ، فَفَزِعْتُ فَزْعَةً عَرَفَهَا خُبَيْبٌ فِي وَجْهِي، فَقَالَ:
 تَخْشِينَ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ. وَاللهُ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ
 خُبَيْبٍ، وَاللهُ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ مِنْ قِطْفِ عِنْبٍ فِي يَدِهِ وَإِنَّهُ لَمُوثَقٌ فِي
 الْحَدِيدِ، وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرٍ. وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّهُ لَرِزْقٌ مِنَ اللهِ رَزْقُهُ خُبَيْبًا.
 فَلَمَّا خَرَجُوا مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي الْحِلْلِ قَالَ لَهُمْ خُبَيْبٌ: ذَرُونِي أَرْكَعَ
 رَكْعَتَيْنِ. فَتَرَكُوهُ، فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنْ تَظْنُنَا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ
 لَطَوَّلْتُهَا، اللَّهُمَّ أَخْصِهِمْ عَدَدًا، - وَفِي رِوَايَةِ: وَاقْتُلُهُمْ بَدَدًا، وَلَا تُبْقِي مِنْهُمْ
 أَحَدًا. ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ: -

وَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أُفْتَلُ مُسْلِمًا عَلَى أَيِّ شِقٍّ كَانَ لِللهِ مَضْرِعِي
 وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَاءُ يُبَارِكُ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوِ مُمَرَّعِ
 فَقَتَلَهُ ابْنُ الْحَارِثِ، فَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ سَنَ الرَّكْعَتَيْنِ لِكُلِّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ
 قُتِلَ صَبَرًا، فَاسْتَجَابَ اللهُ لِعَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ يَوْمَ أَصِيبَ؛ فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ
 أَصْحَابَهُ خَبَرَهُمْ وَمَا أُصِيبُوا، وَبَعَثَ نَاسٌ مِنْ كُفَّارِ قُرَيْشٍ إِلَى عَاصِمِ حِينَ
 حُدِّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ لِيُؤْتَوْا بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرَفُ، وَكَانَ قَدْ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ عَظَمَائِهِمْ

يَوْمَ بَدْرٍ، فَبَعْثَ عَلَى عَاصِمٍ مِثْلُ الظَّلَةِ مِنَ الدَّبْرِ، فَحَمَّتُهُ مِنْ رَسُولِهِمْ؛ فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى أَنْ يَقْطُعُوا مِنْ لَحْمِهِ شَيْئاً.

* بَابٌ: مَتَى صَارَ قِيَامُ رَمَضَانَ عَزِيمَةً؟ *

١٥٥٣ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً فِي رَمَضَانَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعُ مُتَفَرِّقُونَ، يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ، وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي أَرَى لَوْ جَمَعْتُ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِيٍّ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلَهُ، ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ عَلَى أَبِي بْنِ كَعْبٍ، ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى وَالنَّاسُ يُصَلِّونَ بِصَلَاةِ قَارِيِّهِمْ، قَالَ عُمَرُ: نِعَمُ الْبِدْعَةُ هَذِهِ، وَالَّتِي يَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنِ الَّتِي يَقُومُونَ، يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ، وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ.



كتاب الجمعة

باب: إذا لبس اللباس يترئن به للجمعة*

١٥٥٤ - عن أبي عمران، قال: نظر أنس رضي الله عنه إلى الناس يوم الجمعة، فرأى طيالسة، فقال: كأنهم الساعة يهود خبر.

باب المشي إلى الجمعة

١٥٥٥ - عن عبادة بن رفاعة، قال: أدركتني أبو عبس رضي الله عنه وأنا أذهب إلى الجمعة، فقال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: من اغتر قدماه في سبيل الله حرم الله على النار.

باب الأذان يوم الجمعة

١٥٥٦ - عن السائب بن يزيد رضي الله عنهما، قال: كان النداء يوم الجمعة أوله إذا جلس الإمام على المنبر، على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فلما كان عثمان رضي الله عنه وكثر الناس زاد النداء الثالث على الزوراء. وفي رواية: فثبت الأمر على ذلك.



كتاب العيدين

*بابُ فَضْلِ الْعَمَلِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ مِنْ ذِي الْحِجَةِ

١٥٥٧ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامِ أَفْضَلُ مِنْهَا فِي هَذِهِ، قَالُوا: وَلَا الْجِهَادُ؟ قَالَ: وَلَا الْجِهَادُ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ يُخَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ.

بابُ الْأَكْلِ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ الْخُرُوجِ

١٥٥٨ - عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ. وَفِي رِوَايَةٍ مُعْلَقَةٍ: وِتْرًا.

بابُ الْأَضْحَى وَالنَّحْرِ بِالْمُصَلَّى

١٥٥٩ - عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْحَرُ أَوْ يَذْبَحُ بِالْمُصَلَّى.

بابُ مَنْ خَالَفَ الطَّرِيقَ إِذَا رَجَعَ يَوْمَ الْعِيدِ

١٥٦٠ - عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ يَوْمُ عِيدٍ خَالَفَ الطَّرِيقَ.



كتاب الاستئناء

باب سؤال الناس إلامام الاستئناء إذا قحطوا

١٥٦١ - عن عبد الله بن دينار، قال: سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يتمثل بـيشعر أبي طالب وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثم اليتامى عصمة للأراميل وفي رواية معلقة: قال ابن عمر: ربما ذكرت قول الشاعر وأنا أنظر إلى وجه النبي صلوات الله عليه وسلام يستسقى، فما ينزل حتى يحيش كل ميزاب . . .

باب التوسل في الاستئناء بدعاء الرجل الصالح*

١٥٦٢ - عن أنس رضي الله عنه: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب، فقال: اللهم إننا نتوسل إليك بنينا فتسقينا، وإننا نتوسل إليك بعم نينا فاسقنا. قال: فيسوقون.

باب سقيا أهل الجاهلية*

١٥٦٣ - عن حزير بن أبي وهب المخزومي رضي الله عنه، قال: جاء سيل في الجاهلية فكسا ما بين الجبلين.



كتاب الجنائز

بابُ: يُكْتَبُ لِلْمَرِيضِ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ فِي أَيَّامِ صِحَّتِهِ*

١٥٦٤ - عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقْبِلًا صَحِيحًا.

بابُ ما يُقالُ لِلْمَرِيضِ، وَمَا يُحِبُّ

١٥٦٥ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى أَغْرَابِيِّ يَعْوُدُهُ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعْوُدُهُ قَالَ: لَا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَقَالَ لَهُ: لَا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. قَالَ: قُلْتَ طَهُورٌ؟ كَلَّا! بَلْ هِيَ حُمَّى تَفُورُ، عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ، تُزِيرُهُ الْقُبُورَ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَنَعَمْ إِذَا.

بابُ عِيادةِ الْمُشْرِكِ

١٥٦٦ - عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْوُدُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ: أَسْلِمْ! فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ، فَقَالَ لَهُ: أَطِعْ أَبَا الْقَاسِمِ. فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ. وَهُوَ يَقُولُ:

بابُ عِيادةِ الْمَرِيضِ قَبْلَ الْجُمُعَةِ*

١٥٦٧ - عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذُكِرَ لَهُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدَ مَرِضَ

فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ، فَرَكِبَ إِلَيْهِ بَعْدَ أَنْ تَعَالَى النَّهَارُ وَاقْتَرَبَتِ الْجُمُعَةُ، وَتَرَكَ الْجُمُعَةَ.

بَابُ فَضْلٍ مَنْ صَبَرَ وَاحْتَسَبَ فِي الْمُصِيبَةِ*

١٥٦٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: مَا لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إِذَا قَبَضْتُ صَفِيفَةً مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ثُمَّ احْتَسَبَهُ إِلَّا الْجَنَّةَ.

بَابُ مَنْ بَلَغَ سِتِّينَ سَنَةً فَقَدْ أَعْذَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ فِي الْعُمُرِ

١٥٦٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَعْذَرَ اللَّهُ إِلَى امْرِئٍ أَخْرَى أَجَلَهُ حَتَّى بَلَغَهُ سِتِّينَ سَنَةً.

بَابُ فِي الْأَمْلِ وَطُولِهِ

١٥٧٠ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَطَّ النَّبِيُّ ﷺ خَطَا مُرَبَّعاً، وَخَطَّ خَطَا فِي الْوَسْطِ خَارِجًا مِنْهُ، وَخَطَّ خُطْلَا صِغَارًا إِلَى هَذَا الَّذِي فِي الْوَسْطِ مِنْ جَانِبِهِ الَّذِي فِي الْوَسْطِ، وَقَالَ: هَذَا إِلْأِنْسَانُ، وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيطٌ بِهِ، أَوْ قَدْ أَحَاطَ بِهِ، وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ أَمْلُهُ، وَهَذِهِ الْخُطُوطُ الصَّغَارُ الْأَعْرَاضُ، فَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا، وَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا.

• وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ رضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: خَطَّ النَّبِيُّ ﷺ خُطْلُوا، فَقَالَ: هَذَا الْأَمْلُ، وَهَذَا أَجَلُهُ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَهُ الْخَطُوطُ الْأَقْرَبُ.

بَابُ مَنِ اسْتَعْدَدَ الْكَفَنَ فِي زَمِنِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِ

١٥٧١ - عَنْ سَهْلٍ رضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ بِبُرْدَةٍ مَنْسُوجَةٍ فِيهَا حَاشِيَّتَهَا - أَتَدْرُونَ مَا الْبُرْدَةُ؟ قَالُوا: الشَّمْلَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ - . قَالَ:

نَسَجْتُهَا بِيَدِي، فَجِئْتُ لَأَكْسُوكَهَا. فَأَخْذَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنَّهَا إِزَارُهُ، فَحَسَنَهَا فُلَانٌ، فَقَالَ: اكْسُنِيهَا، مَا أَحْسَنَهَا! قَالَ الْقَوْمُ: مَا أَحْسَنْتَ! لِسَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا ثُمَّ سَأَلَتْهُ، وَعَلِمْتَ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ. قَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهُ لِأَلْبَسَهَا، إِنَّمَا سَأَلْتُهُ لِتُكُونَ كَفَنِي. فَكَانَتْ كَفَنَهُ.

بَابُ الدُّخُولِ عَلَى الْمَيِّتِ بَعْدَ الْمَوْتِ إِذَا أُدْرِجَ فِي أَكْفَانِهِ

١٥٧٢ - عَنْ أُمِّ الْعَلَاءِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا - امْرَأَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ بِاِيَاعِتِ النَّبِيِّ ﷺ -، قَالَتْ: أَفْتِسِمُ الْمُهَاجِرُونَ قُرْعَةً، فَطَارَ لَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ، فَأَنْزَلْنَاهُ فِي أَبْيَاتِنَا، فَوَجَعَ وَجَعَهُ الَّذِي تُوفَّيَ فِيهِ، فَلَمَّا تُوفِّيَ وَغُسِّلَ وَكُفِّنَ فِي أَثْوَابِهِ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ أَبَا السَّائِبِ، فَشَهَادَتِي عَلَيْكَ لَقْدَ أَكْرَمَكَ اللَّهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَمَا يُدْرِيكُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَكْرَمَهُ؟ فَقُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَمَنْ يُكْرِمُهُ اللَّهُ؟ فَقَالَ: أَمَّا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ، وَاللَّهُ إِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ، وَاللَّهُ مَا أَدْرِي - وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ - مَا يُفْعَلُ بِي. قَالَتْ: فَوَاللَّهِ لَا أَزَّكِي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا. وَفِي رِوَايَةِ: فَأَخْرَنَنِي ذَلِكَ، فَنِمْتُ، فَأُرِيتُ لِعُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ عَيْنًا تَجْرِي، فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: ذَلِكَ عَمَلُهُ.

بَابُ التَّكْبِيرِ عَلَى الْجَنَارَةِ

١٥٧٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ: أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ كَبَرَ عَلَى سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا.

بَابُ قِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى الْجَنَازَةِ

١٥٧٤ - عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى جَنَازَةِ، فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، قَالَ: لِيَعْلَمُوا أَنَّهَا سُنَّةٌ.

بَابُ حَمْلِ الرِّجَالِ الْجَنَازَةَ دُونَ النِّسَاءِ

١٥٧٥ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ، وَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحةً قَالَتْ: قَدْمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحةٍ قَالَتْ - وَفِي رِوَايَةٍ: لِأَهْلِهَا -: يَا وَيْلَهَا! أَئِنَّ يَذْهَبُونَ بِهَا؟ يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا إِلَّا إِلَيْنَا، وَلَوْ سَمِعْتُمْ صَاعِقَةً.

بَابُ الْلَّحْدِ وَالشَّقِّ فِي الْقَبْرِ

١٥٧٦ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْمِعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أُحْدِي فِي ثُوبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّهُمْ أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟ فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي الْلَّحْدِ، وَقَالَ: أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَأَمْرَ بِدُفْنِهِمْ فِي دِمَائِهِمْ، وَلَمْ يُغَسِّلُوا، وَلَمْ يُصْلَّ عَلَيْهِمْ.

وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ جَابِرٌ: فَكُنْنَ أَبِي وَعَمِّي فِي نَمَرَةٍ وَاحِدَةٍ.

بَابُ مَنْ يَدْخُلُ قَبْرَ الْمَرْأَةِ

١٥٧٧ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: شَهِدْنَا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ، فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ، فَقَالَ: هَلْ فِي كُمْ مِنْ أَحَدٍ لَمْ يُقَارِفْ اللَّيْلَةَ؟ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَنَا. قَالَ: فَانْزَلْ فِي قَبْرِهَا. فَنَزَلَ فِي قَبْرِهَا، فَقَبَرَهَا.

* بَابُ النَّهِيِّ عَنِ النَّعْيِ

١٥٧٨ - عَنِ النُّعْمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَعْمَى عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، فَجَعَلَتْ أُخْتُهُ عَمْرَةً تَبَكِّي: وَاجْبَلَاهُ! وَاكَذَا! تُعَدِّدُ عَلَيْهِ، فَقَالَ حِينَ أَفَاقَ: مَا قُلْتِ شَيْئاً إِلَّا قِيلَ لِي: أَنْتَ كَذَلِكَ؟. وَفِي رِوَايَةٍ: فَلَمَّا ماتَ لَمْ تَبَكِ عَلَيْهِ.

* بَابُ مَا كَانَ يَقُولُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ لِلْجَنَازَةِ

١٥٧٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَبِيعَتِنَا، قَالَتْ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُومُونَ لِلْجَنَازَةِ، يَقُولُونَ إِذَا رَأَوْهَا: كُنْتِ فِي أَهْلِكِ مَا أَنْتِ. مَرَّتَيْنِ.

بَابُ: هَلْ يُخْرُجُ الْمَيِّتُ مِنَ الْقَبْرِ وَاللَّحْدِ لِعِلْمٍ؟

١٥٨٠ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَ أَحُدُ دَعَانِي أَبِي مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ: مَا أَرَانِي إِلَّا مَقْتُولًا فِي أَوَّلِ مَنْ يُقْتَلُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنِّي لَا أَتُرُكُ بَعْدِي أَغْزَ عَلَيَّ مِنْكَ غَيْرَ نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّ عَلَيَّ دِيَنَا فَاقْضِ، وَاسْتَوْصِ بِأَخْوَاتِكَ خَيْرًا. فَأَضْبَحْنَا، فَكَانَ أَوَّلَ قَتِيلٍ، وَدُفِنَ مَعَهُ آخْرُ فِي قَبْرٍ، ثُمَّ لَمْ تَطْبِ نَفْسِي أَنْ أَتُرُكَهُ مَعَ الْآخِرِ، فَاسْتَحْرَجْتُهُ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ، فَإِذَا هُوَ كَيْوَمٍ وَضَعْتُهُ هُنَيَّةً غَيْرَ أُذْنِهِ.

بَابُ مَا يُنْهَى مِنْ سَبْلِ الْأَمْوَاتِ

١٥٨١ - عَنْ عَائِشَةَ رَبِيعَتِنَا، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَسْبُوا الْأَمْوَاتَ؛ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَنْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا.

بَابُ مَرْضِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَفَاتِهِ

١٥٨٢ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَبِيعَتِنَا: أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ

رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي وَجْهِهِ الَّذِي تُوْفَى فِيهِ، فَقَالَ النَّاسُ: يَا أَبَا حَسَنَ، كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ: أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللهِ بَارِئًا. فَأَخَذَ بِيَدِهِ عَبَّاسُ، فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ وَاللهِ بَعْدَ ثَلَاثٍ عَبْدُ الْعَصَمَ، وَإِنِّي وَاللهِ لَأَرَى رَسُولَ اللهِ ﷺ سَوْفَ يُتَوَفَّى مِنْ وَجْهِهِ هَذَا؛ إِنِّي لَا أَعْرِفُ وُجُوهَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَلِّبِ عِنْدَ الْمَوْتِ، اذْهَبْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَلَنْسَأْلُهُ فِيمَنْ هَذَا الْأَمْرُ؟ إِنْ كَانَ فِينَا عِلْمَنَا ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِنَا عِلْمَنَا فَأَوْصَى بَنَا. فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنَّا وَاللهِ لَئِنْ سَأَلْنَاهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَمَنْعَنَاهَا لَا يُعْطِيَنَاهَا النَّاسُ بَعْدَهُ، وَإِنِّي وَاللهِ لَا أَسْأَلُهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ.

١٥٨٣ - عَنْ أَنَّسٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا ثَقَلَ النَّبِيُّ ﷺ جَعَلَ يَتَعَشَّاهُ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: وَأَكْرَبَ أَبَاهُ! فَقَالَ لَهَا: لَيْسَ عَلَى أَبِيكَ كَرْبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ. فَلَمَّا مَاتَ قَالَتْ: يَا أَبْتَاهُ! أَجَابَ رَبِّا دَعَاهُ، يَا أَبْتَاهُ! مَنْ جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ مَأْوَاهُ، يَا أَبْتَاهُ! إِلَى جِبْرِيلَ نَنْعَاهُ. فَلَمَّا دُفِنَ قَالَتْ فَاطِمَةُ: يَا أَنْسُ! أَطَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْثُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ التُّرَابَ؟.

بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ مَيْتٌ وَإِنَّهُمْ مَيْتُونَ﴾

١٥٨٤ - عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَاتَ وَأَبُو بَكْرٍ بِالسُّنْحِ، فَقَامَ عُمَرُ يَقُولُ: وَاللهِ مَا مَاتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَلَيَبْعَثَنَّهُ اللهُ فَلَيَقْطَعَنَّ أَيْدِي رِجَالٍ وَأَرْجُلِهِمْ. فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ - وَفِي رِوَايَةٍ: فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَلَمْ يُكَلِّمِ النَّاسَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ، فَتَبَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ -، فَكَشَفَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَبَّلَهُ - وَفِي رِوَايَةٍ: وَبَكَى -، قَالَ: يَا بَيِّنَ أَنْتَ وَأَمِّي طِبْتَ حَيَا وَمَيِّتاً، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُذِيقُكَ اللهُ الْمَوْتَتَيْنِ أَبَدًا. ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: أَيُّهَا الْحَالِفُ، عَلَى رِسْلِكَ! فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ جَلَسَ عُمَرُ، فَحَمَدَ اللهَ أَبُو بَكْرٍ وَأَثْنَيَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: أَلَا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا ﷺ فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ

يَعْبُدُ اللَّهُ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ . وَقَالَ : ﴿ إِنَّكَ مَيْتٌ وَإِنَّهُمْ مَيْتُونَ ﴾ . وَقَالَ : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنَّ مَاتَ أَوْ قُتِلَ أَنْقَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْذِنُكُمْ وَمَنْ يَنْقِلْ بَعْلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَنْ يُضِرَّ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجِزِي اللَّهُ الشَّكِيرِينَ ﴾ . فَشَجَّعَ النَّاسُ يَمْكُونُ .

• وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : أَنَّ أَبَا بَكْرَ خَرَجَ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يُكَلِّمُ النَّاسَ ، فَقَالَ : اجْلِسْ يَا عُمَرْ ! فَأَبَيَ عُمَرْ أَنْ يَجْلِسَ ، فَأَقْبَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ وَتَرَكُوا عُمَرَ . . . ، وَفِيهِ : وَاللَّهِ لَكَانَ النَّاسَ لَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ هَذِهِ الْآيَةَ حَتَّىٰ تَلَاهَا أَبُو بَكْرٍ ، فَتَلَقَّاهَا مِنْهُ النَّاسُ كُلُّهُمْ ، فَمَا أَسْمَعَ بَشَرًا مِنَ النَّاسِ إِلَّا يَتَلَوَّهَا . قَالَ الرُّهْرِيُّ : فَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ : أَنَّ عُمَرَ قَالَ : وَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَ تَلَاهَا فَعَقِرْتُ حَتَّىٰ مَا تُقْلِنِي رِجْلَاهِيَّ ، وَحَتَّىٰ أَهْوَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ ، حِينَ سَمِعْتُهُ تَلَاهَا عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ مَاتَ .

بَابُ مَا جَاءَ فِي قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ

١٥٨٥ - عَنْ عُرْوَةَ : لَمَّا سَقَطَ عَلَيْهِمُ الْحَائِطُ فِي زَمَانِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَخْذُوا فِي بِنَائِهِ ، فَبَدَأُتْ لَهُمْ قَدْمٌ ؛ فَفَزَعُوا ، وَظَنُّوا أَنَّهَا قَدْمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَمَا وَجَدُوا أَحَدًا يَعْلَمُ ذَلِكَ ، حَتَّىٰ قَالَ لَهُمْ عُرْوَةُ : لَا وَاللَّهِ مَا هِيَ قَدْمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَا هِيَ إِلَّا قَدْمُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

١٥٨٦ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : أَنَّهَا قَالَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : ادْفِنْنِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْبَيْتِ ؛ فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُزْكَى مَعَ صَوَاحِبِي ، وَلَا تَدْفِنْنِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْبَيْتِ ؛ فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُزْكَى . وَفِي رِوَايَةِ عَنْ عُرْوَةَ ، قَالَ : وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَرْسَلَ إِلَيْهَا مِنَ الصَّحَابَةِ قَالَتْ : لَا وَاللَّهِ لَا أُوْثِرُهُمْ بِأَحَدٍ أَبَدًا .



كتاب الزكاة

باب: مَا أَدْيَ زَكَاتُهُ فَلَيْسَ بِكَنْزٍ

١٥٨٧ - عَنْ خَالِدِ بْنِ أَسْلَمَ، قَالَ: حَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: **«وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفَقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ»**. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَنْ كَنَزَهَا فَلَمْ يُؤْذِدْ زَكَاتَهَا فَوَيْلٌ لَهُ! إِنَّمَا كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تُنْزَلَ الزَّكَاةُ، فَلَمَّا أُنْزِلَتْ جَعَلَهَا اللَّهُ طُهْرًا لِلأَمْوَالِ.

١٥٨٨ - عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: مَرَرْتُ بِالرَّبَذَةِ فَإِذَا أَتَاهَا أَبَابِي ذَرْ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْزَلَكَ مَنْزِلَكَ هَذَا؟ قَالَ: كُنْتُ بِالشَّامِ، فَاخْتَلَفْتُ أَنَا وَمُعاوِيَةُ فِي: **«وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفَقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ»**: قَالَ مُعاوِيَةً: نَزَلْتُ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ. فَقُلْتُ: نَزَلْتُ فِينَا وَفِيهِمْ. فَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنِهِ فِي ذَاكَ، وَكَتَبَ إِلَيْيَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يَشْكُونِي، فَكَتَبَ إِلَيَّ عُثْمَانُ: أَنِ اقْدَمْ الْمَدِينَةَ، فَقَدِيمْتُهَا، فَكَثُرَ عَلَيَّ النَّاسُ حَتَّى كَانُوكُمْ لَمْ يَرَوْنِي قَبْلَ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُ ذَاكَ لِعُثْمَانَ، فَقَالَ لِي: إِنْ شِئْتَ تَنَحِّيَتْ فَكُنْتَ قَرِيبًا. فَذَاكَ الَّذِي أَنْزَلَنِي هَذَا الْمَنْزِلَ، وَلَوْ أَمْرُوا عَلَيَّ حَبَشِيًّا لَسَمِعْتُ وَأَطَعْتُ.

*باب من تَخَوَّضَ في مَالِ اللَّهِ تَعَالَى بِغَيْرِ حَقٍّ

١٥٨٩ - عَنْ خُولَةِ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

بَابُ الْخُمُسِ لِلِّامَامِ، وَلَهُ أَنْ يُعْطِي بَعْضَ قَرَابَتِهِ دُونَ بَعْضٍ

١٥٩٠ - عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُظْعِمٍ رضي الله عنه، قَالَ: مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُعْطِيْتَ بَنِي الْمُطَلِّبِ - وَفِي روَايَةِ مِنْ خُمْسِ خَيْرٍ - وَتَرَكْتَنَا، وَنَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةِ وَاحِدَةٍ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه: إِنَّمَا بَنُو الْمُطَلِّبِ وَبَنُو هَاشِمٍ شَيْءٌ وَاحِدٌ.

١٥٩١ - عَنْ بُرِيْدَةِ رضي الله عنه، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه عَلَيْهِ إِلَى خَالِدٍ لِيُقِيسَ الْخُمُسَ، وَكُنْتُ أَبْغُضُ عَلَيْهِ، وَقَدْ اغْتَسَلَ، فَقُلْتُ لِخَالِدٍ: أَلَا تَرَى إِلَى هَذَا؟ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ صلوات الله عليه ذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: يَا بُرِيْدَةُ! أَتَبْغُضُ عَلَيْهِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: لَا تُبْغِضْهُ؛ فَإِنَّ لَهُ فِي الْخُمُسِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ.

بَابُ: إِذَا تَصَدَّقَ عَلَى ابْنِهِ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ

١٥٩٢ - عَنْ مَعْنِ بْنِ يَزِيدٍ رضي الله عنهما، قَالَ: بَأَيْغَثُ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه أَنَا وَأَبِي وَجَدِّي، وَخَطَبَ عَلَيَّ فَأَنْكَحَنِي، وَخَاصَّمْتُ إِلَيْهِ: وَكَانَ أَبِي يَزِيدُ أَخْرَاجَ دَنَانِيرَ يَتَصَدَّقُ بِهَا، فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَجِئْتُ فَأَخْذَتُهَا، فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا إِيَّاكَ أَرَدْتُ! فَخَاصَّمْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه، فَقَالَ: لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا يَزِيدُ، وَلَكَ مَا أَخَذْتَ يَا مَعْنُ.

بَابُ زَكَاتِ الْإِلَيْلِ وَالْفَنَمِ وَالْوَرِقِ

١٥٩٣ - عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه: أَنَّ أَبَا بَكْرِ رضي الله عنه كَتَبَ لَهُ هَذَا الْكِتَابَ لِمَا وَجَهَهُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. هَذِهِ فَرِيقَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَالَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا رَسُولُهُ، فَمَنْ سُئِلَهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهِهَا فَلِيُعْطِهَا، وَمَنْ سُئِلَ فَوْقَهَا فَلَا يُعْطِ: فِي

أَرْبَعَ وَعِشْرِينَ مِنَ الْإِلْبِلِ فَمَا دُونَهَا مِنَ الْغَنَمِ: مِنْ كُلٌّ خَمْسٌ شَاءُ، إِذَا
بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ فَفِيهَا بِنْتُ مَخَاضٍ أُنْثَى، فَإِذَا
بَلَغَتْ سِتًا وَثَلَاثِينَ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ أُنْثَى، فَإِذَا بَلَغَتْ
سِتًا وَأَرْبَعِينَ إِلَى سِتِّينَ فَفِيهَا حِقَّةُ طُرُوقَةُ الْجَمَلِ، فَإِذَا بَلَغَتْ وَاحِدَةً وَسِتِّينَ
إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ فَفِيهَا جَذَعَةُ، فَإِذَا بَلَغَتْ يَعْنِي سِتًا وَسَبْعِينَ إِلَى تِسْعِينَ
فَفِيهَا بِنْتًا لَبُونٍ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا حِقَّاتَانِ
طُرُوقَتَا الْجَمَلِ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةً فَفِي كُلٌّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ
وَفِي كُلٌّ خَمْسِينَ حِقَّةً، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِلَّا أَرْبَعَ مِنَ الْإِلْبِلِ فَلَيْسَ فِيهَا
صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا مِنَ الْإِلْبِلِ فَفِيهَا شَاءُ. وَفِي
صَدَقَةِ الْغَنَمِ فِي سَائِمَتِهَا إِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةً شَاءُ، فَإِذَا
زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةً إِلَى مِائَتَيْنِ شَاتَانِ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى مِائَتَيْنِ إِلَى
ثَلَاثِ مِائَةٍ فَفِيهَا ثَلَاثُ شَيَاهٍ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى ثَلَاثِ مِائَةٍ فَفِي كُلٌّ مِائَةٍ
شَاءُ، فَإِذَا كَانَتْ سَائِمَةُ الرَّجُلِ نَاقِصَةٌ مِنْ أَرْبَعِينَ شَاءً وَاحِدَةً فَلَيْسَ فِيهَا
صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا. وَفِي الرِّقَّةِ رُبْعُ الْعُشَرِ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ إِلَّا تِسْعِينَ
وَمِائَةً فَلَيْسَ فِيهَا شَيءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا.

وَفِي رِوَايَةٍ: مِنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ مِنَ الْإِلْبِلِ صَدَقَةُ الْجَذَعَةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ
جَذَعَةُ، وَعِنْدَهُ حِقَّةُ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْحِقَّةُ وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنْ اسْتَيْسَرَتَا
لَهُ، أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحِقَّةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ الْحِقَّةُ،
وَعِنْدَهُ الْجَذَعَةُ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْجَذَعَةُ، وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ
شَاتَيْنِ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحِقَّةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ إِلَّا بِنْتُ لَبُونٍ فَإِنَّهَا
تُقْبَلُ مِنْهُ بِنْتُ لَبُونٍ، وَيُعْطِي شَاتَيْنِ أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا، وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ
بِنْتَ لَبُونٍ وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْحِقَّةُ، وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عِشْرِينَ
دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ، وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ بِنْتَ لَبُونٍ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ وَعِنْدَهُ بِنْتُ

مَخَاضٍ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ بِنْتُ مَخَاضٍ، وَيُعْطِي مَعَهَا عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاثِينَ.

وَفِي رِوَايَةٍ: وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ بِنْتَ مَخَاضٍ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ، وَعِنْدَهُ بِنْتُ لَبُونٍ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ، وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاثِينَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ بِنْتُ مَخَاضٍ عَلَى وَجْهِهَا، وَعِنْدَهُ ابْنُ لَبُونٍ، فَإِنَّهُ يُقْبَلُ مِنْهُ، وَلَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ.

وَفِي رِوَايَةٍ: وَلَا يُجْمِعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خُشِيَّةً الصَّدَقَةِ.

وَفِي رِوَايَةٍ: وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيلَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوَيَّةِ.

وَفِي رِوَايَةٍ: وَلَا يُخْرُجُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةً وَلَا ذَاتِ عَوَارٍ وَلَا تَيْسُّ إِلَّا مَا شَاءَ الْمُصَدِّقُ.

بَابُ: مَا قَدَّمَ مِنْ مَالِهِ فَهُوَ لَهُ

١٥٩٤ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّكُمْ مَالٌ وَارِثٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ؟ قَالُوا: مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ! قَالَ: فَإِنَّ مَالَهُ مَا قَدَّمَ، وَمَالُ وَارِثِهِ مَا أَخْرَى.

بَابُ فَضْلِ الْمَنِيْخَةِ

١٥٩٥ - عَنِ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَرْبَعُونَ خَصْلَةً أَعْلَاهُنَّ مَنِيْخَةُ الْعَنْزِ، مَا مِنْ عَامِلٍ يَعْمَلُ بِخَصْلَةٍ مِنْهَا رَجَاءً ثُوَابِهَا، وَتَصْدِيقَ مَوْعِدِهَا؛ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللهُ بِهَا الْجَنَّةَ.

بَابُ مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَوْ إِتْلَافَهَا

١٥٩٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَى اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتَلَفَهُ اللَّهُ.

١٥٩٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا وَقَفَ الزَّبِيرُ يَوْمَ الْجَمَلِ دَعَانِي، فَقُمْتُ إِلَى جَنِيهِ، فَقَالَ: يَا بُنْيَيْ! إِنَّهُ لَا يُقْتَلُ الْيَوْمُ إِلَّا ظَالِمٌ أَوْ مَظْلُومٌ، وَإِنِّي لَا أُرَأِنِي إِلَّا سَأُقْتَلُ الْيَوْمَ مَظْلُومًا، وَإِنَّ مِنْ أَكْبَرِ هَمَّيِ الْدَّيْنِيِّ، أَفَتَرَى يُبْقِي دِينُنَا مِنْ مَالِنَا شَيْئًا؟ فَقَالَ: يَا بُنْيَيْ، بَعْدَ مَا لَنَا فَاقْضِي دِينِيِّ. وَأَوْصَى بِالثُّلُثِ، وَثُلُثِهِ لِدَيْنِيِّ - يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ -. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَجَعَلَ يُوصِينِي بِدَيْنِيِّ، وَيَقُولُ: يَا بُنْيَيْ، إِنْ عَجَزْتَ عَنْهُ فِي شَيْءٍ فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ مَوْلَايَ. قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا دَرَيْتُ مَا أَرَادَ حَتَّى قُلْتُ: يَا أَبَتِ، مَنْ مَوْلَاكَ؟ قَالَ: اللَّهُ . قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا وَقَعْتُ فِي كُرْبَةِ مِنْ دِينِيِّ إِلَّا قُلْتُ: يَا مَوْلَى الزَّبِيرِ، اقْضِ عَنْهُ دِينِهِ؛ فَيَقْضِيهِ . فَقُتِلَ الزَّبِيرُ وَلَمْ يَدْعُ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا إِلَّا أَرَضِيَنَ . قَالَ: وَإِنَّمَا كَانَ دِينُهُ الَّذِي عَلَيْهِ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِيهِ بِالْمَالِ فَيَسْتَوِدُعُهُ إِيَّاهُ، فَيَقُولُ الزَّبِيرُ: لَا ، وَلَكِنَّهُ سَلْفٌ؛ فَإِنِّي أَحْشَى عَلَيْهِ الضَّيْعَةَ . وَمَا وَلَيِ إِمَارَةَ قَطُّ، وَلَا جِبَائِةَ خَرَاجٍ، وَلَا شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي غَرْزَةٍ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ . فَلَمَّا فَرَغَ ابْنُ الزَّبِيرِ مِنْ قَضَاءِ دِينِهِ قَالَ بُنُو الزَّبِيرِ: أَقْسِمْ بَيْنَنَا مِيرَاثَنَا . قَالَ: لَا وَاللَّهِ لَا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ حَتَّى أَنَادِي بِالْمَوْسِمِ أَرْبَعَ سِنِينَ: أَلَا مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزَّبِيرِ دِينٌ فَلِيَأْتِنَا فَلْنَفْضِهِ . قَالَ: فَجَعَلَ كُلَّ سَنَةً يُنَادِي بِالْمَوْسِمِ، فَلَمَّا مَضَى أَرْبَعَ سِنِينَ قَسَمَ بَيْنَهُمْ . قَالَ: فَكَانَ لِلزَّبِيرِ أَرْبَعَ نِسْوَةً، وَرَفَعَ الثُّلُثَ، فَأَصَابَ كُلَّ امْرَأَةً أَلْفَ أَلْفٍ وَمِائَتَانِ أَلْفٍ، فَجَمِيعُ مَالِهِ خَمْسُونَ أَلْفَ أَلْفٍ وَمِائَتَا أَلْفٍ .

بَابُ الْجِزِيَّةِ وَالْمُوادَعَةِ مَعَ أَهْلِ الْحَرْبِ

١٥٩٨ - عَنْ بَجَالَةَ بْنِ عَبْدَةَ، قَالَ: أَتَانَا كِتَابٌ عُمَرَ بْنِ

الْخَطَابِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةٍ: فَرَقُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي مَحْرَمَ مِنَ الْمَجُوسِ.
وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ أَخَذَ الْجِزِيَّةَ مِنَ الْمَجُوسِ حَتَّى شَهَدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ
عُوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسٍ هَاجَرَ.

بَابُ: إِذَا غَنِمَ الْمُشْرِكُونَ مَا لِلْمُسْلِمِ، ثُمَّ وَجَدَهُ الْمُسْلِمُ

١٥٩٩ - عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدًا لِابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَبَقَ فَلَحِقَ بِالرُّومِ،

فَظَاهَرَ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَرَدَهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، وَأَنَّ فَرَسًا لِابْنِ عُمَرَ عَارَ
فَلَحِقَ بِالرُّومِ، فَظَاهَرَ عَلَيْهِ، فَرَدَوْهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ.

***بَابُ عَطَاءِ الْمُهَاجِرِينَ**

١٦٠٠ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: أَنَّ عُمَرَ كَانَ فَرَضَ لِلْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ

أَرْبَعَةَ آلَافِ فِي أَرْبَعَةِ، وَفَرَضَ لِابْنِ عُمَرَ ثَلَاثَةَ آلَافِ وَخَمْسِيَّةَ، فَقِيلَ لَهُ:
هُوَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، فَلِمَ نَقْصَتْهُ مِنْ أَرْبَعَةَ آلَافِ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا هَاجَرَ بِهِ
أَبَوَاهُ. يَقُولُ: لَيْسَ هُوَ كَمَنْ هَاجَرَ بِنَفْسِهِ.

***بَابُ عَطَاءِ الْبَدْرِيِّينَ**

١٦٠١ - عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: كَانَ عَطَاءُ الْبَدْرِيِّينَ خَمْسَةَ آلَافِ خَمْسَةَ

آلَافِ، وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: لَا فَضْلَنَّهُمْ عَلَى مَنْ بَعْدُهُمْ.

***بَابُ عَطَاءِ مَنْ شَهَدَ الْحُدَيْبِيَّةَ**

١٦٠٢ - عَنْ أَسْلَمَ - مَوْلَى عُمَرَ -، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ إِلَى

السُّوقِ، فَلَحِقَتْ عُمَرَ امْرَأَةُ شَابَّةٌ، فَقَالَتْ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَلْكَ

رَوْجِي، وَتَرَكَ صِبِيهَ صِغَارًا، وَاللَّهُ مَا يُنْصِجُونَ كُرَاعًا، وَلَا لَهُمْ رَزْعٌ، وَلَا
ضَرْعٌ، وَخَشِيتُ أَنْ تَأْكُلُهُمُ الضَّبْعُ، وَأَنَا بِنْتُ خُفَافِ بْنِ إِيمَاءِ الْغَفَارِيِّ،
وَقَدْ شَهَدَ أَبِي الْحُدَيْبِيَّةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ. فَوَقَفَ مَعَهَا عُمَرُ وَلَمْ يَمْضِ، ثُمَّ
قَالَ: مَرْحَبًا بِنَسَبِ قَرِيبٍ. ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى بَعِيرٍ ظَهِيرٍ كَانَ مَرْبُوطًا فِي
الدَّارِ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ غِرَارَتَيْنِ مَلَأَهُمَا طَعَامًا، وَحَمَلَ بَيْنَهُمَا نَفَقَةً وَثِيَابًا، ثُمَّ
نَأَوَّلَهَا بِخَطَامِهِ، ثُمَّ قَالَ: افْتَادِيهِ، فَلَنْ يَقْنَى حَتَّى يَأْتِيَكُمُ اللَّهُ بِخَيْرٍ. فَقَالَ
رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَكْثَرْتَ لَهَا! قَالَ عُمَرُ: ثَكِلْتَكَ أُمْكَ! وَاللَّهُ إِنِّي
لَا أَرَى أَبَا هَذِهِ وَأَخَاهَا قَدْ حَاصَرَا حِصْنًا زَمَانًا فَافْتَحَاهُ، ثُمَّ أَصْبَحْنَا
نَسْتَقِي ء سُهْمَانُهُمَا فِيهِ.



كتاب الصيام

باب قول الله جل ذكره: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لِيَلَةَ الصِّيَامِ﴾ الآية

١٦٠٣ - عن البراء بنبيه، قال: كان أصحاب محمد عليهما السلام إذا كان الرجل صائماً فحضر الإفطار فنام قبل أن يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسى، وإن قيس بن صرمة الأنصاري كان صائماً، فلما حضر الإفطار أتى امرأته فقال لها: أعنديك طعام؟ قالت: لا، ولكن أنظرل فأطلب لك. وكان يومه يعمل، فغلبته عيناه، فجاءته امرأته، فلما رأته قالت: خيبة لك! فلما انتصف النهار غشي عليه، فذكر ذلك للنبي عليهما السلام فنزلت هذه الآية: **﴿أَحِلَّ لَكُمْ لِيَلَةَ الصِّيَامِ أَرْفَثُ إِلَيْكُمْ﴾**، ففرحوا بها فرحاً شديداً، ونزلت: **﴿وَلَكُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنْ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾**.

١٦٠٤ - عن البراء بنبيه، قال: لما نزل صوم رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كله، وكان رجال يخونون أنفسهم، فأنزل الله تعالى آياتكم كتمت مختالون أنفسكم فتاب عليكم وغاف عنكم. **﴿عِلِّمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَالُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَغَافَ عَنْكُمْ﴾**.

باب: إذا أفطر في رمضان، ثم طاعت الشمس

١٦٠٥ - عن أسماء بنت أبي بكر بنبيها، قالت: أفطرنا على عهد النبي عليهما السلام يوم غيم ثم طاعت الشمس. قيل لهشام: فامرروا بالقضاء؟ قال: لا بد من قضاء.

وَفِي رِوَايَةٍ مُعْلَقَةٍ: قَالَ هِشَامٌ: لَا أَدْرِي أَقْضَوْا أَمْ لَا!

بَابُ مَنْ أَقْسَمَ عَلَى أَخِيهِ لِيُقْطِرَ فِي التَّطْوِعِ

١٦٠٦ - عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: أَخِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، فَزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَذِّلَةً، فَقَالَ لَهَا: مَا شَأْنُكِ؟ قَالَتْ: أَخْوَكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا! فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، فَصَنَعَ لَهُ طَعَاماً، فَقَالَ: كُلْ! قَالَ: فَإِنِّي صَائِمٌ. قَالَ: مَا أَنَا بِآكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ. فَأَكَلَ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقْوُمُ، قَالَ: نَمْ! فَنَامَ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقْوُمُ، فَقَالَ: نَمْ! فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَاتَ سَلْمَانُ: قُمْ الْآنَ. فَصَلَّى، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًا، وَلَا لِهِلْكَ عَلَيْكَ حَقًا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقًّا. فَأَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صَدَقَ سَلْمَانُ.



كتاب الحج

باب الحج على الرحل

١٦٠٧ - عن أنسٍ رضي الله عنه: أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجَّ عَلَى رَحْلٍ، وَكَانَتْ زَامِلَتَهُ.

*باب ترجيل الشعر في الحج

١٦٠٨ - عن ثعلبة بْنِ أَبِي مَالِكٍ الْقُرَاطِيِّ: أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيَّ رضي الله عنه أَرَادَ الْحَجَّ فَرَجَّلَ.

باب حج النساء

١٦٠٩ - عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، قالت: يا رسول الله، نرى الجهاد أفضـلـ العمل؛ أـفـلا نـجـاهـدـ؟ قال: لا، لـكـنـ أـفـضـلـ الـجـهـادـ حـجـ مـبـرـوـرـ. وفي رواية: جـهـادـكـنـ الـحـجـ. وفي رواية: فقالت عائشة: فلا أـدعـ الـحـجـ بـعـدـ إـذـ سـمـعـتـ هـذـاـ مـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـلـهـ عـلـيـهـ.

١٦١٠ - عن إبراهيم بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قال: أذن عمر رضي الله عنه لأزواجه النبـيـ صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـلـهـ عـلـيـهـ في آخر حـجـها، فبعث معهنـ عثمانـ بـنـ عـقـانـ وـعـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ عـوـفـ.

باب حج الصبيان

١٦١١ - عن السائب بـنـ يـزـيدـ رـضـيـ اللهـ عـلـيـهـ، قال: حـجـ بيـ معـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـلـهـ عـلـيـهـ وـأـنـاـ اـبـنـ سـبـعـ سـيـنـيـنـ.

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَتَرَوَدُوا فَإِنَّكُمْ خَيْرُ الْزَادِ الْغَوَى﴾

١٦١٢ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ يَحْجُونَ وَلَا يَتَرَوَدُونَ، وَيَقُولُونَ: نَحْنُ الْمُتَوَكِّلُونَ. فَإِذَا قَدِمُوا مَكَّةَ سَأَلُوا النَّاسَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَتَرَوَدُوا فَإِنَّكُمْ خَيْرُ الْزَادِ الْغَوَى﴾.

بَابُ التِّجَارَةِ أَيَّامَ الْمَوْسِمِ، وَالْبَيْعُ فِي أَسْوَاقِ الْجَاهِلِيَّةِ

١٦١٣ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَتْ عُكَاظُ وَمَجَنَّةُ وَدُو الْمَجَازِ أَسْوَاقًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ فَكَانُوا تَائِمُوا فِيهِ؛ فَنَزَّلَتْ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبَتَّغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ فِي مَوَاسِيمِ الْحَجَّ. قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسِ.

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيمَةً لِلنَّاسِ﴾

١٦١٤ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَيُحَجِّنَ الْبَيْتُ وَلَيُعْتَمِرَ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَاجُوجَ.

بَابُ طَوَافِ النِّسَاءِ مَعَ الرِّجَالِ

١٦١٥ - عَنْ ابْنِ جُرَيْحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ قَالَ: قَدْ طَافَ نِسَاءُ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَ الرِّجَالِ. قُلْتُ: كَيْفَ يُخَالِطُنَ الرِّجَالَ؟! قَالَ: لَمْ يَكُنْ يُخَالِطُنَ؛ كَانَتْ عَائِشَةُ تَطُوفُ حَجْرَةً مِنَ الرِّجَالِ لَا تُخَالِطُهُمْ، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ: انْظِلِقِي نَسْتَلِمْ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَتِ: انْظِلِقِي عَنِّكِ! وَأَبَتْ، وَكُنَّ يَحْرُجُنَ مُتَنَكِّرَاتٍ بِاللَّيْلِ، فَيَطْفَنَ مَعَ الرِّجَالِ، وَلَكِنَّهُنَّ كُنَّ إِذَا دَخَلْنَ الْبَيْتَ قُمْنَ حَتَّى يَدْخُلْنَ وَأَخْرِجَ الرِّجَالُ، وَكُنْتُ أَتِي عَائِشَةَ أَنَا وَعَبِيدُ بْنُ عُمَيْرٍ وَهِيَ مُجَاوِرَةٌ فِي جَوْفِ ثِيرٍ. قُلْتُ: وَمَا حِجَابُهَا؟

قَالَ: هِيَ فِي قُبَّةِ تُرْكِيَّةِ لَهَا غِشَاءٌ، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَهَا عَيْرُ ذَلِكَ، وَرَأَيْتُ عَلَيْهَا دُرْعًا مُورَّدًا.

بَابُ الْكَلَامِ فِي الطَّوَافِ

١٦١٦ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ رَبَطَ يَدَهُ إِلَى إِنْسَانٍ بِسَيْرٍ، أَوْ بِخَيْطٍ، فَقَطَعَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: قُدْهُ بِيَدِهِ.

بَابُ التَّهْجِيرِ بِالرَّوَاحِ يَوْمَ عَرَفَةَ

١٦١٧ - عَنْ سَالِمٍ، قَالَ: كَتَبَ عَبْدُ الْمَلِكِ إِلَى الْحَجَاجِ أَنْ لَا يُخَالِفَ ابْنَ عُمَرَ فِي الْحَجَّ. فَجَاءَ ابْنُ عُمَرَ وَأَنَا مَعْهُ يَوْمَ عَرَفَةَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، فَصَاحَ عِنْدَ سُرَادِقِ الْحَجَاجِ، فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ مُعَضَّرَةٌ، فَقَالَ: مَا لَكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ فَقَالَ: الرَّوَاحُ إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ السُّنَّةَ. قَالَ: هَذِهِ السَّاعَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَنْظِرْنِي حَتَّى أُفِيسَ عَلَى رَأْسِي، ثُمَّ أَخْرُجْ. فَنَزَلَ حَتَّى خَرَجَ الْحَجَاجُ، فَسَارَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي، فَقُلْتُ: إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ السُّنَّةَ فاقْصُرِ الْخُطْبَةَ وَعَجِّلِ الْوُقُوفَ. فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: صَدَقَ.

بَابُ: مَتَى يَدْفَعُ مِنْ جَمْعٍ؟

١٦١٨ - عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: شَهِدْتُ عُمَرَ رضي الله عنه صَلَى بِجَمْعِ الصُّبْحَ، ثُمَّ وَقَفَ، فَقَالَ: إِنَّ الْمُسْرِكِينَ كَانُوا لَا يُفِيضُونَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَيَقُولُونَ: أَشْرِقْ ثَيْرُ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَالَفَهُمْ، ثُمَّ أَفَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ حَمْلِ السَّلَاحِ فِي الْعِيدِ وَالْحَرَمِ

١٦١٩ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما حِينَ أَصَابَهُ سِنَانُ الرُّمْحٍ فِي أَخْمَصِ قَدْمِهِ، فَلَزِقْتُ قَدْمَهُ بِالرِّكَابِ، فَنَزَلْتُ فَنَزَعْتُهَا، وَذَلِكَ بِمِنْيٍ، فَبَلَغَ الْحَجَاجَ، فَجَعَلَ يَعُودُهُ، فَقَالَ الْحَجَاجُ: لَوْ نَعْلَمُ مَنْ أَصَابَكَ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَنْتَ أَصَبْتَنِي! قَالَ: وَكَيْفَ؟! قَالَ: حَمَلْتَ السَّلَاحَ فِي يَوْمٍ لَمْ يَكُنْ يُحْمَلُ فِيهِ - وَفِي رِوَايَةٍ: لَا يَحْلُ فِيهِ حَمْلُهُ -، وَأَدْخَلْتَ السَّلَاحَ الْحَرَمَ، وَلَمْ يَكُنِ السَّلَاحُ يُدْخِلُ الْحَرَمَ.

بَابُ: إِذَا رَمَى الْجَمْرَتَيْنِ يَقُومُ وَيُسْهِلُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ

١٦٢٠ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّهُ كَانَ يَرْمِي الْجَمْرَةَ الدُّنْيَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ عَلَى إِثْرِ كُلِّ حَصَاءٍ، ثُمَّ يَتَقدَّمُ حَتَّى يُسْهِلَ، فَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، فَيَقُومُ طَوِيلًا، وَيَدْعُو، وَيَرْفَعُ يَدِيهِ، ثُمَّ يَرْمِي الْوُسْطَى، ثُمَّ يَأْخُذُ ذَاتَ الشَّمَالِ، فَيَسْتَهِلُ - وَفِي رِوَايَةٍ: مِمَّا يَلِي الْوَادِي -، وَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، فَيَقُومُ طَوِيلًا، وَيَدْعُو، وَيَرْفَعُ يَدِيهِ، وَيَقُومُ طَوِيلًا، ثُمَّ يَرْمِي جَمْرَةَ ذَاتِ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي وَلَا يَقْفُ عِنْدَهَا، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَيَقُولُ: هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وسلم يَفْعَلُهُ.

بَابُ: إِذَا أَحْصِرَ الْمُعْتَمِرُ

١٦٢١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَدْ أَحْصِرَ رَسُولُ اللهِ صلوات الله عليه وسلم فَحَلَقَ رَأْسَهُ، وَجَامَعَ نِسَاءَهُ، وَنَحَرَ هَدْيَهُ، حَتَّى اعْتَمَرَ عَامًا قَابِلًا.

بَابُ الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ قَبْلَ فَرْضِ الْحَجَّ *

١٦٢٢ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنهما، قَالَ: انْطَلَقَ سَعْدُ بْنُ مُعاذٍ مُعْتَمِرًا، فَنَزَلَ عَلَى أُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ - أَبِي صَفْوَانَ -، وَكَانَ أُمَيَّةً إِذَا انْطَلَقَ إِلَى الشَّامِ

فَمَرَّ بِالْمَدِينَةِ نَزَلَ عَلَى سَعْدٍ، فَقَالَ أُمَيَّةُ لِسَعْدٍ: انتَظِرْ حَتَّى إِذَا انتَصَفَ النَّهَارُ وَغَفَلَ النَّاسُ انْطَلَقْتُ فَطُفْتُ. فَبَيْنَا سَعْدٌ يَطُوفُ إِذَا أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا الَّذِي يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ؟ فَقَالَ سَعْدٌ: أَنَا سَعْدٌ. فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: تَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ أَمِنًا وَقَدْ آوَيْتُمْ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. فَتَلَاحِيَ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ أُمَيَّةُ لِسَعْدٍ: لَا تَرْفَعْ صَوْتَكَ عَلَى أَبِي الْحَكَمِ؛ فَإِنَّهُ سَيِّدُ أَهْلِ الْوَادِي. ثُمَّ قَالَ سَعْدٌ: وَاللَّهِ لَئِنْ مَنَعْتَنِي أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ لَأَقْطَعَنَّ مَتْحَرِكَ بِالشَّامِ. فَجَعَلَ أُمَيَّةً يَقُولُ لِسَعْدٍ: لَا تَرْفَعْ صَوْتَكَ! وَجَعَلَ يُمْسِكُهُ، فَغَضِبَ سَعْدٌ، فَقَالَ: دَعْنَا عَنْكَ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَزْعُمُ أَنَّهُ قَاتَلَكَ. قَالَ: إِيَّايَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَاللَّهِ مَا يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ إِذَا حَدَّثَ . فَرَجَعَ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَ: أَمَا تَعْلَمِينَ مَا قَالَ لِي أَخِي الْيَشْرِبِيُّ؟ قَالَتْ: وَمَا قَالَ؟ قَالَ: رَعَمَ أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدًا يَزْعُمُ أَنَّهُ قَاتَلَيْ. قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ. فَلَمَّا خَرَجُوا إِلَى بَدْرٍ وَجَاءَ الصَّرِيخُ قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: أَمَا ذَكَرْتَ مَا قَالَ لَكَ أَخُوكَ الْيَشْرِبِيُّ؟ قَالَ: فَأَرَادَ أَنْ لَا يَخْرُجَ فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ: إِنَّكَ مِنْ أَشْرَافِ الْوَادِي، فَسِرْ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ - وَفِي رِوَايَةٍ: إِنَّكَ مَتَى مَا يَرَاكَ النَّاسُ قَدْ تَخَلَّفَتْ وَأَنْتَ سَيِّدُ أَهْلِ الْوَادِي تَخَلَّفُوا مَعَكَ! فَلَمْ يَزُلْ بِهِ أَبُو جَهْلٍ حَتَّى قَالَ: أَمَا إِذَا غَلَبْتَنِي فَوَاللَّهِ لَا شَرِيكَ لَأَجْوَدَ بَعِيرٍ بِمَكَّةَ - . فَسَارَ مَعَهُمْ - وَفِي رِوَايَةٍ: فَلَمَّا خَرَجَ أُمَيَّةً أَخْذَ لَا يَنْزُلُ مَنْزِلًا إِلَّا عَقَلَ بَعِيرَهُ - ، فَقَتَلَهُ اللَّهُ .

بَابُ عُقُوبَةِ مَنْ صَدَ النَّاسَ عَنِ الْبَيْتِ

١٦٢٣ - عَنِ الْمُسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، قَالَا: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي بِضْعَ عَشَرَةَ مِائَةً مِنْ أَصْحَابِهِ، وَبَعَثَ عَيْنَاهُ مِنْ خُرَاعَةَ، وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى كَانَ بِغَدِيرِ الْأَشْطَاطِ أَتَاهُ عَيْنُهُ، قَالَ: إِنَّ

قُرَيْشًا جَمَعُوا لَكَ جُمُوعًا، وَقَدْ جَمَعُوا لَكَ الْأَحَابِيشَ، وَهُمْ مُقاوِلُوكَ وَصَادُوكَ عَنِ الْبَيْتِ وَمَانِعُوكَ. فَقَالَ: أَشِيرُوا إِيَّاهَا النَّاسُ عَلَيَّ! أَتَرَوْنَ أَنْ أَمْيلَ إِلَى عِيَالِهِمْ وَذَرَارِيٍّ هَوْلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَصُدُّونَا عَنِ الْبَيْتِ؟ فَإِنْ يَأْتُونَا كَانَ اللَّهُ بَيْكَ قدْ قَطَعَ عَيْنَاً مِنَ الْمُسْرِكِينَ، وَإِلَّا تَرْكَاهُمْ مَحْرُوبِينَ. قَالَ أَبُو بَكْرٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَرَجْتَ عَامِدًا لِهَذَا الْبَيْتِ لَا تُرِيدُ قَتْلًا أَحَدٍ وَلَا حَرْبًا أَحَدٍ، فَتَوَجَّهْ لَهُ، فَمَنْ صَدَنَا عَنْهُ قَاتَلْنَا. قَالَ: امْضُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ.

١٦٢٤ - عَنِ الْمُسْوَرِ وَمَرْوَانَ، قَالَا: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِعَضِ الظَّرِيقِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِالْغَمِيمِ فِي خَيْلٍ لِقُرَيْشٍ طَلِيعَةٌ؛ فَخُذُّوا ذَاتَ الْيَمِينِ. فَوَاللَّهِ مَا شَعَرَ بِهِمْ خَالِدٌ حَتَّى إِذَا هُمْ بِقَتْرَةِ الْجَيْشِ، فَانْطَلَقَ يَرْكُضُ نَذِيرًا لِقُرَيْشٍ، وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالثَّنِيَّةِ الَّتِي يُهْبَطُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا بَرَكَتٌ بِهِ رَاحِلَتُهُ، فَقَالَ النَّاسُ: حَلْ حَلْ! فَأَلْحَثْ؛ فَقَالُوا: خَلَاتِ الْقَصْوَاءِ، خَلَاتِ الْقَصْوَاءِ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا خَلَاتِ الْقَصْوَاءِ، وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخُلُقٍ، وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ. ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعَظِّمُونَ فِيهَا حُرُمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا. ثُمَّ زَجَرَهَا فَوَثَبَتْ، فَعَدَلَ عَنْهُمْ حَتَّى نَزَلَ بِأَقْصَى الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى شَمَدٍ قَلِيلٍ الْمَاءِ يَتَبَرَّضُهُ النَّاسُ تَبَرَّضًا، فَلَمْ يُلْبِثْهُ النَّاسُ حَتَّى نَزَحُوهُ، وَشُكِّيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَطَشُ، فَأَنْتَزَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ، ثُمَّ أَمْرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ فِيهِ، فَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَحِيشُ لَهُمْ بِالرَّيْ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ. فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ بُدِيلٌ بْنُ وَرْقَاءَ الْخُزَاعِيِّ فِي نَفْرٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ خُزَاعَةَ، وَكَانُوا عَيْبَةً نُصْحِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ تَهَامَةَ، فَقَالَ: إِنِّي تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَيٍّ وَعَامِرَ بْنَ لُؤَيٍّ نَزَلُوا أَعْدَادًا مِنْهَا الْحُدَيْبِيَّةَ، وَمَعَهُمُ الْعُوذُ الْمَطَافِيلُ، وَهُمْ مُقاوِلُوكَ، وَصَادُوكَ عَنِ الْبَيْتِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

إِنَّا لَمْ تَجْعَلْ لِقَتَالٍ أَحَدٍ، وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ، وَإِنَّ قُرِيشًا قَدْ نَهَكُتُهُمُ الْحَرْبُ
وَأَضْرَرْتُ بِهِمْ، فَإِنْ شَاءُوا مَادَدْتُهُمْ مُدَّةً، وَيُخْلُوَا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ، فَإِنْ أَظْهَرْ
فَإِنْ شَاءُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا، وَإِلَّا فَقَدْ جَمُوا، وَإِنْ هُمْ
أَبْوَا فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا قَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفَرِدَ سَالِفَتِي،
وَلَيُنْفَدِنَ اللَّهُ أَمْرُهُ. فَقَالَ بُدَيْلٌ: سَأَبْلُغُهُمْ مَا تَقُولُ. قَالَ: فَانْطَلِقْ حَتَّى أَتَى
قُرِيشًا، قَالَ: إِنَّا قَدْ جِئْنَاكُمْ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ، وَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ قَوْلًا، فَإِنْ
شِئْتُمْ أَنْ نَعْرِضُهُ عَلَيْكُمْ فَعَلَنَا. فَقَالَ سُفَهَاؤُهُمْ: لَا حَاجَةَ لَنَا أَنْ تُخْبِرَنَا عَنْهُ
بِشَيْءٍ. وَقَالَ ذُوو الرَّأْيِ مِنْهُمْ: هَاتِ مَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ. قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ
كَذَا وَكَذَا. فَحَدَّثُهُمْ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَامَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: أَيْ
قَوْمٍ! أَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ: أَوْلَسْتُ بِالْوَالِدِ؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ:
فَهَلْ تَتَهْمُونِي؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي اسْتَنْفَرْتُ أَهْلَ عَكَاظَ
فَلَمَّا بَلَّحُوا عَلَيَّ جِئْتُكُمْ بِأَهْلِي وَوَلَدِي وَمَنْ أَطَاعَنِي؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ:
فَإِنَّ هَذَا قَدْ عَرَضَ لَكُمْ خُطَّةً رُشِيدٌ اقْبَلُوهَا، وَدَعْوَنِي آتِيهِ. قَالُوا: أَتَهُ
فَأَتَاهُ، فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِ لِبَدَيْلٍ، فَقَالَ
عُرْوَةُ عِنْدَ ذَلِكَ: أَيْ مُحَمَّدُ! أَرَأَيْتَ إِنْ اسْتَأْصَلَتْ أَمْرَ قَوْمِكَ: هَلْ سَمِعْتَ
بِأَحَدٍ مِنْ الْعَرَبِ اجْتَاحَ أَهْلَهُ قَبْلَكَ؟ وَإِنْ تَكُنِ الْأُخْرَى فَإِنِّي وَاللَّهُ لَأَرَى
وُجُوهاً وَإِنِّي لَأَرَى أَوْشَابًا مِنَ النَّاسِ حَلِيقًا أَنْ يَفْرُوا وَيَدْعُوكَ. فَقَالَ لَهُ
أَبُو بَكْرٍ: امْصُضْ بِبَظْرِ الْلَّاتِ! أَنَّحْنُ نَفِرُ عَنْهُ وَنَدْعُهُ؟ فَقَالَ: مَنْ ذَا؟
قَالُوا: أَبُو بَكْرٍ. قَالَ: أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا يُدْ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي لَمْ
أَجْزِكَ بِهَا لَأَجْبِتُكَ. قَالَ: وَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَكُلَّمَا تَكَلَّمَ أَخَذَ
بِلْحِيَتِهِ، وَالْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعْهُ السَّيْفُ وَعَلَيْهِ
الْمِغْفَرُ، فَكُلَّمَا أَهْوَى عُرْوَةُ بِيَدِهِ إِلَى لِحْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ ضَرَبَ يَدَهُ بِنَعْلٍ

السَّيْفِ، وَقَالَ لَهُ: أَخْرُجْ يَدَكَ عَنْ لِحْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! فَرَفَعَ عُرْوَةُ رَأْسَهُ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: الْمُغِيرَةُ بْنُ شَعْبَةَ. فَقَالَ: أَيْ غُدْرُ! أَلَسْتُ أَسْعَى فِي غُدْرِتَكِ؟ وَكَانَ الْمُغِيرَةُ صَاحِبَ قَوْمًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَتَلَهُمْ، وَأَخْذَ أَمْوَالَهُمْ، ثُمَّ جَاءَ فَأَسْلَمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمَّا إِلَّا إِسْلَامٌ فَأَقْبَلُ، وَأَمَّا الْمَال فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ. ثُمَّ إِنَّ عُرْوَةَ جَعَلَ يَرْمُقُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَيْنِيهِ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا تَنَحَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَدَلَّكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ، وَإِذَا أَمْرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأَا كَادُوا يَقْتَلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحِدُّونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ؛ تَعْظِيمًا لَهُ. فَرَجَعَ عُرْوَةَ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: أَيْ قَوْمٍ! وَاللَّهِ لَقْدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ، وَوَفَدْتُ عَلَى قَيْصَرَ وَكِسْرَى وَالنَّجَاشِيِّ، وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ مَلِكًا قَطُّ يُعَظِّمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعَظِّمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ مُحَمَّدًا! وَاللَّهِ إِنْ تَنَحَّمَ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَدَلَّكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ، وَإِذَا أَمْرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأَا كَادُوا يَقْتَلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحِدُّونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ؛ تَعْظِيمًا لَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةَ رُشْدٍ فَاقْبُلُوهَا. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كَنَانَةَ: دَعْوَنِي آتِيهِ. فَقَالُوا: آتِيهِ. فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا فُلَانٌ، وَهُوَ مِنْ قَوْمٍ يُعَظِّمُونَ الْبُدْنَ؛ فَابْعَثُوهَا لَهُ. فَبَعَثَتْ لَهُ، وَاسْتَقْبَلَهُ النَّاسُ يُلَبِّونَ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا يَنْبَغِي لِهَؤُلَاءِ أَنْ يُصَدِّوَا عَنِ الْبَيْتِ. فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ قَالَ: رَأَيْتُ الْبُدْنَ قَدْ قُلِّدَ وَأَشْعَرَتْ؛ فَمَا أَرَى أَنْ يُصَدِّوَا عَنِ الْبَيْتِ. فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ: مِكْرَزُ بْنُ حَفْصٍ، فَقَالَ: دَعْوَنِي آتِيهِ. فَقَالُوا: آتِيهِ. فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَذَا مِكْرَزٌ، وَهُوَ رَجُلٌ فَاجِرٌ. فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَبَيْنَمَا هُوَ

يُكَلِّمُهُ إِذْ جَاءَ سُهْيَلُ بْنُ عَمْرِو، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَقَدْ سَهَلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ... فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: عَلَى أَنْ تُخَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَنَطَوْفَ بِهِ فَقَالَ سُهْيَلٌ: وَاللَّهِ لَا تَسْحَدُ الْعَرَبَ أَنَا أُخِذْنَا ضُعْطَةً، وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ. فَكَتَبَ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذِلِكَ إِذْ دَخَلَ أَبُو جَنْدَلَ بْنُ سُهْيَلٍ بْنِ عَمْرِو يَرْسُفُ فِي قُيُودِهِ - وَقَدْ خَرَجَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ - حَتَّى رَمَى بِنَفْسِهِ بَيْنَ أَظْهَرِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ سُهْيَلٌ: هَذَا يَا مُحَمَّدُ أَوَّلُ مَا أُقَاضِيكَ عَلَيْهِ أَنْ تَرَدَّهُ إِلَيَّ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّا لَمْ نَقْضِ الْكِتَابَ بَعْدًا! قَالَ: فَوَاللَّهِ إِذَا لَمْ أَصْالِحُكَ عَلَى شَيْءٍ أَبَدًا. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَأَجْزُهُ لِي! قَالَ: مَا أَنَا بِمُجِيزِهِ لَكَ. قَالَ: بَلَى فَافْعُلْ! قَالَ: مَا أَنَا بِفَاعِلٍ. قَالَ مِكْرَرٌ: بَلْ قَدْ أَجْزَنَاهُ لَكَ. قَالَ أَبُو جَنْدَلٍ: أَيْ مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ! أَرَدُ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جِئْتُ مُسْلِمًا؟ أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ لَقِيتُ؟! وَكَانَ قَدْ عُذْبَ عَذَابًا شَدِيدًا فِي اللَّهِ وَفِي رِوَايَةٍ: فَلَمَّا أَبَى سُهْيَلٌ أَنْ يُقَاضِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا عَلَى ذَلِكَ كَاتِبُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ فَرَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا جَنْدَلَ بْنَ سُهْيَلٍ يَوْمَئِذٍ إِلَى أَبِيهِ سُهْيَلٍ بْنِ عَمْرِو، وَلَمْ يَأْتِهِ أَحَدٌ مِنَ الرِّجَالِ إِلَّا رَدَهُ فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ، وَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا -. قَالَ: فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قَضِيَّةِ الْكِتَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: قُومُوا فَانْحَرُوا، ثُمَّ احْلِقُوا. قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ، حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ دَخَلَ عَلَى أُمُّ سَلَمَةَ، فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَتُحِبُّ ذَلِكَ؟ اخْرُجْ ثُمَّ لَا تُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً حَتَّى تَنْحَرَ بُدْنَكَ، وَتَدْعُو حَالِقَكَ فِي حِلْقَكَ. فَخَرَجَ، فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ: نَحْرَ بُدْنَهُ، وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا فَنَحَرُوا، وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا، حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا غَمَّا. ثُمَّ جَاءَهُ نِسْوَةٌ مُؤْمِنَاتٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ

تعالى : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنُونَ مُهَاجِرِينَ فَامْتَحِنُهُنَّ» حَتَّى
بَلَغَ : «بِعَصِيمِ الْكَوَافِرِ» ، فَطَلَقَ عُمَرُ يَوْمَئِذٍ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا لَهُ فِي الشُّرُكِ
فَتَزَوَّجَ إِحْدَاهُمَا مُعَاوِيَةً بْنُ أَبِي سُفْيَانَ ، وَالْأُخْرَى صَفْوَانَ بْنُ أُمَيَّةَ ، ثُمَّ
رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ - رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ - وَهُوَ
مُسْلِمٌ ، فَأَرْسَلُوا فِي طَلَبِهِ رَجُلَيْنِ ، فَقَالُوا : الْعَهْدُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا !
فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ ، فَخَرَجَا بِهِ حَتَّى بَلَغَا ذَا الْحُلَيْفَةِ ، فَتَرَلُوا يُاْكُلُونَ مِنْ
تَمْرٍ لَهُمْ ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ : وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى سَيْفَكَ هَذَا يَا
فُلَانُ جَيِّدًا ! فَاسْتَلَهُ الْآخَرُ ، فَقَالَ : أَجَلْ وَاللَّهِ ، إِنَّهُ لَجَيِّدٌ ؛ لَقَدْ جَرَبْتُ
بِهِ ، ثُمَّ جَرَبْتُ . فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ : أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْهِ . فَأَمْكَنَهُ مِنْهُ ، فَضَرَبَهُ
حَتَّى بَرَدَ ، وَفَرَّ الْآخَرُ حَتَّى أَتَى الْمَدِينَةَ ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ يَعْدُو ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَهُ : لَقَدْ رَأَى هَذَا ذُعْرًا ! فَلَمَّا انتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ : قُتِلَ وَاللَّهِ صَاحِبِي ، وَإِنِّي لَمَقْتُولُ ! فَجَاءَ أَبُو بَصِيرٍ فَقَالَ : يَا
نَبِيَّ اللَّهِ ، قَدْ وَاللَّهِ أَوْفَى اللَّهُ ذِمَّتَكَ ؛ قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ ، ثُمَّ أَنْجَانِي اللَّهُ
مِنْهُمْ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : وَيْلُ أُمِّهِ ! مِسْعَرَ حَرْبٍ لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ . فَلَمَّا
سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سَيَرُدُّهُ إِلَيْهِمْ ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى سِيفَ الْبَحْرِ . قَالَ :
وَيَنْفَلِتُ مِنْهُمْ أَبُو جَنْدَلَ بْنُ سُهْيَلٍ ، فَلَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ ، فَجَعَلَ لَا يَخْرُجُ
مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ أَسْلَمَ إِلَّا لَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ ؛ حَتَّى اجْتَمَعُتْ مِنْهُمْ
عِصَابَةً ، فَوَاللَّهِ مَا يَسْمَعُونَ بِعِيرٍ خَرَجَتْ لِقُرَيْشٍ إِلَى الشَّامِ إِلَّا اغْتَرَضُوا
لَهَا فَقَتَلُوهُمْ ، وَأَخْذُوا أَمْوَالَهُمْ ، فَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تُنَاشِدُهُ
بِاللَّهِ وَالرَّحْمَنِ لَمَّا أَرْسَلَ : فَمَنْ أَتَاهُ فَهُوَ أَمِنٌ . فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ ؛
فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : «وَهُوَ الَّذِي كَفَ أَيْدِيهِمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيْكُمْ عَنْهُمْ يَطْنَ مَكَّةَ
مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ» حَتَّى بَلَغَ : «الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَهَنَّمَةِ» ، وَكَانَتْ

حَمِّيَّتُهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يُقْرُّوْا أَنَّهُ نَبِيُّ اللَّهِ، وَلَمْ يُقْرُّوْا بِ『سَمِّ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ』، وَحَالُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْبَيْتِ.

بَابُ بُنْيَانِ الْكَعْبَةِ

١٦٢٥ - عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ حَوْلَ الْبَيْتِ حَائِطٌ، كَانُوا يُصَلُّونَ حَوْلَ الْبَيْتِ، حَتَّى كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَبَنَى حَوْلَهُ حَائِطاً، جَدْرُهُ قَصِيرٌ، فَبَنَاهُ ابْنُ الزَّبِيرِ.

بَابُ كِسْوَةِ الْكَعْبَةِ

١٦٢٦ - عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: جَلَسْتُ مَعَ شَيْبَةَ عَلَى الْكُرْسِيِّ فِي الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: لَقَدْ جَلَسَ هَذَا الْمَجْلِسُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: لَقَدْ هَمَّتُ أَنْ لَا أَدْعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسْمَتُهُ. قُلْتُ: إِنَّ صَاحِبَيْكَ لَمْ يَفْعَلَا! قَالَ: هُمَا الْمَرْآنِ أَقْتَدِي بِهِمَا.



كتاب النكاح

باب كثرة النساء

١٦٢٧ - عن سعيد بن جبير، قال: قال لي ابن عباس رضي الله عنهما: هل تزوجت؟ قلت: لا. قال: فتزوج؛ فإن حبها هذو الأمة أكثرها نساء.

باب ما يكره من التبلي والخصاء

١٦٢٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه معلقاً، قال: قلت: يا رسول الله، إني رجل شاب، وأنا أخاف على نفسي العنت، ولا أجد ما أتزوج به النساء! فسكت عنى، ثم قلت مثل ذلك، فسكت عنى، ثم قلت مثل ذلك، فسكت عنى، ثم قلت مثل ذلك، فقال النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه: يا أبو هريرة، جف القلم بما أنت لاق، فاختص على ذلك أو ذر.

باب نكاح الأبكار

١٦٢٩ - عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قلت: يا رسول الله، أرأيت لو نزلت وادياً وفيه شجرة قد أكل منها، ووَجَدْت شَجَرًا لَمْ يُؤْكَلْ مِنْهَا، في أيها كنت ترتع بغيرك؟ قال: في الذي لم يرتع منها. تعني أن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه لم يتزوج بكرًا غيرها.

باب تزوج الصغار من الكبار

١٦٣٠ - عن عروة: أن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه خطب عائشة إلى أبي بكر، فقال له أبو بكر: إنما أنا أخوك! فقال: أنت أخي في دين الله وكتابه، وهي لي حلال.

بَابُ عَرْضِ الْإِنْسَانِ ابْنَتَهُ أَوْ أَخْتَهُ عَلَى أَهْلِ الْخَيْرِ

١٦٣١ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أنَّ عمرَ بْنَ الخطَابِ حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ مِنْ خُنَيْسِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ قَالَ عُمَرُ: فَلَقِيتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكُحْنَا حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ. قَالَ: سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي. فَلَبِثْتُ لَيَالِي، فَقَالَ: قَدْ بَدَا لِي أَنْ لَا أَتَرْوَجَ يَوْمِي هَذَا. قَالَ عُمَرُ: فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكُحْنَا حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ. فَصَمَتَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا؛ فَكُنْتُ عَلَيْهِ أُوجَدَ مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ، فَلَبِثْتُ لَيَالِي، ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَأَنْكَحْنَا إِيَاهُ، فَلَقِينَيَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلَيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ إِلَّا أَنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا، فَلَمْ أَكُنْ لِأُفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَوْ تَرَكَهَا لِقَبْلُهَا.

بَابُ الْأَكْفَاءِ فِي الدِّينِ

١٦٣٢ - عَنْ سَهْلِ رضي الله عنه، قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟ قَالُوا: حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْتَمَعَ. قَالَ: ثُمَّ سَكَتَ، فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟ قَالُوا: حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْتَمَعَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا.

بَابُ مَا يَحِلُّ مِنَ النِّسَاءِ وَمَا يَحْرُمُ

١٦٣٣ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: حَرُمَ مِنَ النَّسَبِ سَبْعُ، وَمِنَ الصَّهْرِ سَبْعُ. ثُمَّ قَرَأَ: «حَرِمَتْ عَلَيْكُمْ أَمْهَاتُكُمْ» الْآيَةِ.

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا نَنْكِحُوا الْمُشْرِكَتِ﴾ الْآيَة

١٦٣٤ - عَنْ نَافِعٍ : أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ نِكَاحِ النَّصَارَائِيةِ وَالْيَهُودِيَّةِ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ الْمُشْرِكَاتِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ، وَلَا أَعْلَمُ مِنَ الْإِسْرَاكِ شَيْئًا أَكْبَرَ مِنْ أَنْ تَقُولَ الْمَرْأَةُ رَبُّهَا عِيسَى ، وَهُوَ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ .

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ﴾ الْآيَة

١٦٣٥ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ» يَقُولُ : إِنِّي أُرِيدُ التَّزْوِيجَ ، وَلَوْدِدتُ أَنَّهُ يُسْرَ لِي امْرَأَةٌ صَالِحةٌ .

بَابُ مَنْ قَالَ: لَا نِكَاحٌ إِلَّا بِوْلَى

١٦٣٦ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النِّكَاحَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْحَاءٍ : فَنِكَاحٌ مِنْهَا نِكَاحُ النَّاسِ الْيَوْمَ : يُخْطُبُ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ وَلِيَتَهُ أَوْ ابْنَتَهُ ، فَيُصْدِقُهَا ثُمَّ يَنْكِحُهَا ، فَلَمَّا بَعْثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ هَدَمَ نِكَاحَ الْجَاهِلِيَّةِ كُلَّهُ ، إِلَّا نِكَاحَ النَّاسِ الْيَوْمَ .

بَابُ نِكَاحِ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَعَدَتِهِنَّ

١٦٣٧ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَانَ الْمُشْرِكُونَ عَلَى مَنْزِلَتِهِنَّ مِنَ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَالْمُؤْمِنِينَ : كَانُوا مُشْرِكِي أَهْلِ حَرْبٍ يُقَاتِلُهُمْ وَيُقَاتِلُونَهُ ، وَمُشْرِكِي أَهْلِ عَهْدٍ لَا يُقَاتِلُهُمْ وَلَا يُقَاتِلُونَهُ . وَكَانَ إِذَا هَاجَرَتِ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ لَمْ تُخْطَبْ حَتَّى تَحِيسَ وَتَظْهَرَ ، فَإِذَا ظَهَرَتْ حَلَّ لَهَا النِّكَاحُ ، فَإِنْ هَاجَرَ زَوْجُهَا قَبْلَ أَنْ تَنْكِحَ رُدَّتْ إِلَيْهِ ، وَإِنْ هَاجَرَ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ فَهُمَا حُرَّانِ ، وَلَهُمَا مَا لِلْمُهَاجِرِينَ ، وَإِنْ هَاجَرَ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ لِلْمُشْرِكِينَ أَهْلِ الْعَهْدِ لَمْ يُرَدُّوا ، وَرُدَّتْ أَنْمَائُهُمْ .

بَابٌ : إِذَا زَوْجَ ابْنَتَهُ وَهِيَ كَارِهَةُ فَنِكَاحُهُ مَرْدُودٌ

١٦٣٨ - عَنْ حَنْسَاءَ بِنْتِ خِذَامَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا : أَنَّ أَبَاهَا زَوْجَهَا وَهِيَ ثَيْبٌ ، فَكَرِهَتْ ذَلِكَ ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَرَدَّ نِكَاحَهُ .

بَابُ النِّسْوَةِ الْلَّاتِي يَهْدِينَ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا

١٦٣٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا : أَنَّهَا رَفَتْ امْرَأَةً إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا عَائِشَةَ ، مَا كَانَ مَعَكُمْ لَهُوَ ؟ فَإِنَّ الْأَنْصَارَ يُعْجِبُهُمُ اللَّهُو .

بَابُ ضَرْبِ الدُّفُّ فِي النِّكَاحِ وَالْوَلِيمَةِ

١٦٤٠ - عَنِ الرُّبَيعِ بْنِتِ مُعَوِّذِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاءَ بُنْيَى عَلَيَّ ، فَجَلَسَ عَلَى فِرَاشِي كَمَجْلِسِكَ مِنِّي ، وَجُوَيْرِيَاتُ يَضْرِبُنَ بالدُّفُّ يَنْدُبُنَ مَنْ قُتِلَ مِنْ أَبَائِهِنَّ يَوْمَ بَدْرٍ ، حَتَّى قَالَتْ جَارِيَةً : وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدِيرِهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَقُولِي هَكَذَا ، وَقُولِي مَا كُنْتِ تَقُولِينَ .

بَابُ الْوَصَّاَةِ بِالنِّسَاءِ

١٦٤١ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : كُنَّا نَتَّقِي الْكَلَامَ وَالإِنْسَاطَ إِلَى نِسَائِنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ; هَيْئَةً أَنْ يَنْزِلَ فِينَا شَيْءٌ ، فَلَمَّا تُوْفِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَكَلَّمَنَا وَانْبَسْطَنَا .

بَابُ : لَا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ فَتَنْعَتَهَا لِزَوْجِهَا

١٦٤٢ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ ، فَتَنْعَتَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا .



كتاب الطلاق

باب قول الله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَاءِهِمْ تَرْبُصُ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ﴾

١٦٤٣ - عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنَّه كَانَ يَقُولُ فِي الْإِيَّالَاءِ الَّذِي سَمِّيَ اللَّهُ: لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدَ الْأَجَلِ إِلَّا أَنْ يُمْسِكَ بِالْمَعْرُوفِ، أَوْ يَعْزِمَ بِالْطَّلَاقِ، كَمَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ.

وفي رِوَايَةٍ: إِذَا مَضَتْ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ يُوقَفُ حَتَّى يُطْلَقَ، وَلَا يَقُعُ عَلَيْهِ الطَّلَاقُ حَتَّى يُطْلَقَ.

باب الخلي، وقول الله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا آفَدُتُ بِهِ﴾

١٦٤٤ - عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنَّ امرأةً ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ثَابِتُ مَا أَعْتَبُ عَلَيْهِ فِي خُلُقِي وَلَا دِينِي، وَلَكِنِي أَكْرَهُ الْكُفْرَ فِي الْإِسْلَامِ - وفي رِوَايَةٍ: وَلَكِنِي لَا أُطِيقُهُ -. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَتَرْدِينَ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَقْبِلُ الْحَدِيقَةَ، وَطَلَّقُهَا تَطْلِيقَةً.

باب قوله تعالى: ﴿فَلَا تَعْضِلُوهُنَّ﴾ *

١٦٤٥ - عن معقل بن يسار رضي الله عنه، قال: زوجت أختا لي من رجل، فطلقتها - وفي رِوَايَةٍ: تطليقة - حتى إذا انقضت عدتها جاء يخطبها، فقلت لها: زوجتك وفرستك وأكرمتك، فطلقتها، ثم جئت تخطبها؟ لا والله لا تعود إليك أبداً. وكان رجلاً لا يأس به، وكانت

الْمَرْأَةُ تُرِيدُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَلَا تَعْصِلُوهُنَّ﴾، فَقُلْتُ:
الآنَ أَفْعُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَزَوَّجَهَا إِيَّاهُ.



عَنْ أَبِيهِ مُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى أَنَّهُ سَمِعَ أَنَّ رَبِيعَةَ بْنَ مَعَاوِيَةَ قَاتَلَتْ
وَبَدَّلَتْ لِلَّهِ عَلَيْهِ عَذَابَ شَفَاعَةَ أَبْرَاهِيمَ لِمَنْ يَعْلَمُ كَمْ أَعْلَمَتْ
عَنْهُمْ أَنَّهَا قَاتَلَتْهُ وَبَدَّلَتْهُ.

عَنْ أَبِيهِ مُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى أَنَّهُ سَمِعَ أَنَّ رَبِيعَةَ بْنَ مَعَاوِيَةَ قَاتَلَتْ
وَبَدَّلَتْ لِلَّهِ عَلَيْهِ عَذَابَ شَفَاعَةَ أَبْرَاهِيمَ لِمَنْ يَعْلَمُ كَمْ أَعْلَمَتْ
عَنْهُمْ أَنَّهَا قَاتَلَتْهُ وَبَدَّلَتْهُ.

عَنْ أَبِيهِ مُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى أَنَّهُ سَمِعَ أَنَّ رَبِيعَةَ بْنَ مَعَاوِيَةَ قَاتَلَتْ
وَبَدَّلَتْ لِلَّهِ عَلَيْهِ عَذَابَ شَفَاعَةَ أَبْرَاهِيمَ لِمَنْ يَعْلَمُ كَمْ أَعْلَمَتْ
عَنْهُمْ أَنَّهَا قَاتَلَتْهُ وَبَدَّلَتْهُ. وَكَانَتْ رَبِيعَةَ بْنَ مَعَاوِيَةَ قَاتَلَتْ
أَبْرَاهِيمَ بْنَ مُوسَى بْنَ عَمَّارَ بْنَ حَمَادَ بْنَ عَمَّارَ بْنَ حَمَادَ بْنَ عَمَّارَ
بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ

بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ
بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ
بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ
بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ بْنَ عَمَّارَ

كتاب الرّضاع

باب شهادة المرضعة

١٦٤٦ - عن عقبة بن الحارث رضي الله عنه : أنَّه تزوج ابنة لأبي إهاب بن عزيز ، فأتته امرأة فقالت - وفي رواية : وهي كاذبة - : إنِّي قد أرضعتُ عقبة والّتي تزوج ! فقال لها عقبة : ما أعلم أنك أرضعتيني ، ولا أخبرتني ! - وفي رواية : فأرسل إلى آل أبي إهاب يسألهم ، فقالوا : ما علمنا أرضعت صاحبتنا - فركب إلى رسول الله عليه السلام بالمدينة ، فسأله - وفي رواية : فأعرض عنهم وتبسم - ، فقال رسول الله عليه السلام : كيف وقد قيل ؟ - وفي رواية : دعها عنك - . ففارقها عقبة ، ونكح زوجاً غيره .



كتاب العشق

باب: إذا قال رجل لعبد: هو لله. ونوى العنق، والإشهاد في العنق

١٦٤٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنه لما أقبل ي يريد الإسلام ومعه غلامه ضل كُلُّ واحدٍ منهما من صاحبه، فما قبلَ بعده ذلك وأبو هريرة جالس مع النبي صلوات الله عليه وسلم، فقال النبي صلوات الله عليه وسلم: يا أبو هريرة، هذا غلامك قد أتاك. فقال: أما إني أشهدك أنه حُرٌّ. قال: فهو حين يقول:

يا ليلة من طولها وعنتها على أنها من دارة الكفر نجت

باب: إذا أسر أخو الرجل أو عمُّه، هل يفادي إذا كان مشركاً؟

١٦٤٨ - عن أنس رضي الله عنه: أن رجالاً من الأنصار استأذنوا رسول الله صلوات الله عليه وسلم، فقالوا: ائذن لنا فلنتركم لابن أخيتنا عباس فداءه. فقال: لا تدعون منه درهماً.



كتاب الْبُيُوع

بابُ مَنْ لَمْ يُبَالِ مِنْ حَيْثُ كَسَبَ الْمَالَ

١٦٤٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالِي الْمَرْءُ مَا أَخْدَى مِنْهُ: أَمِنَ الْحَلَالِ أَمْ مِنَ الْحَرَامِ.

بابُ كَسَبِ الرَّجُلِ وَعَمَلِهِ بِيَدِهِ

١٦٥٠ - عَنِ الْمِقْدَامِ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَاماً قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاؤُدَ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ.

١٦٥١ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: لَمَّا اسْتُخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ قَالَ: لَقَدْ عِلِمْتُ قَوْمِي أَنَّ حِرْفَتِي لَمْ تَكُنْ تَعْجِزُ عَنْ مَؤْنَةِ أَهْلِي، وَشُغِلْتُ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ؛ فَسَيَأْكُلُ آلَ أَبِي بَكْرٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ، وَأَحْتَرُفُ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ.

بابُ مَا يُسْتَحْبِطُ مِنَ الْكَيْلِ

١٦٥٢ - عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيَكَرِبٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كِيلُوا طَعَامَكُمْ يُبَارِكُ لَكُمْ.

بابُ السُّهُولَةِ وَالسَّمَاحَةِ فِي الشَّرَاءِ وَالْبَيْعِ

١٦٥٣ - عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: رَحْمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمِحَّا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى.

بَابُ إِثْمٍ مَنْ بَاعَ حُرَّاً

١٦٥٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرَّاً فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ.

* بَابُ مَنْ قَالَ: مِنَ الرَّبِّ أَنْ يَهْدِي لِدَائِنِهِ

١٦٥٥ - عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقِيَتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامَ رضي الله عنه، فَقَالَ: أَلَا تَحِيُّءُ فَأُطْعِمُكَ سَوِيقًا وَتَمْرًا، وَتَدْخُلَ فِي بَيْتِ - وَفِي رِوَايَةِ فَأَسْقِيَكَ فِي قَدْحٍ شَرِبَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتُصَلِّي فِي مَسْجِدٍ صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ؟ فَانْظَلَقْتُ مَعَهُ، فَسَقَانِي سَوِيقًا، وَأَطْعَمَنِي تَمْرًا، وَصَلَّيْتُ فِي مَسْجِدِهِ -، ثُمَّ قَالَ: إِنَّكَ بِأَرْضِ الرَّبِّ بِهَا فَاشِ، إِذَا كَانَ لَكَ عَلَى رَجُلٍ حَقٌّ فَأَهْدِي إِلَيْكَ حِمْلَ تِبْنٍ أَوْ حِمْلَ شَعِيرٍ أَوْ حِمْلَ قَتْ فَلَا تَأْخُذْهُ؛ فَإِنَّهُ رِبًا .

بَابُ عَرْضِ الشُّفْعَةِ عَلَى صَاحِبِهَا قَبْلَ الْبَيْعِ

١٦٥٦ - عَنْ أَبِي رَافِعٍ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقِيهِ.

بَابُ: هَلْ يُقرَعُ فِي الْقِسْمَةِ؟

١٦٥٧ - عَنِ النَّعْمَانِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَثُلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا كَمَثْلِ قَوْمٍ اسْتَهْمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا، وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الدِّينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ؛ فَقَالُوا: لَوْ أَنَا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا !

فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلْكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخْذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا
وَنَجَوْا جَمِيعًا.

بَابُ الشَّرِكَةِ فِي الطَّعَامِ وَغَيْرِهِ

١٦٥٨ - عَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ هِشَامَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،
وَكَانَ قَدْ أَذْرَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَدَهْبَثْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ بِنْتُ حُمَيْدٍ إِلَى
رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، بَايِعُهُ. فَقَالَ: هُوَ صَغِيرٌ. فَمَسَحَ
رَأْسَهُ، وَدَعَا لَهُ - وَفِي رِوَايَةٍ: وَكَانَ يُضَحِّي بِالشَّاةِ الْوَاحِدَةِ عَنْ جَمِيعِ
أَهْلِهِ -. وَأَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ بِهِ جَدُّهُ إِلَى السُّوقِ فَيَشْتَرِي الطَّعَامَ، فَيَلْقَاهُ ابْنُ
عُمَرَ وَابْنُ الزَّبِيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَيَقُولَا لَهُ: أَشْرِكْنَا؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ دَعَا لَكَ
بِالْبَرَكَةِ. فَيَسْرُكُهُمْ، فَرُبَّمَا أَصَابَ الرَّاحِلَةَ كَمَا هِيَ، فَيَبْعَثُ بِهَا إِلَى الْمَنْزِلِ.

بَابُ الرَّهْنِ مَرْكُوبٌ وَمَحْلُوبٌ

١٦٥٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الرَّهْنُ
يُرْكَبُ بِنَفْقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا، وَلَبَنُ الدَّرِّ يُشَرَّبُ بِنَفْقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا،
وَعَلَى الَّذِي يُرْكَبُ وَيُشَرَّبُ النَّفَقَةُ.

بَابُ الْكَفَالَةِ فِي الْقَرْضِ وَالدُّيُونِ بِالْأَبْدَانِ وَغَيْرِهَا

١٦٦٠ - عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُعْلِقاً: أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْثَهُ
مُصَدِّقاً، فَوَقَعَ رَجُلٌ عَلَى جَارِيَةِ امْرَأَتِهِ، فَأَخْذَ حَمْزَةَ مِنَ الرَّجُلِ كَفِيلًا حَتَّى
قَدِيمَ عَلَى عُمَرَ، وَكَانَ عُمَرُ قَدْ جَلَدَهُ مِائَةَ جَلْدَةٍ، فَصَدَّقُهُمْ وَعَذَرَهُ
بِالْجَهَالَةِ.

١٦٦١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا

مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسْلِفُهُ أَلْفَ دِينَارٍ، فَقَالَ: أَتَتِنِي
 بِالشَّهَدَاءِ أُشْهِدُهُمْ. فَقَالَ: كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا. قَالَ: فَأَتَتِنِي بِالْكَفِيلِ. قَالَ: كَفَى
 بِاللَّهِ كَفِيلًا. قَالَ: صَدَقْتَ. فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجْلِ مُسَمًّى، فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ
 فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ التَّمَسَّ مَرْكَبًا يَرْكَبُهَا يَقْدُمُ عَلَيْهِ لِلْأَجْلِ الَّذِي أَجَلَهُ، فَلَمْ
 يَجِدْ مَرْكَبًا، فَأَخَذَ خَشَبَةً فَنَقَرَهَا، فَادْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ وَصَحِيفَةً مِنْهُ إِلَى
 صَاحِبِهِ، ثُمَّ زَجَّ مَوْضِعَهَا، ثُمَّ أَتَى بِهَا إِلَى الْبَحْرِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ
 أَنِّي كُنْتُ تَسْلَفْتُ فُلَانًا أَلْفَ دِينَارٍ، فَسَأَلْنِي كَفِيلًا فَقُلْتُ: كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا؛
 فَرَضَيْتِ بِكَ، وَسَأَلْنِي شَهِيدًا فَقُلْتُ: كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا؛ فَرَضَيْتِ بِكَ، وَأَنِّي
 جَهَدْتُ أَنْ أَجِدَ مَرْكَبًا أَبْعَثُ إِلَيْهِ الَّذِي لَهُ فَلَمْ أَقْدِرُ، وَإِنِّي أَسْتَوْدُعُكَاهَا.
 فَرَمَى بِهَا فِي الْبَحْرِ حَتَّى وَلَجَتْ فِيهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ، وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَلْتَمِسُ
 مَرْكَبًا يَخْرُجُ إِلَى بَلْدِهِ. فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ يَنْتُرُ لَعَلَّ مَرْكَبًا قَدْ
 جَاءَ بِمَالِهِ، فَإِذَا بِالْخَشَبَةِ الَّتِي فِيهَا الْمَالُ، فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطَبًا، فَلَمَّا نَشَرَهَا
 وَجَدَ الْمَالَ وَالصَّحِيفَةَ، ثُمَّ قَدِمَ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ فَأَتَى بِالْأَلْفِ دِينَارٍ، فَقَالَ:
 وَاللَّهِ مَا زِلْتُ جَاهِدًا فِي طَلَبِ مَرْكَبٍ لِأَتِيكَ بِمَالِكَ، فَمَا وَجَدْتُ مَرْكَبًا قَبْلَ
 الَّذِي أَتَيْتُ فِيهِ. قَالَ: هَلْ كُنْتَ بَعْثَتَ إِلَيَّ بِشَيْءٍ؟ قَالَ: أُخْبِرُكَ أَنِّي لَمْ
 أَجِدْ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي جِئْتُ فِيهِ. قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَدَى عَنْكَ الَّذِي بَعْثَتَ فِي
 الْخَشَبَةِ؛ فَانْصَرِفْ بِالْأَلْفِ الدِّينَارِ رَاشِدًا.

بَابُ الْوَكَالَة

١٦٦٢ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَاتَبْتُ أُمَيَّةَ بْنَ
 خَلْفٍ كِتَابًا بِأَنْ يَحْفَظَنِي فِي صَاغِيَتِي بِمَكَّةَ، وَأَحْفَظَهُ فِي صَاغِيَتِهِ بِالْمَدِينَةِ،
 فَلَمَّا ذَكَرْتُ الرَّحْمَنَ قَالَ: لَا أَعْرِفُ الرَّحْمَنَ! كَاتَبْنِي بِاسْمِكَ الَّذِي كَانَ
 فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَكَاتَبْتُهُ: عَبْدَ عَمْرِو. فَلَمَّا كَانَ فِي يَوْمٍ بَدْرٍ خَرَجْتُ إِلَى

جَبَلٌ لِأَحْرِزَهُ حِينَ نَامَ النَّاسُ، فَأَبْصَرَهُ بِلَالٌ، فَخَرَجَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى
مَجْلِسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: أُمَيَّةُ بْنُ خَلْفٍ! لَا نَجَوْتُ إِنْ نَجَأْتَ أُمَيَّةً.
فَخَرَجَ مَعَهُ فَرِيقٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي آثَارِنَا، فَلَمَّا خَشِيتُ أَنْ يَلْحَقُونَا خَلَّفْتُ
لَهُمْ ابْنَهُ لِأَشْعَلَهُمْ، فَقَتَلُوهُ، ثُمَّ أَبْوَا حَتَّى يَتَبَعَّوْنَا، وَكَانَ رَجُلًا ثَقِيلًا، فَلَمَّا
أَدْرَكُونَا قُلْتُ لَهُ: ابْرُوكْ! فَبَرَكَ، فَأَلْقَيْتُ عَلَيْهِ نَفْسِي لِأَمْنَعَهُ، فَتَخَلَّلُوهُ
بِالسُّيُوفِ مِنْ تَحْتِي حَتَّى قَتَلُوهُ، وَأَصَابَ أَحَدُهُمْ رِجْلِي بِسَيْفِهِ. قَالَ
إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يُرِينَا ذَلِكَ الْأَثَرَ فِي
ظَهْرٍ قَدَمِهِ.



كتاب الحِرْثِ والمُزَارَّةِ

بابُ مَا يُحَدِّرُ مِنْ عَوَاقِبِ الْاِشْتِغَالِ بِآلَّةِ الزَّرِعِ

١٦٦٣ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَرَأَى سِكَّةً وَشَيْئًا مِنْ آلَّةِ الْحَرْثِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا يَدْخُلُ هَذَا بَيْتَ قَوْمٍ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْذُلُّ.

بابُ مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَوَاتًا

١٦٦٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: مَنْ أَعْمَرَ أَرْضًا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ فَهُوَ أَحَقُّ.

بابُ مَنْ أَجَازَ كِرَاءَ الْأَرْضِ *

١٦٦٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَوْمًا يُحَدِّثُ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَّةِ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ فِي الزَّرِعِ، فَقَالَ لَهُ: أَلَسْتَ فِيمَا شِئْتَ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنِي أُحِبُّ أَنْ أَزْرَعَ، قَالَ: فَبَذَرَ، فَبَادَرَ الطَّرْفَ نَبَاتُهُ وَاسْتَوَاؤُهُ وَاسْتِحْصَادُهُ، فَكَانَ أَمْثَالَ الْجِبَالِ، فَيَقُولُ اللَّهُ: دُونَكَ يَا ابْنَ آدَمَ! فَإِنَّهُ لَا يُشْبِعُكَ شَيْئًا. فَقَالَ الْأَغْرَابِيُّ: وَاللَّهِ لَا تَجِدُهُ إِلَّا قُرْشِيًّا أَوْ أَنْصَارِيًّا؛ فَإِنَّهُمْ أَصْحَابُ زَرِعٍ، وَأَمَّا نَحْنُ فَلَسْنَا بِأَصْحَابِ زَرِعٍ. فَصَاحَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.



كتاب الْهِبَةِ

بابُ: أَيُّ الْجِوارِ أَقْرَبٌ؟

١٦٦٦ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا قَوْلَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي جَارِيْنِ، فَإِلَى أَيِّهِمَا أَهْدِي؟ قَالَ: إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بَابًا.

بابُ مَنْ أَهْدِيَ لَهُ هَدِيَّةً وَعِنْدَهُ جُلُسَاؤُهُ فَهُوَ أَحَقُّ

١٦٦٧ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَكُنْتُ عَلَى بَكْرٍ صَعْبٍ لِعُمَرَ، فَكَانَ يَعْلَمُنِي فَيَتَقدَّمُ أَمَامَ الْقَوْمِ، فَيَزُجُّهُ عُمَرُ وَيَرُدُّهُ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ، فَيَزُجُّهُ عُمَرُ، وَيَرُدُّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ: بِعْنِيهِ. قَالَ: هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: بِعْنِيهِ. فَبَاعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ تَصْنَعُ بِهِ مَا شِئْتَ.

بابُ هَدِيَّةٍ مَا يُكَرِّهُ لِبَسْمِهَا

١٦٦٨ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، قَالَ: أَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتَ فَاطِمَةَ فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا، وَجَاءَ عَلِيُّ، فَذَكَرَتْ لَهُ ذَلِكَ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ عَلَى بَابِهَا سِتْرًا مَوْشِيًّا. فَقَالَ: مَا لِي وَلِلَّدُنْهَا؟ فَأَتَاهَا عَلِيُّ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهَا، فَقَالَتْ: لِي أُمُّ رَبِّي فِيهِ بِمَا شَاءَ. قَالَ: تُرْسِلُ بِهِ إِلَى فُلَانٍ أَهْلِ بَيْتٍ بِهِمْ حَاجَةً.

* بَابُ: لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَرْجِعَ فِي هِبَتِهِ وَصَدَقَتِهِ

١٦٦٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلِيْكَةَ: أَنَّ بَنِي صُهَيْبٍ -
مَوْلَى ابْنِ جُدْعَانَ - ادَّعُوا بَيْتَيْنِ وَحُجْرَةً أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى ذَلِكَ
صُهَيْبًا، فَقَالَ مَرْوَانُ: مَنْ يَشْهُدُ لَكُمَا عَلَى ذَلِكَ؟ قَالُوا: ابْنُ عُمَرَ. فَدَعَاهُ
فَشَهِدَ، فَقَضَى مَرْوَانُ بِشَهَادَتِهِ لَهُمْ.

بَابُ الْإِسْتِعَارَةِ لِلْعَرُوسِ عِنْدَ الْبَنَاءِ

١٦٧٠ - عَنْ أَيْمَنَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا وَعَلَيْهَا دِرْعَ قَطْرٍ
ثَمَنُ خَمْسَةٍ دَرَاهِمٍ، فَقَالَتِ: ارْفِعْ بَصَرَكَ إِلَى جَارِيَتِي انْظُرْ إِلَيْهَا، فَإِنَّهَا
تُزَهَى أَنْ تَبْسَهُ فِي الْبَيْتِ! وَقَدْ كَانَ لِي مِنْهُنَّ دِرْعٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
فَمَا كَانَتِ امْرَأَةٌ تُقْيِنُ بِالْمَدِينَةِ إِلَّا أَرْسَلْتُ إِلَيْيَ تَسْتَعِيرُهُ.



كتاب الوصايا

باب: لا وصيّة لوارثٍ

١٦٧١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كان المايل للولد، وكانت الوصيّة لوالدين، فنسخ الله من ذلك ما أحب، فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين، وجعل للأبويين لكل واحد منهم السادس والثالث، وجعل للمرأة الشمن والربع، وللزوج الشرط والربع.

باب: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَى وَالْيَئِمَّى وَالْمَسَكِينُ﴾ الآية

١٦٧٢ - عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: إن ناسا يزعمون أن هذه الآية نسخت، ولا والله ما نسخت، ولكنها مما تهاون الناس، هما واليام: واليرث، وذاك الذي يرزق، ووال لا يرث، فذاك الذي يقول بالمعروف، يقول: لا أملك لك أن أغطيك.

باب قوله: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَى مِمَّا تَرَكَ الْوَلِدَانَ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ الآية

١٦٧٣ - عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَى﴾، قال: ورثة. ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتُ أَيْمَنَكُم﴾، قال: كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجر الأنصاري دون ذوي رحمه؛ لأن خوة التي آخى النبي عليه السلام بينهم، فلما نزلت: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَى﴾ نسخت، ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتُ أَيْمَنَكُم﴾ إلا النصر والرفادة والنصيحة، وقد ذهب الميراث، ويوصي له.

بَابُ: لَا تُرْدُ الْوِصِيَّةُ بِالثُّلُثِ فَمَا دُونَهُ

١٦٧٤ - عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: مَا رَدَّ ابْنُ عُمَرَ عَلَى أَحَدٍ وَصِيَّةً.

بَابُ الْوِصَاءِ بِأَهْلِ ذِمَّةِ رَسُولِ اللَّهِ

١٦٧٥ - عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ: أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا طُعِنَ قَالَ: أَوْصِيَ
الْخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي بِالْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ: أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ، وَيَحْفَظَ لَهُمْ
حُرْمَتَهُمْ، وَأَوْصِيَهُ بِالْأَنْصَارِ خَيْرًا، «الَّذِينَ تَبَوَّءُونَ الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ فِلَهِمْ»: أَنْ يُقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَأَنْ يُعْفَى عَنْ مُسِيئِهِمْ، وَأَوْصِيَهُ بِأَهْلِ الْأَمْصَارِ
خَيْرًا؛ فَإِنَّهُمْ رِدْءُ الْإِسْلَامِ، وَجُبَاهُ الْمَالِ، وَغَيْطُ الْعَدُوِّ، وَأَنْ لَا يُؤْخَذَ
مِنْهُمْ إِلَّا فَضْلُهُمْ عَنْ رِضَاهُمْ، وَأَوْصِيَهُ بِالْأَعْرَابِ خَيْرًا؛ فَإِنَّهُمْ أَصْلُ
الْعَرَبِ وَمَادَةُ الْإِسْلَامِ، أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ حَوَاسِيْ أَمْوَالِهِمْ، وَيُرَدَّ عَلَى
فَقَرَائِهِمْ، وَأَوْصِيَهُ بِذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنْ يُوفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَأَنْ
يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ، وَلَا يُكَلَّفُوا إِلَّا طَاقَتِهِمْ.

• وَفِي حَدِيثِ جُوَيْرِيَّةَ بْنِ قُدَّامَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قُلْنَا:
أَوْصِنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ: أَوْصِيْكُمْ بِذِمَّةِ اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ ذِمَّةُ نَبِيِّكُمْ، وَرِزْقُ
عِيَالِكُمْ.



كتاب الفرائض

باب ميراث الأخوات مع البنات عصبة

١٦٧٦ - عن الأسود بن يزيد، قال: أتانا معاذ رضي الله عنه باليمن معلماً وأميراً، فسألناه عن رجل توفي وترك ابنته وأخته، فأعطى الإبنة النصف، والأخت النصف.

باب ميراث ابنة ابن مع ابنة

١٦٧٧ - عن هزيل بن شرحبيل، قال: سئل أبو موسى رضي الله عنه عن بنت وابنة ابن وأخت، فقال: للبن النصف، وللأخوات النصف، وأتى ابن مسعود رضي الله عنه فسأله ابن مسعود رضي الله عنه، وأخبر بقول أبي موسى، فقال: لقد ضللتك إذا وما أنا من المهددين! أقضى فيها بما قضى النبي صلوات الله عليه وسلم: للابنة النصف، ولابنة ابن السادس؛ تكميلة الثلثين، وما بقي فللاخت. فأتيها أبو موسى فأخبرناؤه بقول ابن مسعود، فقال: لا تسألوني ما دام هذا الخبر فيكم.



كتاب الآيات والذور

باب قوله: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي آيَتِنَاكُمْ﴾

١٦٧٨ - عن عائشة رضي الله عنها: أنزلت هذه الآية: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي آيَتِنَاكُمْ﴾ في قول الرجل: لا والله، وبلى والله.

باب النذر في الطاعة

١٦٧٩ - عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصيه فلا يعصيه.

باب: النذر شديد

١٦٨٠ - عن عروة بن الزبير، قال: كان عبد الله بن الزبير أحب البشر إلى عائشة بعد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر، وكان أب الناس بها، وكانت لا تمسك شيئاً مما جاءها من رزق الله إلا تصدق، فقال ابن الزبير: ينبغي أن يؤخذ على يديها! فقالت: أيؤخذ على يدي؟ على نذر إن كلامته. فاستشفع إليها ب الرجال من قريش، وبأحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة، فامتنعت. فقال له الظاهرون أحوال النبي صلى الله عليه وسلم - وفي رواية معلقة: وكانت أرق شيء عليهم؛ لقربتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم - منهم: عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يعوث، والممسور بن محرمة: إذا استاذنا فاقتصر الحجاب. ففعلا، فأرسل إليها بعشر رقاب فأعتقتهم، ثم لم تزل تعتقهم حتى بلغت أربعين، فقالت: وددت أنني جعلت حلفت عملاً أعمله فأفرغ منه.

وَفِي رِوَايَةٍ: فَأَقْبَلَ بِهِ الْمِسْوَرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ مُشْتَمِلِينَ بِأَرْدِيَّتِهِمَا، حَتَّى اسْتَأْذَنَا عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالَا: السَّلَامُ عَلَيْكِ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، أَنْدُخْلُ؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: ادْخُلُوا. قَالُوا: كُلُّنَا؟ قَالَتْ: نَعَمْ، ادْخُلُوا كُلُّكُمْ. - وَلَا تَعْلَمُ أَنَّ مَعَهُمَا ابْنَ الزَّبِيرِ -، فَلَمَّا دَخَلُوا دَخَلَ ابْنُ الزَّبِيرِ الْحِجَابَ، فَاعْتَنَقَ عَائِشَةَ، وَطَفِقَ يُنَاشِدُهَا وَيَبْكِي، وَطَفِقَ الْمِسْوَرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ يُنَاشِدُهَا إِلَّا مَا كَلَمَتُهُ وَقِيلَتُ مِنْهُ، وَيَقُولَانِ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَمَّا قَدْ عَلِمْتَ مِنَ الْهِجْرَةِ. وَفِيهَا: فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَى عَائِشَةَ مِنَ التَّذْكِرَةِ وَالْتَّحْرِيجِ طَفِقَتْ تُذَكِّرُهُمَا نَذْرَهَا وَتَبْكِي، وَتَقُولُ: إِنِّي نَذَرْتُ، وَالنَّذْرُ شَدِيدٌ! فَلَمَّا يَرَاهَا حَتَّى گَلَمَتْ ابْنَ الزَّبِيرِ. وَأَعْتَقَتْ فِي نَذْرِهَا ذَلِكَ أَرْبَعِينَ رَقَبَةً، وَكَانَتْ تَذَكِّرُ نَذْرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَتَبْكِي حَتَّى تُبْلِي دُمُوعَهَا خِمَارَهَا.

بَابُ النَّذْرِ فِيمَا لَا يَمْلِكُ وَفِي مَعْصِيَةٍ

١٦٨١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ، فَسَأَلَ عَنْهُ، فَقَالُوا: أَبُو إِسْرَائِيلَ، نَذَرَ أَنْ يَقُومَ وَلَا يَقْعُدَ، وَلَا يَسْتَظِلَّ، وَلَا يَتَكَلَّمَ، وَيَصُومَ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مُرْهُ فَلَيَتَكَلَّمَ، وَلَيَسْتَظِلَّ، وَلَيَقْعُدَ، وَلَيُئْتَمَ صَوْمَهُ.

بَابُ: إِذَا تَسَارَعَ قَوْمٌ فِي الْيَمِينِ

١٦٨٢ - عَنْ أَبِي هَرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرَضَ عَلَى قَوْمِ الْيَمِينِ فَأَسْرَعُوا، فَأَمَرَ أَنْ يُسْهَمَ بَيْنَهُمْ فِي الْيَمِينِ أَيُّهُمْ يَحْلِفُ.

بَابُ صَاعِ الْمَدِينَةِ وَمُدْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَرَكَتِهِ

١٦٨٣ - عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يُعْطِي زَكَاةَ رَمَضَانَ بِمُدْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُدُّ الْأَوَّلِ، وَفِي كَفَارَةِ الْيَمِينِ بِمُدْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٦٨٤ - عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: كَانَ الصَّاعُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُدَّاً وَثُلُثًا بِمُدْكُمِ الْيَوْمِ، فَرِيزَدٌ فِيهِ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ.

بَابُ مَنْ أَمْرَ بِإِنْجَازِ الْوَعْدِ

١٦٨٥ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سَأَلْتُنِي يَهُودِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْجِيرَةِ: أَيَ الْأَجْلَيْنِ قَضَى مُوسَى؟ قُلْتُ: لَا أَدْرِي، حَتَّى أَقْدَمَ عَلَى حَبْرِ الْعَرَبِ فَأَسْأَلَهُ. فَقَدِيمْتُ فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، فَقَالَ: قَضَى أَكْثَرَهُمَا وَأَطْبَيَهُمَا؛ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ إِذَا قَالَ فَعَلَ.



كتاب الديات

باب دية الأصابع

١٦٨٦ - عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: هذه وهذه سواها. يعني الخنسر والإبهام.

باب من طلب دم امرئ بغير حق

١٦٨٧ - عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: أبغض الناس إلى الله ثلاثة: ملحد في الحرام، ومبتغ في الإسلام سنة العجاهيلية، ومطلب دم امرئ بغير حق ليهريق دمه.

باب قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَرَّاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾

١٦٨٨ - عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لمن يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصبه دمًا حراماً.

وفي رواية: قال ابن عمر: إن من ورطات الأمور التي لا مخرج لمن أوقع نفسه فيها سفك الدم الحرام بغير حله.

باب: إذا أصاب قوم من رجل هل يعاقب أو يقتضى منهم كلهم؟

١٦٨٩ - عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن علاماً قتيلاً غيلة، فقال عمر: لو اشترك فيها أهل صنعاء لقتلتهم.

بَابُ الْعَفْوِ فِي الْخَطَا بَعْدَ الْمَوْتِ

١٦٩٠ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، قَالَتْ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحْدِي هُزِمَ الْمُشْرِكُونَ، فَصَاحَ إِبْلِيسُ: أَيُّ عِبَادَ اللَّهِ، أَخْرَاكُمْ! فَرَجَعَتْ أُولَاهُمْ، فَاجْتَلَدُتْ هِيَ وَأَخْرَاهُمْ، فَنَظَرَ حُذِيفَةُ فَإِذَا هُوَ يَأْبِيهُ الْيَمَانِ، فَقَالَ: أَيُّ عِبَادَ اللَّهِ! أَبِي أَبِي! فَوَاللَّهِ مَا احْتَجَزُوا حَتَّى قُتْلُوهُ، فَقَالَ حُذِيفَةُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ. قَالَ عُرْوَةُ: فَمَا زَالَتْ فِي حُذِيفَةَ مِنْهُ بَقِيَّةٌ خَيْرٌ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ.



كتاب القسام

باب القسام في الجاهلية

١٦٩١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: إنَّ أَوَّلَ قَسَامَةً كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَفِينَا بَنِي هَاشِمٍ: كَانَ رَجُلٌ مِّنْ بَنِي هَاشِمٍ اسْتَأْجَرَهُ رَجُلٌ مِّنْ قُرَيْشٍ مِّنْ فَخِذِ الْأَخْرَى، فَانْطَلَقَ مَعَهُ فِي إِلَيْهِ، فَمَرَّ رَجُلٌ بِهِ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ قَدِ انْقَطَعَتْ عُرْوَةُ جُوَالِقِهِ، فَقَالَ: أَغْثِنِي بِعِقَالٍ أَسْدِيهِ عُرْوَةَ جُوَالِقِي لَا تَنْفِرُ إِلَيْلُ. فَأَعْطَاهُ عِقَالًا، فَشَدَّ بِهِ عُرْوَةَ جُوَالِقِهِ، فَلَمَّا نَزَلُوا عُقْلَتِ الْإِبْلِ إِلَّا بَعِيرًا وَاحِدًا، فَقَالَ الَّذِي اسْتَأْجَرَهُ: مَا شَاءْتُ هَذَا الْبَعِيرُ لَمْ يُعْقَلْ مِنْ بَيْنِ الْإِبْلِ؟ قَالَ: لَيْسَ لَهُ عِقَالٌ. قَالَ: فَأَيْنَ عِقَالُهُ؟ فَحَذَفَهُ بِعَصَاصًا كَانَ فِيهَا أَجَلُهُ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ مِّنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ: أَتَشْهُدُ الْمَوْسِمَ؟ قَالَ: مَا أَشْهُدُ، وَرُبَّمَا شَهِدتُّهُ. قَالَ: هَلْ أَنْتَ مُبْلِغٌ عَنِي رِسَالَةً مَرَّةً مِّنَ الدَّهْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَكَتَبَ: إِذَا أَنْتَ شَهِدتَ الْمَوْسِمَ فَنَادِ: يَا آلَ قُرَيْشٍ. فَإِذَا أَجَابُوكَ فَنَادِ: يَا آلَ بَنِي هَاشِمٍ. فَإِنْ أَجَابُوكَ فَسَلْ عَنْ أَبِي طَالِبٍ، فَأَخْبِرْهُ أَنَّ فُلَانًا قَتَلَنِي فِي عِقَالٍ. وَمَاتَ الْمُسْتَأْجَرُ، فَلَمَّا قَدِمَ الَّذِي اسْتَأْجَرَهُ أَتَاهُ أَبُو طَالِبٍ، فَقَالَ: مَا فَعَلَ صَاحِبِنَا؟ قَالَ: مَرِضَ، فَأَخْسَنَتُ الْقِيَامَ عَلَيْهِ، فَوَلَيْتُ دُفْنَهُ. قَالَ: قَدْ كَانَ أَهْلَ ذَاكَ مِنْكَ. فَمَكَثَ حِينًا، ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي أَوْصَى إِلَيْهِ أَنْ يُبْلِغَ عَنْهُ وَافَى الْمَوْسِمَ، فَقَالَ: يَا آلَ قُرَيْشٍ. قَالُوا: هَذِهِ قُرَيْشٌ. قَالَ: يَا آلَ بَنِي هَاشِمٍ. قَالُوا: هَذِهِ بْنُو هَاشِمٍ. قَالَ: أَيْنَ أَبُو طَالِبٍ؟ قَالُوا: هَذَا أَبُو طَالِبٍ. قَالَ: أَمْرَنِي فُلَانٌ أَنْ أُبْلِغَكَ رِسَالَةً: أَنَّ

فَلَانَا قَتَلَهُ فِي عَقَالٍ. فَأَتَاهُ أَبُو طَالِبٍ، فَقَالَ لَهُ: اخْتَرْ مِنَّا إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِنْ شِئْتَ أَنْ تُؤْدِي مِائَةً مِنَ الْإِيلِ؛ فَإِنَّكَ قَتَلْتَ صَاحِبَنَا، وَإِنْ شِئْتَ حَلَفَ خَمْسُونَ مِنْ قَوْمِكَ إِنَّكَ لَمْ تَقْتُلْهُ، فَإِنْ أَبَيْتَ قَاتِلَنَاكَ بِهِ. فَأَتَى قَوْمَهُ، فَقَالُوا: نَحْلِفُ. فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي هَاسِمٍ كَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ مِنْهُمْ قَدْ وَلَدَتْ لَهُ، فَقَالَتْ: يَا أَبَا طَالِبٍ، أَحِبُّ أَنْ تُجِيزَ ابْنِي هَذَا بِرَجُلٍ مِنَ الْخَمْسِينَ، وَلَا تُصِيرْ يَمِينَهُ حَيْثُ تُصِيرْ الْأَيْمَانُ. فَفَعَلَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ: يَا أَبَا طَالِبٍ، أَرَدْتَ خَمْسِينَ رَجُلًا أَنْ يَحْلِفُوا مَكَانًا مَائِةً مِنَ الْإِيلِ يُصِيبُ كُلَّ رَجُلٍ بَعِيرَانٍ، هَذَا بَعِيرَانٌ، فَاقْبِلُهُمَا عَنِّي، وَلَا تُصِيرْ يَمِينِي حَيْثُ تُصِيرْ الْأَيْمَانُ. فَقَبِلُهُمَا، وَجَاءَ ثَمَانِيَّةً وَأَرْبَعُونَ فَحَلَفُوا، فَوَالَّذِي نَفْسِي يِدِيهِ مَا حَالَ الْحَوْلُ وَمِنَ الثَّمَانِيَّةِ وَأَرْبَعِينَ عَيْنَ تَطْرِفُ.



كتاب الحدود

باب: لا يعذب بعذاب الله

١٦٩٢ - عن عكرمة، قال: أتني علي بن أبيه بزنا دقة، فأحرقهم، فبلغ ذلك ابن عباس، فقال: لو كنت أنا لم أحرقهم؛ لينهي رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تعذبوا بعذاب الله. ولقتلتهم؛ ليقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: من بدأ دينه فاقتلوه.

١٦٩٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيبعث، وقال لنا: إن لقيتم فلاناً وفلاناً - لرجلين من قريش سماهما - فحرقوهما بالنار. ثم أتيناه توعده حين أردنا الخروج، فقال: إني كنت أمرتكم أن تحرقوا فلاناً وفلاناً بالنار، وإن النار لا يعذب بها إلا الله؛ فإن أخذتموهما فاقتلوهما.

باب ضرب شارب الخمر بالجريدة والنعال*

١٦٩٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: أتني النبي صلى الله عليه وسلم برجل قد شرب، قال: اضربوه. فمن الضارب بيده، والضارب ببنعليه، والضارب بشوبيه، فلما انصرف قال بعض القوم: أحزاك الله! قال: لا تقولوا هكذا؛ لا تعيتوا عليه الشيطان!

• وفي حديث عقبة بن الحارث رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي بنعيمان وهو سكران، فشق عليه، وأمر من في البيت أن يضربوه، فضربوه بالجريدة والنعال، وكنت فيما ضربه.

بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ لَعْنِ شَارِبِ الْخَمْرِ

١٦٩٥ - عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ اسْمُهُ عَبْدَ اللَّهِ، وَكَانَ يُلْقَبُ حِمَارًا، وَكَانَ يُضْحِكُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ، فَأَتَيَ بِهِ يَوْمًا، فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ الْقَوْمِ: اللَّهُمَّ الْعَنْهُ؛ مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَلْعَنُوهُ! فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

بَابُ: إِذَا اسْتَكْرِهَتِ الْمَرْأَةُ عَلَى الزَّنَاءِ فَلَا حَدَّ عَلَيْهَا

١٦٩٦ - عَنْ صَفِيَّةَ بْنِتِ أَبِي عَبْدِيْدِ مُعْلِقًا: أَنَّ عَبْدًا مِنْ رَقِيقِ الْإِمَارَةِ وَقَعَ عَلَى وَلِيَدَةِ مِنَ الْخُمُسِ فَاسْتَكْرَهَهَا حَتَّى اقْتَضَاهَا، فَجَلَدَهُ عُمَرُ الْحَدَّ وَنَفَاهُ، وَلَمْ يَجْلِدِ الْوَلِيَّةَ؛ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ اسْتَكْرَهَهَا.

بَابُ مَقْتِ الزَّنَاءِ عِنْدَ الْقُرُودِ*

١٦٩٧ - عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قِرْدَةً اجْتَمَعَ عَلَيْهَا قِرْدَةً قَدْ زَنْتْ فَرَاجُومُهَا، فَرَاجَمْتُهَا مَعَهُمْ .



لَا يَنْعَذُ بِالْمَعْذَنِ لَا يَنْعَذُ بِالْمَعْذَنِ
لَا يَنْعَذُ بِالْمَعْذَنِ لَا يَنْعَذُ بِالْمَعْذَنِ
لَا يَنْعَذُ بِالْمَعْذَنِ لَا يَنْعَذُ بِالْمَعْذَنِ

كتاب الشهادات

باب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَدَةُ بَيْنَكُمْ﴾ الآية

١٦٩٨ - عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: خرج رجلٌ من بنى سهم مع تميم الداري وعدي بن بداء، فمات السهمي بأرض ليس بها مسلم، فلما قدما بتركتيه فقدوا جاماً من فضة مخوصاً من ذهب، فأخلفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم وجد الجام بمكة، فقالوا: ابتعناه من تميم وعدي. فقام رجلان من أوليائه، فحلفا: ﴿لَشَهَدَنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَدَتْهُمَا﴾، وإن الجام لصاحبهم. قال: وفيهم نزلت هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَدَةُ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ﴾.

باب: لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها

١٦٩٩ - عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: يا معاشر المسلمين! كيف تسائلون أهل الكتاب، وكتابكم الذي أنزل على نبيه عليه السلام أحدث الأخبار بالله، تقرؤونه لم يسب؟ وقد حديثكم الله أن أهل الكتاب يبدلون ما كتب الله، وغيرروا بآيديهم الكتاب، فقالوا: هو من عند الله؛ ﴿لِيَشَرُّوْا بِهِ ثَمَنًا قِيلًا﴾، أفلأ ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسأله لهم؟ ولا والله ما رأينا منهم رجلاً قط يسأل لكم عن الذي أنزل عليكم.

باب الشهادة العدول

١٧٠٠ - عن عمر رضي الله عنه، قال: إن أناساً كانوا يؤخذون بالوحشي في

عَهْدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ، وَإِنَّمَا نَأْخُذُكُمُ الْآنَ بِمَا ظَهَرَ
 لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا أَمْنَاهُ وَقَرَبَنَاهُ، وَلَيْسَ إِلَيْنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ
 شَيْءٌ، اللَّهُ يُحَاسِبُهُ فِي سَرِيرَتِهِ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا لَمْ تَأْمَنْهُ وَلَمْ نُصَدِّقُهُ،
 وَإِنْ قَالَ إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةً .



وَسَمِعَ رَبِيعَ الْجَمَادِ زَيْنَ الدِّينَ رَبِيعَ الْجَمَادِ زَيْنَ الدِّينَ
 لَهُمْ . سَمِعَ رَبِيعَ الْجَمَادِ زَيْنَ الدِّينَ لَهُمْ . سَمِعَ رَبِيعَ الْجَمَادِ زَيْنَ الدِّينَ
 لَهُمْ . سَمِعَ رَبِيعَ الْجَمَادِ زَيْنَ الدِّينَ لَهُمْ . سَمِعَ رَبِيعَ الْجَمَادِ زَيْنَ الدِّينَ
 لَهُمْ . سَمِعَ رَبِيعَ الْجَمَادِ زَيْنَ الدِّينَ لَهُمْ . سَمِعَ رَبِيعَ الْجَمَادِ زَيْنَ الدِّينَ
 لَهُمْ . سَمِعَ رَبِيعَ الْجَمَادِ زَيْنَ الدِّينَ لَهُمْ . سَمِعَ رَبِيعَ الْجَمَادِ زَيْنَ الدِّينَ
 لَهُمْ . سَمِعَ رَبِيعَ الْجَمَادِ زَيْنَ الدِّينَ لَهُمْ . سَمِعَ رَبِيعَ الْجَمَادِ زَيْنَ الدِّينَ
 لَهُمْ . سَمِعَ رَبِيعَ الْجَمَادِ زَيْنَ الدِّينَ لَهُمْ . سَمِعَ رَبِيعَ الْجَمَادِ زَيْنَ الدِّينَ
 لَهُمْ . سَمِعَ رَبِيعَ الْجَمَادِ زَيْنَ الدِّينَ لَهُمْ . سَمِعَ رَبِيعَ الْجَمَادِ زَيْنَ الدِّينَ

كتاب الجهاد

باب من أتاه سهم غرب فقتله

١٧٠١ - عن أنس رضي الله عنه: أن أم حارثة بنت سراقة أتت النبي عليه السلام، فقالت: يا نبي الله، ألا تحدثني عن حارثة؟ - وكان قُتل يوم بدر؛ أصابه سهم غرب - فإن كان في الجنة صبرت، وإن كان غير ذلك اجتهدت عليه في البكاء. قال: - وفي رواية: ويحك! أو هيلت؟ - يا أم حارثة! إنها حنأن في الجنة، وإن ابنك أصاب الفردوس الأعلى.

باب الحراسة في الغزو في سبيل الله

١٧٠٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي عليه السلام، قال: تعس عبد الدينار، وعبد الدرهم، وعبد الخميسة؛ إن أعطي رضي، وإن لم يعط سخط، تعس وانتكس، وإذا شيك فلا انتقش. طوبى لعبد أخذ بعنان فرسه في سبيل الله، أشعث رأسه، معتبراً قدماه، إن كان في الحراسة كان في الحراسة، وإن كان في الساقية كان في الساقية، إن استاذن لم يؤذن له، وإن شفع لم يشفع.

باب من اختار الغزو على الصوم

١٧٠٣ - عن أنس رضي الله عنه، قال: كان أبو طلحة لا يصوم على عهد النبي عليه السلام من أجل الغزو، فلما قبض النبي عليه السلام لم أره مفطراً إلا يوم فطر أو أضحى.

بَابُ التَّحْنِطِ عِنْدَ الْقِتَالِ

١٧٠٤ - عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ - وَذَكَرَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ - قَالَ: أَتَى أَنَسُ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ وَقَدْ حَسَرَ عَنْ فَخِذِيهِ وَهُوَ يَتَحَنَّطُ، فَقَالَ: يَا عَمًّ! مَا يَحْبِسُكَ أَنْ لَا تَجِيءَ؟ قَالَ: الْآنَ يَا ابْنَ أَخِي. وَجَعَلَ يَتَحَنَّطُ، ثُمَّ جَاءَ فَجَلَسَ، فَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ انْكِشَافًا مِنَ النَّاسِ، فَقَالَ: هَكَذَا عَنْ وُجُوهِنَا حَتَّى نُضَارِبَ الْقَوْمَ، مَا هَكَذَا كُنَّا نَفْعَلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِئْسَ مَا عَوَدْتُمْ أَقْرَانَكُمْ.

بَابُ التَّحْرِيرِ عَلَى الرَّمَيِ

١٧٠٥ - عَنْ أَبِي أَسِيدٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ حِينَ صَفَقَنَا لِقُرَيْشٍ وَصَفُوا لَنَا: إِذَا أَكْثَبُوكُمْ فَعَلَيْكُمْ بِالنَّبْلِ. وَفِي رِوَايَةِ فَارِمُوْهُمْ وَاسْتَبْقُوا نَبَلَكُمْ.

١٧٠٦ - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه، قَالَ: مَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمَ يَنْتَصِلُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًّا، ارْمُوا وَآنَا مَعَ بَنِي فُلَانٍ. قَالَ: فَأَمْسَكَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا لَكُمْ لَا تَرْمُونَ؟ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَرْمِي وَأَنْتَ مَعْهُمْ؟ قَالَ: ارْمُوا وَآنَا مَعَكُمْ كُلَّكُمْ.

بَابُ مَا جَاءَ فِي حِلْيَةِ السُّيُوفِ

١٧٠٧ - عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه، قَالَ: لَقَدْ فَتَحَ الْفُتوْحَ قَوْمٌ مَا كَانُتْ حِلْيَةُ سُيُوفِهِمُ الْذَّهَبَ وَلَا الْفِضَّةَ، إِنَّمَا كَانَتْ حِلْيَتُهُمُ الْعَلَابِيَّ وَالْأَنْكَ وَالْحَدِيدَ.

١٧٠٨ - عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: كَانَ سَيْفُ الرَّزِّيْرِ رضي الله عنه مُحَلَّ بِفِضَّةٍ.

بَابُ مِنْ اسْتَعَانَ بِالضُّعْفَاءِ وَالصَّالِحِينَ فِي الْحَرْبِ

١٧٠٩ - عَنْ مُصْبَعِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: رَأَى سَعْدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ لَهُ فَضْلًا عَلَى مَنْ دُونَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضُعْفَائِكُمْ؟

بَابُ حَمْلِ النِّسَاءِ الْقِرَبَ إِلَى النَّاسِ فِي الْغَزْوِ

١٧١٠ - عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، قَالَ: إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَسَمَ مُرْوَطًا بَيْنَ نِسَاءِ مِنْ نِسَاءِ الْمَدِينَةِ، فَبَقِيَ مُرْطُ جَيْدٌ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَعْطِ هَذَا ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي عِنْدَكَ. يُرِيدُونَ أُمَّ كُلُّثُومَ بِنْتَ عَلِيٍّ، فَقَالَ عُمَرُ: أُمُّ سَلِيلِ أَحَقُّ - وَأُمُّ سَلِيلِ مِنْ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ مِمَّنْ بَأَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ -؛ فَإِنَّهَا كَانَتْ تَزْفُرُ لَنَا الْقِرَبَ يَوْمَ أُحْدٍ.

بَابُ الْكَافِرِ يَقْتُلُ الْمُسْلِمَ، ثُمَّ يُسْلِمُ، فَيُسَدِّدُ بَعْدُ وَيُقْتَلُ

١٧١١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِخَيْرٍ بَعْدَ مَا افْتَحُوهَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَسْهِمْ لِي. فَقَالَ بَعْضُ بَنِي سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: لَا تُسْهِمْ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ. فَقَالَ ابْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: وَاعْجَبًا لِوَبْرِ تَدَلَّى عَلَيْنَا مِنْ قَدْوُمِ ضَانٍ يَنْعَى عَلَيَّ قَتْلَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكْرَمَهُ اللَّهُ عَلَى يَدِيَ وَلَمْ يُهْنِي عَلَى يَدِيهِ! قَالَ سُفِيَّانُ: فَلَا أَدْرِي أَسْهِمَ لَهُ أُمُّ لَمْ يُسْهِمْ لَهُ.

بَابُ اسْمِ الْفَرَسِ وَالثَّاقَةِ

١٧١٢ - عَنْ سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطِنَا فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ: الْلَّحِيفُ.

١٧١٣ - عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ نَاقَةً تُسَمَّى الْعَضْبَاءَ
لَا تُسْبِقُ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى قَعْدَهَا، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ حَتَّى
عَرَفَهُ؛ فَقَالَ: حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ.



كتاب السير

باب السير وحدة

١٧١٤ - عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: لو يعلم الناس ما في الوحدة ما أعلم ما سار راكب بليل وحده.

باب التاريخ، من أين أرخوا التاريخ؟

١٧١٥ - عن سهل بن سعد رضي الله عنه، قال: ما عدوا من مبعث النبي صلى الله عليه وسلم، ولا من وفاته، ما عدوا إلا من مقدمه المدينة.

باب هجرة النبي صلى الله وأصحابه إلى المدينة

١٧١٦ - عن عائشة رضي الله عنها، قالت: لم أغفل أبوئ قط إلا وهما يدينان الدين، ولم يمر علينا يوم إلا يأتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهار: بكرةً وعشيةً، فلما ابْتُلَى الْمُسْلِمُونَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا نَحْوَ أَرْضِ الْحَبَشَةِ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَرْكَ الْغَمَادِ لَقِيَهُ ابْنُ الدَّعْنَةِ - وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ -، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجَنِي قَوْمِي؛ فَأَرِيدُ أَنْ أَسِيَّخَ فِي الْأَرْضِ وَأَعْبُدَ رَبِّي. قَالَ: إِنَّكَ مِثْلَكَ لَا يَخْرُجُ، وَلَا يُخْرُجُ؛ إِنَّكَ تَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَصِلُ الرَّاحَمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَابِ الْحَقِّ، فَأَنَا لَكَ جَارٌ، ارْجِعْ وَاعْبُدْ رَبِّكَ بِبَلْدَكَ. فَرَجَعَ، وَارْتَحَلَ مَعَهُ ابْنُ الدَّعْنَةِ، فَطَافَ عَشِيَّةً فِي أَشْرَافِ قُرَيْشٍ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ مِثْلُهُ، وَلَا يُخْرُجُ. فَلَمْ تُكَذِّبْ قُرَيْشٌ

بِجَوَارِ ابْنِ الدَّغْنَةِ، وَقَالُوا لِابْنِ الدَّغْنَةِ: مُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، فَلْيُصَلِّ فِيهَا، وَلْيَقْرَأْ مَا شَاءَ، وَلَا يُؤْذِنَا بِذَلِكَ، وَلَا يَسْتَعْلِمْ بِهِ؛ فَإِنَّا نَخْشَى أَنْ يَفْتَنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَائَنَا. فَقَالَ ذَلِكَ ابْنُ الدَّغْنَةِ لِأَبِي بَكْرٍ، فَلِبْتَ أَبُو بَكْرٍ بِذَلِكَ، يَعْبُدُ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، وَلَا يَسْتَعْلِمْ بِصَلَاتِهِ، وَلَا يَقْرَأْ فِي غَيْرِ دَارِهِ، ثُمَّ بَدَا لِأَبِي بَكْرٍ فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفَنَاءِ دَارِهِ، وَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَيَنْقَذِفُ عَلَيْهِ نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ، وَهُمْ يَعْجَبُونَ مِنْهُ، وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، وَكَانَ رَجُلًا بَكَاءً لَا يَمْلِكُ عَيْنَيْهِ إِذَا قَرَا الْقُرْآنَ، وَأَفْزَعَ ذَلِكَ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَأَرْسَلُوا إِلَى ابْنِ الدَّغْنَةِ، فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: إِنَّا كُنَّا أَجْرَنَا أَبَا بَكْرٍ بِجَوَارِكَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، فَقَدْ جَاوَزَ ذَلِكَ، فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفَنَاءِ دَارِهِ، فَأَعْلَمَ بِالصَّلَاةِ وَالْقِرَاءَةِ فِيهِ، وَإِنَّا قَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتَنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَائَنَا؛ فَانْهَهُ، فَإِنْ أَحَبَ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَعَلَّ، وَإِنْ أَبَى إِلَّا أَنْ يُعْلِنَ بِذَلِكَ فَسَلْهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْكَ ذَمَّتَكَ؛ فَإِنَّا قَدْ كَرِهْنَا أَنْ نُخْفِرَكَ، وَلَسْنُنَا مُقْرِنٌ لِأَبِي بَكْرٍ إِلَاسْتِعْلَانَ. فَأَتَى ابْنُ الدَّغْنَةِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتَ الَّذِي عَاقَدْتُ لَكَ عَلَيْهِ، فَإِمَّا أَنْ تَقْتَصِرَ عَلَى ذَلِكَ، وَإِمَّا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيَّ ذَمَّتِي؛ فَإِنِّي لَا أُحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ الْعَرَبُ أَنِّي أُخْفِرْتُ فِي رَجْلٍ عَقَدْتُ لَهُ. فَقَالَ: فَإِنِّي أَرُدُّ إِلَيْكَ جِوَارِكَ، وَأَرْضَى بِجَوَارِ اللَّهِ تَعَالَى. وَالنَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ، فَهَاجَرَ مِنْ هَاجَرَ قِبَلَ الْمَدِينَةِ، وَرَجَعَ عَامَّةً مِنْ كَانَ هَاجَرَ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ قِبَلَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَى رِسْلِكَ؛ فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لِي. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَهَلْ تَرْجُو ذَلِكَ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي؟ قَالَ: نَعَمْ. فَحَسِسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَضْحَبَهُ، وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمْرِ - وَهُوَ الْخَبْطُ - أَرْبَعَةً أَشْهُرٍ، فَبَيْمَا نَحْنُ يَوْمًا جُلُوسٌ فِي

بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ قَالَ قَائِلٌ لِأَبِي بَكْرٍ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَقَنِّعًا فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا! فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فِدَاءُ لَهُ أَبِي وَأُمِّي! وَاللَّهِ مَا جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا أَمْرٌ. فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَأْذَنَ، فَأُذِنَ لَهُ، فَدَخَلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ: أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ. فَقَالَ: إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَإِنِّي قَدْ أَذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: الصَّحَابَةِ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَعَمْ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَخُذْ - بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ - إِحْدَى رَاحِلَتِي هَاتَيْنِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِالثَّمَنِ . فَجَهَزَنَا هُمَا أَحَاثَ الْجَهَازِ، وَصَنَعْنَا لَهُمَا سُفَرَةً فِي جَرَابِ، فَقَطَعْتُ أَسْمَاءً بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ قِطْعَةً مِنْ نِطَاقِهَا، فَرَبَطْتُ بِهِ عَلَى فِمِ الْجِرَابِ؛ فِيذِلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتُ النِّطَاقَيْنِ، ثُمَّ لَحِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ بَغَارِ فِي جَبَلِ ثُورٍ، فَكَمَنَا فِيهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، يَبِيتُ عِنْدَهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَهُوَ غُلَامٌ شَابٌ ثَقِفٌ لَقِنْ، فَيُدْلِجُ مِنْ عِنْدِهِمَا بِسَحْرٍ، فَيُضَيْبُخُ مَعَ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ كَبَائِتِ، فَلَا يَسْمَعُ أَمْرًا يُكْتَادَانِ بِهِ إِلَّا وَعَاهَ حَتَّى يَأْتِيَهُمَا بِخَبَرِ ذَلِكَ حِينَ يَخْتَلِطُ الظَّلَامُ، وَيَرْعَى عَلَيْهِمَا عَامِرُ بْنُ فَهِيرَةَ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ مِنْحَةً مِنْ غَنِمٍ، فَيُرِيحُهَا عَلَيْهِمَا حِينَ تَذَهَّبُ سَاعَةً مِنَ الْعِشاَءِ، فَيَبِيَّنَ فِي رِسْلٍ، وَهُوَ لَبْنُ مِنْحَتِهِمَا وَرَضِيفِهِمَا، حَتَّى يَنْعَقِ بِهَا عَامِرُ بْنُ فَهِيرَةَ بِغَلَسٍ، يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ تِلْكَ اللَّيَالِي الثَّلَاثِ، وَاسْتَأْجِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدِّيلِ هَادِيًا خِرِّيَّتَا، قَدْ غَمَسَ حِلْفًا فِي آلِ الْعَاصِ بْنِ وَائِلِ السَّهْمِيِّ، وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ، فَأَمِنَاهُ، فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاحِلَتِهِمَا، وَوَاعَدَاهُ غَارَ ثُورٍ بَعْدَ ثَلَاثَ لَيَالٍ بِرَاحِلَتِهِمَا صُبْحَ ثَلَاثٍ، وَانْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ فَهِيرَةَ وَالدَّلِيلُ، فَأَخْذَ بِهِمْ طَرِيقَ السَّوَاحِلِ .

بَابُ بَعْثِ عَلَيٰ وَخَالِدٍ إِلَى الْيَمَنِ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ

١٧١٧ - عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى الْيَمَنِ، ثُمَّ بَعَثَ عَلَيْاً بَعْدَ ذَلِكَ مَكَانَهُ، فَقَالَ: مُرْ أَصْحَابَ خَالِدٍ مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ أَنْ يُعَقِّبَ مَعَكَ فَلَيُعَقِّبْ، وَمَنْ شَاءَ فَلَيُقْبِلْ. فَكُنْتُ فِيمَنْ عَقَبَ مَعَهُ.

بَابُ اسْتِقْبَالِ الْغُزَّةِ

١٧١٨ - عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَذْكُرُ أَنِّي خَرَجْتُ مَعَ الصَّيْانِ نَتَلَقَّى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ إِلَى ثَنَيَّةِ الْوَدَاعِ مَقْدَمَهُ مِنْ عَزْوَةِ تُوبَكَ.



كتاب المفازي

باب شهود الملائكة بدرا

١٧١٩ - عن رفاعة بن رافع الزرقى رضي الله عنه، قال: جاء جبريل عليه السلام إلى النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه فقال: ما تدعون أهل بدرا فيكم؟ قال: من أفضل المسلمين - أو كلمة نحوها -. قال: وكذاك من شهد بدرا من الملائكة.

باب ذكر القليب*

١٧٢٠ - عن عائشة رضي الله عنها: أن أبا بكر رضي الله عنه تزوج امرأة من كلب يقال لها: أم بكر، فلما هاجر أبو بكر طلقها، فتزوجها ابن عمها: هذا الشاعر الذي قال هذه القصيدة - رثى كفار قريش :-

وماذا بالقليب قليب بدرا من الشيزى تزيى بالسنان؟
وماذا بالقليب قليب بدرا من القينات والشرب البارام؟
تحيي بالسلامة أم بكر وهل لي بعد قومي من سلام؟
يحدثنا الرسول يأن سنجينا وكيف حياة أصداء وهام؟

باب أسمهم المهاجرين يوم بدرا*

١٧٢١ - عن الزبير رضي الله عنه، قال: ضربت يوم بدرا لالمهاجرين بمائة سهم.

بَابُ مَا مَنَّ النَّبِيُّ عَلَى الْأَسَارِيِّ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخْمَسَ

١٧٢٢ - عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ فِي أَسَارِيِّ
بَدْرٍ: لَوْ كَانَ الْمُطْعِمُ بْنُ عَدِيٍّ حَيًّا ثُمَّ كَلَمَنِي فِي هُؤُلَاءِ النَّتَنَى لَتَرْكُتُهُمْ لَهُ.

بَابُ: كَيْفَ قُتِلَ أَبُو ذَاتِ الْكَرِشِ؟*

١٧٢٣ - عَنِ الزَّبَّيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَقِيَتُ يَوْمَ بَدْرٍ عُبَيْدَةَ بْنَ سَعِيدَ بْنَ
الْعَاصِ وَهُوَ مُدَجَّجٌ لَا يُرَى مِنْهُ إِلَّا عَيْنَاهُ، وَهُوَ يُكْنَى أَبُو ذَاتِ الْكَرِشِ،
فَقَالَ: أَنَا أَبُو ذَاتِ الْكَرِشِ. فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ بِالْعَنْزَةِ، فَطَعَتْتُهُ فِي عَيْنِهِ فَمَاتَ،
وَلَقَدْ وَضَعْتُ رِجْلِي عَلَيْهِ ثُمَّ تَمَطَّأْتُ، فَكَانَ الْجَهْدُ أَنْ نَزَعْتُهَا، وَقَدْ انْشَأْتُ
طَرَفَاهَا. قَالَ عُرْوَةُ: فَسَأَلَهُ إِيَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَعْطَاهُ، فَلَمَّا قُبِضَ
رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْذَهَا، ثُمَّ طَلَبَهَا أَبُو بَكْرٍ فَأَعْطَاهُ، فَلَمَّا قُبِضَ أَبُو بَكْرٍ
سَأَلَهَا إِيَّاهُ عُمْرُ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، فَلَمَّا قُبِضَ عُمْرُ أَخْذَهَا، ثُمَّ طَلَبَهَا عُثْمَانُ
مِنْهُ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، فَلَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ وَقَعَتْ عِنْدَ آلِ عَلِيٍّ، فَطَلَبَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
الزَّبَّيْرِ، فَكَانَتْ عِنْدَهُ حَتَّى قُتِلَ.

بَابُ غَزْوَةِ أَحْدٍ

١٧٢٤ - عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَعَلَ النَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الرَّجَالَةَ يَوْمَ
أَحْدٍ - وَكَانُوا خَمْسِينَ رَجُلًا - عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: إِنْ رَأَيْتُمُونَا
تَخْطَفُنَا الطَّيْرُ فَلَا تَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ هَذَا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ، وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا
هَرَمَّنَا الْقَوْمَ وَأَوْطَانَاهُمْ فَلَا تَبْرَحُوا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ. فَهَزَّمُوهُمْ، فَأَنَا وَاللَّهُ
رَأَيْتُ النِّسَاءَ يَسْتَدِدْنَ قَدْ بَدَتْ خَلَالِهِنَّ وَأَسْوَقُهُنَّ، رَافِعَاتِ ثِيَابَهُنَّ، فَقَالَ
أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرٍ: الْغَنِيمَةُ أَيُّ قَوْمٍ! الْغَنِيمَةُ! ظَهَرَ أَصْحَابُكُمْ فَمَا
تَنْتَظِرُونَ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ: أَنَسِيْتُمْ مَا قَالَ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؟

قالوا: والله لَنَا تَيْنَ النَّاسَ فَلَنُصِيبَنَّ مِنَ الْغَنِيمَةِ. فَلَمَّا أَتَوْهُمْ صُرِفُتْ
 وُجُوهُهُمْ فَأَقْبَلُوا مُنْهَزِمِينَ، فَذَاكَ إِذْ يَدْعُوهُمُ الرَّسُولُ فِي أُخْرَاهُمْ، فَلَمْ يَبْقِ
 مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرُ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا، فَأَصَابُوا مِنَا سَبْعِينَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ
 وَأَصْحَابُهُ أَصَابُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعينَ وَمِائَةً: سَبْعينَ أَسِيرًا،
 وَسَبْعينَ قَتِيلًا، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: أَفِي الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ؟ - ثَلَاثَ مَرَاتٍ -
 فَنَهَا هُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُحِبُّوْهُ، ثُمَّ قَالَ: أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ؟ - ثَلَاثَ
 مَرَاتٍ -، ثُمَّ قَالَ: أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ الْخَطَابِ؟ - ثَلَاثَ مَرَاتٍ -، ثُمَّ رَجَعَ
 إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: أَمَّا هُؤُلَاءِ فَقَدْ قُتِلُوا. فَمَا مَلَكَ عُمُرُ نَفْسَهُ، فَقَالَ:
 كَذَبْتَ وَاللهِ يَا عَدُوَ اللهِ! إِنَّ الَّذِينَ عَدَدْتَ لَأَحْيَاهُ كُلُّهُمْ، وَقَدْ بَقَيَ لَكَ مَا
 يَسُوءُكَ. قَالَ: يَوْمُ بَيْوْمٍ بَدْرٍ وَالْحَرْبُ سِجَالٌ، إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ فِي الْقَوْمِ
 مُثْلَهَ لَمْ آمِرْ بِهَا وَلَمْ تَسُوْنِي. ثُمَّ أَخَذَ يَرْتَجِزُ: أَعْلُ هُبْلٍ، أَعْلُ هُبْلٍ. فَقَالَ
 النَّبِيُّ ﷺ: أَلَا تُحِبُّوْنَهُ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا نَقُولُ؟ قَالَ: قُولُوا: اللهُ
 أَعَلَى وَأَجَلٌ. قَالَ: إِنَّ لَنَا الْعَزَّى وَلَا عَزَّى لَكُمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلَا
 تُحِبُّوْنَهُ؟ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا نَقُولُ؟ قَالَ: قُولُوا: اللهُ مَوْلَانَا
 وَلَا مَوْلَى لَكُمْ.

بَابُ قَتْلِ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ صَاحِبِهِ

١٧٢٥ - عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ، قَالَ: خَرَجْتُ
 مَعَ عَبْيِدِ اللهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا حِمْصَ قَالَ لِي عَبْيِدُ اللهِ:
 هَلْ لَكَ فِي وَحْشِيٍّ نَسَأْلُهُ عَنْ قَتْلِ حَمْزَةَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. وَكَانَ وَحْشِيٌّ
 يَسْكُنُ حِمْصَ، فَسَأَلْنَا عَنْهُ، فَقِيلَ لَنَا: هُوَ ذَاكَ فِي ظِلِّ قَصْرِهِ كَانَهُ
 حَمِيتُ. فَجِئْنَا حَتَّى وَقْفَنَا عَلَيْهِ بِسَيِّرٍ، فَقَالَ عَبْيِدُ اللهِ: أَلَا تُخْبِرُنَا بِقَتْلِ
 حَمْزَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ: إِنَّ حَمْزَةَ قَتَلَ طَعِيمَةَ بْنَ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ بِبَدْرٍ،

فَقَالَ لِي مَوْلَايَ حُبَّيرُ بْنُ مُطْعِمٍ : إِنْ قَتَلْتَ حَمْزَةَ بِعَمِّي فَأَنْتَ حُرٌّ . فَلَمَّا
 أَنْ خَرَجَ النَّاسُ عَامَ عَيْنَيْنِ - وَعَيْنَيْنِ جَبَلٌ بِحِيَالِ أَحُدِّ ، بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ وَادِ -
 خَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ إِلَى الْقِتَالِ ، فَلَمَّا أَنْ اصْطَفُوا لِلْقِتَالِ خَرَجَ سِبَاعُ ،
 فَقَالَ : هَلْ مِنْ مُبَارِزٍ ؟ فَخَرَجَ إِلَيْهِ حَمْزَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ ، فَقَالَ : يَا
 سِبَاعُ ! يَا ابْنَ أُمِّ أَنْمَارٍ مُقْطَعَةِ الْبُطُورِ ! أَتَحَادُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ ثُمَّ شَدَّ
 عَلَيْهِ فَكَانَ كَامِسِ الْذَاهِبِ ، وَكَمْنَتُ لِحَمْزَةَ تَحْتَ صَخْرَةٍ ، فَلَمَّا دَنَّا مِنِّي
 رَمَيْتُهُ بِحَرْبَتِي فَأَضَعُهَا فِي ثَنَتِهِ حَتَّى خَرَجْتُ مِنْ بَيْنِ وَرَكَيْهِ ، فَكَانَ ذَاكَ
 الْعَهْدُ بِهِ . فَلَمَّا رَجَعَ النَّاسُ رَجَعْتُ مَعَهُمْ ، فَأَقْمَتُ بِمَكَّةَ حَتَّى فَشَّا فِيهَا
 الْإِسْلَامُ ، ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى الطَّائِفِ ، فَأَرْسَلُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولاً ،
 فَقَيْلَ لِي : إِنَّهُ لَا يَهِيجُ الرُّسُلَ ؛ فَخَرَجْتُ مَعَهُمْ حَتَّى قَدِمْتُ عَلَى
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا رَأَيْتَهُ قَالَ : أَنْتَ وَحْشِيٌّ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : أَنْتَ
 قَتَلْتَ حَمْزَةَ ؟ قُلْتُ : قَدْ كَانَ مِنَ الْأَمْرِ مَا بَلَغَكَ . قَالَ : فَهَلْ تَسْتَطِعُ أَنْ
 تُغَيِّبَ وَجْهَكَ عَنِّي ؟ فَخَرَجْتُ ، فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَجَ مُسَيْلِمَةُ
 الْكَذَابُ ، قُلْتُ : لَا خُرُجَنَّ إِلَى مُسَيْلِمَةَ لَعَلَيَّ أَفْتَلُهُ فَأَكَافِئُ بِهِ حَمْزَةَ .
 فَخَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ ، فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي ثَلَمَةٍ
 جِدَارٍ كَانَهُ جَمَلٌ أَوْرَقُ ، ثَائِرُ الرَّأْسِ ، فَرَمَيْتُهُ بِحَرْبَتِي ، فَأَضَعُهَا بَيْنَ ثَدِيَّهِ
 حَتَّى خَرَجْتُ مِنْ بَيْنِ كَتِيفَيْهِ ، وَوَثَبَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَضَرَبَهُ
 بِالسَّيْفِ عَلَى هَامِتِهِ .

بَابُ غَزْوَةِ حَيْبَرَ

١٧٢٦ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْلَا أَنْ
 أَتُرُكَ أَخِرَ النَّاسِ بَيْانًا لَيْسَ لَهُمْ شَيْءٌ مَا فِتْحَتْ عَلَيَّ قَرْيَةٌ إِلَّا قَسْمَتُهَا كَمَا
 قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْبَرَ ، وَلَكِنِّي أَتُرُكُهَا خِزَانَةً لَهُمْ يَقْتَسِمُونَهَا .

بَابُ غَرْوَةِ مُؤْتَةَ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ

١٧٢٧ - عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَقَدِ انْقَطَعَتْ فِي يَدِي يَوْمًا مُؤْتَةً تِسْعَةَ أَسْيَافٍ، فَمَا بَقَى فِي يَدِي إِلَّا صَفِيفَةٌ يَمَانِيَّةٌ.

بَابُ: أَيْنَ رَكَزَ النَّبِيُّ رَبِّ الْرَّاهِمَاتِ يَوْمَ الْفَتْحِ؟

١٧٢٨ - عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَامَ الْفَتْحِ فَبَلَغَ ذَلِكَ قُرِيشًا؛ خَرَجَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ وَحَكِيمُ بْنُ حَزَامٍ وَبَدِيلُ بْنُ وَرْقَاءَ يَأْتِيُّسُونَ الْخَبَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَقْبَلُوا يَسِيرُونَ حَتَّى أَتَوْا مَرَّ الظَّهْرَانِ، فَإِذَا هُمْ بِنِيرَانَ كَانَهَا نِيرَانُ عَرَفةَ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: مَا هَذِهِ؟ لَكَانَهَا نِيرَانُ عَرَفةَ! فَقَالَ بَدِيلُ: نِيرَانُ بَنِي عَمْرُو. فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: عَمْرُو أَقْلُ مِنْ ذَلِكَ. فَرَأَهُمْ نَاسٌ مِنْ حَرَسِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَدْرَكُوهُمْ، فَأَخْذُوهُمْ، فَأَتَوْا بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَسْلَمَ أَبُو سُفْيَانَ، فَلَمَّا سَارَ قَالَ لِعَبَّاسٍ: احْسِنْ أَبَا سُفْيَانَ عِنْدَ حَطْمِ الْخَيْلِ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ. فَحَبَسَهُ الْعَبَّاسُ، فَجَعَلَتِ الْقَبَائِلُ تَمُرُّ مَعَ النَّبِيِّ رَبِّ الْرَّاهِمَاتِ، تَمُرُّ كَتِيبَةً كَتِيبَةً عَلَى أَبِي سُفْيَانَ، فَمَرَّتْ كَتِيبَةُ الْقَبَائِلُ تَمُرُّ مَعَ النَّبِيِّ رَبِّ الْرَّاهِمَاتِ، ثُمَّ كَتِيبَةً كَتِيبَةً عَلَى أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: مَا لِي وَلِغَفَارَةَ؟ قَالَ: يَا عَبَّاسُ، مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: هَذِهِ غَفارُ. قَالَ: مَا لِي وَلِغَفَارَةَ؟ ثُمَّ مَرَّتْ جُهَيْنَةُ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَرَّتْ سَعْدُ بْنُ هُذَيْمٍ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَمَرَّتْ سُلَيْمُ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، حَتَّى أَقْبَلَتْ كَتِيبَةً لَمْ يَرَ مِثْلَهَا، قَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: هُؤُلَاءِ الْأَنْصَارُ، عَلَيْهِمْ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ مَعَهُ الرَّاهِمَةُ. فَقَالَ سَعْدٌ: يَا أَبَا سُفْيَانَ! الْيَوْمَ يَوْمُ الْمَلْحَمَةِ، الْيَوْمَ تُسْتَحْلِ الْكَعْبَةُ. فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَا عَبَّاسُ! حَبَّذَا يَوْمُ الدِّمَارِ. ثُمَّ جَاءَتْ كَتِيبَةً - وَهِيَ أَقْلُ الْكَتَابِ - فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَصْحَابُهُ، وَرَاهِيَّ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ الزُّبَيرِ بْنِ الْعَوَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَلَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَبِي سُفْيَانَ قَالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ مَا قَالَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ؟ قَالَ:

مَا قَالَ؟ قَالَ: كَذَّا وَكَذَّا. فَقَالَ: كَذَّبَ سَعْدٌ! وَلَكِنْ هَذَا يَوْمٌ يُعَظِّمُ اللَّهُ فِيهِ
الْكَعْبَةَ، وَيَوْمٌ تُكْسَى فِيهِ الْكَعْبَةُ. وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُرْكَزَ رَأْيَتُهُ
بِالْحَجَّوْنِ. قَالَ عُرْوَةُ: وَأَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعَمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ
الْعَبَّاسَ يَقُولُ لِلزَّبَيرِ بْنِ الْعَوَامِ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، هَا هُنَا أَمْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
أَنْ تُرْكَزَ الرَّأْيَةَ. قَالَ: وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ حَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ أَنْ يَدْخُلَ
مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ مِنْ كَذَاءِ، وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ كَذَاءَ.



كتاب الإمارة

باب الاستخلاف

١٧٢٩ - عن أنسٍ رضي الله عنه: أنه سمع خطبة عمر الآخرة حين جلس على المنبر، وذلك العدد من يوم توفى النبي ﷺ، فتشهد، وأبو بكر صامت لا يتكلّم، قال: كنت أرجو أن يعيش رسول الله ﷺ حتى يدبرنا - يريده بذلك أن يكون آخرهم -، فإن يكُن محمدًا ﷺ قد مات، فإن الله تعالى قد جعل بين أظهركم نوراً تهتدون به بما هدى الله محمدًا ﷺ، وإن آبا بكر صاحب رسول الله ﷺ ثانى اثنين، فإنه أول المسلمين بأمركم؛ فقوموا بباقعه. وكانت طائفة منهم قد بایعوه قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة، وكانت بيعة العامة على المنبر. قال أنس: سمعت عمر يقول لأبي بكر يومئذ: اصعد المنبر! فلم يزل به حتى صعد المنبر، فبايده الناس عامةً.

باب اتفاق الناس على مبادئ أبي بكر رضي الله عنه*

١٧٣٠ - عن عائشة رضي الله عنها، قالت: اجتمعوا الأنصار إلى سعد بن عبدة في سقيفة بني ساعدة، فقالوا: مَنَا أمير، ومنكم أمير. فذهب إليهم أبو بكر وعمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح، فذهب عمر يتكلّم فأمسكته أبو بكر، وكان عمر يقول: والله ما أردت بذلك إلا أنني قد هياط كلاماً قد أعجبني خشيت أن لا يبلغه أبو بكر. ثم تكلّم أبو بكر، فتكلّم أبلع الناس، فقال في كلامه: نحن الأماء، وأنتم الوزراء. فقال حباب بن

الْمُنْذِرِ: لَا وَاللَّهِ لَا نَفْعَلُ! مِنَا أَمِيرٌ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا! وَلَكُنَا الْأُمَرَاءُ وَأَنْتُمُ الْوُزَّارَاءُ، هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ دَارًا، وَأَغْرِبُهُمْ أَحْسَابًا، فَبَأِيْعُوا عُمَرًا أَوْ أَبَا عُبَيْدَةَ. فَقَالَ عُمَرُ: بَلْ نُبَايِعُكَ أَنْتَ؛ فَإِنَّ سَيِّدَنَا وَخَيْرَنَا، وَأَحَبَّنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَحَدَ عُمَرٍ بِيَدِهِ فَبَأَيَّعَهُ، وَبَأَيَّعَهُ النَّاسُ. فَقَالَ قَائِلٌ: قَتَلْتُمْ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ! فَقَالَ عُمَرُ: قَتَلَهُ اللَّهُ.

١٧٣١ - عَنْ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه: أَنَّهُ قَالَ لِوَفِيدَ بُزَاحَةَ: تَتَبَعُونَ أَدْنَابَ الْأَبْلَى حَتَّى يُرِيَ اللَّهُ خَلِيفَةَ نَبِيِّ صلوات الله عليه وَالْمُهَاجِرِينَ أَمْرًا يَعْذِرُونَكُمْ بِهِ.

* بَابُ تَأْمِيرِ أَهْلِ الصَّلَاحِ وَالْإِسْتِقَامَةِ *

١٧٣٢ - عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى امْرَأٍ مِنْ أَخْمَسَ يُقالُ لَهَا: زَيْنَبُ، فَرَآهَا لَا تَكَلَّمُ، فَقَالَ: مَا لَهَا لَا تَكَلَّمُ؟ قَالُوا: حَجَّتْ مُضْمِتَةً! قَالَ لَهَا: تَكَلَّمِي؛ فَإِنَّ هَذَا لَا يَحْلُّ، هَذَا مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ! فَتَكَلَّمَتْ، فَقَالَتْ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: امْرُؤٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ. قَالَتْ: أَيُّ الْمُهَاجِرِينَ؟ قَالَ: مِنْ قُرَيْشٍ. قَالَتْ: مِنْ أَيِّ قُرَيْشٍ أَنْتَ؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ بِأَنَا أَبُو بَكْرٍ. قَالَتْ: مَا بَقَاؤُنَا عَلَى هَذَا الْأَمْرِ الصَّالِحِ الَّذِي جَاءَ اللَّهُ بِهِ بَعْدَ الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: بَقَاءُكُمْ عَلَيْهِ مَا اسْتَقَامْتُ بِكُمْ أَئْمَتُكُمْ. قَالَتْ: وَمَا الْأَئْمَةُ؟ قَالَ: أَمَّا كَانَ لِقَوْمِكِ رُؤُوسٌ وَأَشْرَافٌ يَأْمُرُونَهُمْ فَيُطِيعُونَهُمْ؟ قَالَتْ: بَلَى. قَالَ: فَهُمْ أُولَئِكَ عَلَى النَّاسِ.

بَابُ مَا يُكَرَّهُ مِنَ الْحِرْصِ عَلَى الْإِمَارَةِ

١٧٣٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه، قَالَ: إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ، وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَبِنْعَمِ الْمُرْضِعَةِ، وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ.

بَابُ بِطَانَةِ الْأَمَامِ وَأَهْلِ مَشْوَرَتِهِ

١٧٣٤ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَا اسْتَخْلَفَ خَلِيفَةً - وَفِي رِوَايَةٍ: مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ، وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةً - إِلَّا لَهُ بِطَانَاتٍ: بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْخَيْرِ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ، وَبِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ، وَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ.

بَابُ الْحَاكِمِ يَحْكُمُ بِالْقَتْلِ عَلَى مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ دُونَ الْأَمَامِ الَّذِي فَوَقَهُ

١٧٣٥ - عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ كَانَ يَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَنْزِلَةِ صَاحِبِ الشُّرَطِ مِنَ الْأَمِيرِ.

بَابُ مَا يُكَرِّهُ مِنْ ثَنَاءِ السُّلْطَانِ وَإِذَا خَرَجَ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ

١٧٣٦ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: قَالَ أَنَاسٌ لِابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى سُلْطَانِنَا، فَنَقُولُ لَهُمْ خِلَافَ مَا نَتَكَلَّمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمْ! قَالَ: كُنَّا نَعْدُهَا نِفَاقًا.

***بَابُ الْأَصْلُ فِي الْأَمَامَةِ الشُّورَى لَا السَّيْفُ**

١٧٣٧ - عَنْ جَرِيرٍ رضي الله عنه، قَالَ: كُنْتُ بِالْيَمَنِ، فَلَقِيَتْ رَجُلَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ: ذَا كَلَاعِ وَذَا عَمْرِو، فَجَعَلْتُ أُحَدِّثُهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ لَهُ ذُو عَمْرِو: لَئِنْ كَانَ الَّذِي تَذَكَّرُ مِنْ أَمْرِ صَاحِبِكَ لَقَدْ مَرَ عَلَى أَجْلِهِ مُنْذُ ثَلَاثٍ. وَأَقْبَلَا مَعِي، حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي بَعْضِ الظَّرِيقِ رُفِعَ لَنَا رَكْبٌ مِنْ قِبَلِ الْمَدِينَةِ، فَسَأَلْنَاهُمْ، فَقَالُوا: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ، وَالنَّاسُ صَالِحُونَ. فَقَالَا: أَخْبِرْ صَاحِبَكَ أَنَّا قَدْ جِئْنَا، وَلَعَلَّنَا سَنَعُودُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . وَرَجَعاً إِلَى الْيَمَنِ، فَأَخْبَرْتُ أَبَا بَكْرٍ بِحَدِيثِهِمْ، قَالَ: أَفَلَا جِئْتُ

بِهِمْ؟ فَلَمَّا كَانَ بَعْدُ قَالَ لِي ذُو عَمْرٍو: يَا جَرِيرُ، إِنَّ بِكَ عَلَيَّ كَرَامَةً، وَإِنِّي مُخْبِرُكَ خَبَرًا: إِنَّكُمْ مَعْشَرَ الْعَرَبِ لَنْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا كُنْتُمْ إِذَا هَلَكَ أَمِيرٌ تَأَمَّرُتُمْ فِي آخَرَ، فَإِذَا كَانَتْ بِالسَّيِّفِ كَانُوا مُلُوكًا: يَعْضَبُونَ غَضَبَ الْمُلُوكِ، وَيَرْضَوْنَ رِضا الْمُلُوكِ.

بَابُ: كَيْفَ يُبَاتِئُ الْإِلَمَاءُ النَّاسَ؟

١٧٣٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: شَهِدْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ حَيْثُ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ كَتَبَ: إِنِّي أُقِرُّ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ مَا اسْتَطَعْتُ، وَإِنَّ بَنِيَّ قَدْ أَقَرُوا بِمِثْلِ ذَلِكَ.

بَابُ تَحْرِيمِ الْخُرُوجِ عَلَى الْأَئِمَّةِ، وَالْأَمْرِ بِالصَّبْرِ عَلَى جَوْهِرِهِمْ*

١٧٣٩ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ وَنَسْوَاتِهَا تَنْظُفُ، قُلْتُ: قَدْ كَانَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ مَا تَرَيْنَ، فَلَمْ يُجْعَلْ لِي مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ! فَقَالَتِ: الْحَقُّ! فَإِنَّهُمْ يَتَنَظِّرُونَكَ، وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ فِي احْتِبَاسِكَ عَنْهُمْ فُرْقَةٌ. فَلَمْ تَدْعُهُ حَتَّى ذَهَبَ، فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ خَطَبَ مُعَاوِيَةً، قَالَ: مَنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي هَذَا الْأَمْرِ فَلِيُطْلِعْ لَنَا قَرْنَهُ! فَلَنَحْنُ أَحْقُّ بِهِ مِنْهُ وَمِنْ أَيْهِ. قَالَ حَبِيبُ بْنُ مَسْلَمَةَ: فَهَلَّا أَجْبَنْتَهُ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَحَلَّتْ حُبُوتِي، وَهَمَمْتُ أَنْ أَقُولَ: أَحَقُّ بِهِذَا الْأَمْرِ مِنْكَ مَنْ قَاتَلَكَ وَأَبَاكَ عَلَى الإِسْلَامِ. فَخَشِيتُ أَنْ أَقُولَ كَلِمَةً تُفَرِّقُ بَيْنَ الْجَمْعِ، وَتَسْفِكُ الدَّمَ، وَيُحَمِّلُ عَنِّي غَيْرُ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُ مَا أَعْدَ اللَّهُ فِي الْجَنَانِ. قَالَ حَبِيبٌ: حُفِظْتَ وَعُصِّمْتَ.

* بَابُ مَنْ كَرِهَ الْخِتَالَفَ فِي الْأَحْكَامِ

١٧٤٠ - عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: اقْضُوا كَمَا كُنْتُمْ تَقْضُونَ؛ فَإِنِّي أَكْرَهُ الْخِتَالَفَ، حَتَّى يَكُونَ لِلنَّاسِ جَمَاعَةً، أَوْ أَمُوتَ كَمَا مَاتَ أَصْحَابِي. فَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَرَى أَنَّ عَامَةً مَا يُرَوَى عَنْ عَلِيٍّ الْكَذِبُ.

* بَابُ: لَا يَكُونُ الْإِمَامُ إِلَّا رَجُلًا

١٧٤١ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَقَدْ نَفَعَنِي اللَّهُ بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامِ أَيَّامَ الْجَمَلِ بَعْدَ مَا كِدْتُ أَنْ أَلْحَقَ بِأَصْحَابِ الْجَمَلِ فَأُفَاقِتَلَ مَعَهُمْ. قَالَ: لَمَّا بَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ أَنَّ أَهْلَ فَارِسَ قَدْ مَلَكُوا عَلَيْهِمْ بِنْتَ كِسْرَى قَالَ: لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْا أَمْرَهُمْ امْرَأً.

بَابُ الْعُرْفَاءِ لِلنَّاسِ

١٧٤٢ - عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ وَالْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَفُدُّ هَوَازِنَ مُسْلِمِينَ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبَبَهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ: إِمَّا السَّبَبِيُّ، وَإِمَّا الْمَالُ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنِيْتُ بِهِمْ. وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ انتَظَرَهُمْ بِضَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفلَ مِنَ الطَّائِفِ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ غَيْرُ رَادٍ لَهُمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا: فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبَبَيْنَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْمُسْلِمِينَ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ هُؤُلَاءِ قَدْ جَاءُوكُمْ تَائِبِينَ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أَرْدَ إِلَيْهِمْ سَبَبَهُمْ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيبَ بِذَلِكَ فَلْيَفْعُلْ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيهِ إِيَاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعُلْ. فَقَالَ النَّاسُ: قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ - يَا

رَسُولُ اللهِ - لَهُمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِي
ذَلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذِنْ ; فَارْجِعُوهَا حَتَّىٰ يَرْفَعُوا إِلَيْنَا عُرْفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ . فَرَاجَعَ
النَّاسُ ، فَكَلَّمُهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ
قَدْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا .



١٣٧٦ - **صَاحِبُ الْمُؤْمِنَاتِ** بِحَمَارِيَةِ الْمَهْرَاجَةِ -

صَاحِبُ الْمُؤْمِنَاتِ بِحَمَارِيَةِ الْمَهْرَاجَةِ لَهُمْ أَذْنٌ لِمَنْ يَرِيدُ
أَنْ يَرِدُهُمْ إِلَيْهِمْ بِمَا هُمْ بِهِ يَرِدُونَ . فَإِنَّمَا يَرِدُ
شَيْءًا مُنْكَرًا لَهُمْ ، أَوْ أَنَّهُمْ يَرِدُونَ مُنْكَرًا يَعْتَدُونَ
بِهِ لِغَيْرِهِ مُنْكَرًا وَمُنْكَرًا يَعْتَدُونَ بِهِ لِغَيْرِهِ . فَإِنَّمَا يَرِدُ
شَيْءًا مُنْكَرًا لَهُمْ كُلُّ شَيْءٍ مُنْكَرًا يَعْتَدُونَ بِهِ لِغَيْرِهِ . فَإِنَّمَا يَرِدُ
شَيْءًا مُنْكَرًا لَهُمْ كُلُّ شَيْءٍ مُنْكَرًا يَعْتَدُونَ بِهِ لِغَيْرِهِ . فَإِنَّمَا يَرِدُ
شَيْءًا مُنْكَرًا لَهُمْ كُلُّ شَيْءٍ مُنْكَرًا يَعْتَدُونَ بِهِ لِغَيْرِهِ . فَإِنَّمَا يَرِدُ
شَيْءًا مُنْكَرًا لَهُمْ كُلُّ شَيْءٍ مُنْكَرًا يَعْتَدُونَ بِهِ لِغَيْرِهِ . فَإِنَّمَا يَرِدُ
شَيْءًا مُنْكَرًا لَهُمْ كُلُّ شَيْءٍ مُنْكَرًا يَعْتَدُونَ بِهِ لِغَيْرِهِ .

كتاب الذبائح

باب ما أنهر الدم من القصب والمروة والحديد

١٧٤٣ - عن كعب بن مالك رضي الله عنه : أنه كانت لهم غنم ترعى يسلع ، فأبصرت جارية لنا بشاة من غنمها موتاً ، فكسرت حجراً فذبحتها به ، فقال لهم : لا تأكلوا حتى أسأل النبي عليه السلام ، أو أرسل إلى النبي عليه السلام من يسألونه . وآنه سأله النبي عليه السلام عن ذاك أو أرسل ، فأمره بأكلها .

باب إماتة الأذى عن الصبي في العقيقة

١٧٤٤ - عن سلمان بن عامر الضبي رضي الله عنه معلقاً ، قال : سمعت رسول الله عليه السلام يقول : مع الغلام عقيقة ، فاهرقوه عنه دماً ، وأميطوا عنه الأذى .

وفي رواية موصولة : عن سلمان بن عامر ، قال : مع الغلام عقيقة .



كتاب الأشربة

باب شرب اللبن بالماء

١٧٤٥ - عن جابر رضي الله عنه: أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْأَنْصَارِ وَمَعْهُ صَاحِبٌ لَّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ فِي شَنَّةٍ وَإِلَّا كَرَعْنَا. قَالَ: وَالرَّجُلُ يُحَوِّلُ الْمَاءَ فِي حَائِطِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِنْدِي مَاءٌ بَائِثٌ، فَانْطَلَقَ بِهِمَا، فَسَكَبَ فِي قَدْحٍ، ثُمَّ حَلَبَ عَلَيْهِ مِنْ دَاجِنٍ لَّهُ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ شَرِبَ الرَّجُلُ الَّذِي جَاءَ مَعَهُ.

باب ما ذكر من قدح النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٧٤٦ - عن أنسٍ رضي الله عنه: أنَّ قَدْحَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انكسرَ، فَاتَّخَذَ مَكَانَ الشَّعْبِ سِلْسِلَةً مِنْ فِضَّةٍ.

باب: إذا وقع الذباب في الإناء

١٧٤٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسهُ، ثم ليزعمهُ؛ فإنَّ في إحدى جناته داءً، والأخرى شفاءً.



كتاب الأطعمة

باب من لم ير الوساوس ونحوها من المشبهات

١٧٤٨ - عن عائشة رضي الله عنها: أن قوماً قالوا: يا رسول الله، إن قوماً - وفي رواية: حديث عهدهم بشرك - يأتوننا باللحم لا ندري أذكروا اسم الله عليه ألم لا! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: سموا الله عليه وكلوه.

باب الأكل متكتئاً

١٧٤٩ - عن أبي جحيفة رضي الله عنه، قال: كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم، فقال لرجلٍ عندَهُ: لا أكل وأنا متكتئٌ.

باب النفح في الشعير

١٧٥٠ - عن أبي حازم، قال: سألت سهل بن سعد رضي الله عنه فقلت: هل أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم النقى؟ فقال: ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم النقى من حين ابتعثه الله حتى قبضه الله. فقلت: هل كانت لكم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مداخل؟ قال: ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مدخلًا من حين ابتعثه الله حتى قبضه. قلت: كيف كتمتم تأكلون الشعير غير مدخول؟ قال: كنا نطحنُه، وننفعنه، فيطير ما طار، وما يقع ثريناه فأكلناه.

باب ما كان النبي صلى الله وأصحابه يأكلون

١٧٥١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قسم النبي صلى الله عليه وسلم يوماً بين

أَصْحَابِهِ تَمْرًا، فَأَعْطَى كُلَّ إِنْسَانٍ سَبْعَ تَمَرَاتٍ، فَأَعْطَانِي سَبْعَ تَمَرَاتٍ إِحْدَاهُنَّ حَشَفَةٌ، فَلَمْ يَكُنْ فِيهِنَّ تَمْرَةً أَعْجَبَ إِلَيَّ مِنْهَا؛ شَدَّثُ فِي مَضَاغِي.

بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا فَرَغَ مِنْ طَعَامِهِ

١٧٥٢ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ مَا إِدَتَهُ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيْبًا مُبَارَكًا فِيهِ، غَيْرَ مَكْفُৰٍ وَلَا مُوَدَّعٍ وَلَا مُسْتَغْنَى عَنْهُ رَبَّنَا.

وَفِي رِوَايَةِ: كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنْ طَعَامِهِ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانَا وَأَرْوَانَا غَيْرَ مَكْفُৰٍ وَلَا مَكْفُورٍ.



كتاب التبادل

باب ما يدعى لمن ليس ثواباً جديداً

١٧٥٣ - عن أم خالد بنت خالد بن سعيد رضي الله عنها، قالت: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أبيه، وعلى قميصه أصفر، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: سنة سنه. قالت: فذهبت ألعب بحاتم النبوة، فزرتني أبي، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: دعها. ثم قال: أبيلي وأخليقي، ثم أبيلي وأخليقي، ثم أبيلي وأخليقي. قال عبد الله بن المبارك: فبقيت حتى ذكر. يعني من بقائهما.

وفي رواية: أتى النبي صلى الله عليه وسلم بشياب فيها خميسة سوداء صغيرة، فقال: من ترون نكسو هذه؟ فسكت القوم، قال: ائتونني أيام خالد. فأتي بها تحمل، فأخذ الخميسة بيده فألبسها، وقال: أبيلي وأخليقي.

باب تحرير لميس الحرير على الرجال *

١٧٥٤ - عن أبي عامر - أو أبي مالك - الأشعري رضي الله عنه: أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر، والحرير، والخمر، والمعاذف، ولينزلن أقوام إلى جنب علم، يروح عليهم بسارة لهم، يأتيهم - يعني الفقير - لحاجة، فيقولون: ارجع إلينا غداً. فيبيتهم الله، ويضاع العلم، ويمسخ آخرین قردة وخفافيش إلى يوم القيمة.

باب الحرير للنساء

١٧٥٥ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أنه رأى على أم كلثوم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم برد حرير سيراء.

بَابُ الْبَرَائِسِ

١٧٥٦ - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ طَرْخَانَ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلَى أَنَّسِ^{رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ} بُرْنُسًا أَصْفَرَ مِنْ حَزْزٍ.

بَابُ إِخْرَاجِ الْمُتَشَبِّهِينَ بِالنِّسَاءِ مِنَ الْبُيُوتِ

١٧٥٧ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ^{رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ}، قَالَ: لَعَنَ النَّبِيِّ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} الْمُحَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُتَرَجَّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، وَقَالَ: أَخْرِجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ. فَأَخْرَجَ النَّبِيُّ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} فُلَانًا، وَأَخْرَجَ عُمَرَ فُلَانًا.

وَفِي رِوَايَةٍ: لَعَنَ النَّبِيِّ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ.



كتاب الأدب

باب تحويل الاسم إلى اسم أحسن منه

١٧٥٨ - عن سعيد بن المسيب، عن أبيه: أن أبا جاء إلى النبي ﷺ، فقال: ما اسمك؟ قال: حزن. قال: أنت سهل. قال: لا أغير اسمًا سماانيه أبي. قال ابن المسيب: فما زالت الحزونة فينا بعد.

باب المصادفة

١٧٥٩ - عن قتادة، قال: قلت لأنس رضي الله عنه: أكانت المصادفة في أصحاب النبي ﷺ؟ قال: نعم.

باب: ليس الواصل بالكاف

١٧٦٠ - عن ابن عمرو رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، قال: ليس الواصل بالكاف، ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمه وصلها.

باب رحمة الناس والبهائم

١٧٦١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قام رسول الله ﷺ في صلاة، وقمنا معه، فقال أعرابي وهو في الصلاة: اللهم ارحمني ومحمدًا، ولا ترحم معنا أحدا. فلما سلم النبي ﷺ قال للأعرابي: لقد حجرت واسعا. يريد رحمة الله.

بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الظَّنِّ

١٧٦٢ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا أَظُنُّ فُلَانًا وَفُلَانًا يَعْرِفَانِ مِنْ دِينِنَا شَيْئًا. قَالَ الْلَّيْثُ: كَانَا رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُنَافِقِيْنَ.

بَابُ مَا يُكَرَهُ مِنْ كَثْرَةِ السُّؤَالِ وَتَكْلِيفِ مَا لَا يَعْنِيهِ

١٧٦٣ - عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهِ، فَقَالَ: نُهِيَّنَا عَنِ التَّكْلِيفِ.

بَابُ الْاحْتِبَاءِ بِالْيَدِ، وَهُوَ الْقُرْفُصَاءُ

١٧٦٤ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِفَنَاءِ الْكَعْبَةِ مُحْتَيْيًا بِيَدِهِ هَكَذَا.



كتاب الرُّقى

*باب رُقية النَّبِيِّ ﷺ لِلْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ

١٧٦٥ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ، وَيَقُولُ: إِنَّ أَبَاكُمَا كَانَ يُعَوِّذُ بِهَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَةِ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَةً.

*باب رُقية النَّبِيِّ ﷺ لِسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٧٦٦ - عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَثَرَ ضَرْبَةً فِي سَاقِ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ، مَا هَذِهِ الضَّرْبَةُ؟ فَقَالَ: هَذِهِ ضَرْبَةُ أَصَابَتِنِي يَوْمَ خَيْرٍ، فَقَالَ النَّاسُ: أُصِيبَ سَلَمَةُ! فَأَتَيْتُ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَفَتَ فِيهِ ثَلَاثَ نَفَّاثَاتٍ، فَمَا اسْتَكِنْتُهَا حَتَّى السَّاعَةِ.



كتاب فضائل النبي ﷺ

*باب نسب النبي ﷺ

١٧٦٧ - عن كلية بن وائل، قال: قلت لزينب ربيبة النبي ﷺ:
أخبرني: النبي ﷺ ممن كان؟ من مضر كان؟ قال: فممن كان إلا من
مضر؟ كان من ولد النضر بن كنانة.

*باب تواضع النبي ﷺ

١٧٦٨ - عن أنس ضئيله، قال: إن كانت الأمة من إماء أهل المدينة
لتأخذ يدي رسول الله ﷺ، فتنطلق به حيث شاءت.

باب علامات النبوة في الإسلام

١٧٦٩ - عن خباب بن الأرت ضئيله، قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ
وهو متوسد بربدة له في ظل الكعبة، قلنا له: ألا تستنصر لنا، ألا تدعون الله
لنا؟ وفي رواية: فقعد وهو محمر وجهه - قال: كان الرجل فيمن قبلكم
يُحفر له في الأرض فيجعل فيه، فيجاء بالمنشار فيوضع على رأسه، فيُشَقُّ
يائسين، وما يصده ذلك عن دينه، ويُمشط بامشاط الحديدي ما دون لحمه من
عظم أو عصب، وما يصده ذلك عن دينه. والله ليتمن هذا الأمر حتى يسير
الراكب من صناعة إلى حضرموت لا يخاف إلا الله أو الذئب على غنميه،
ولكنكم تستعجلون.

١٧٧٠ - عن أبي هريرة ضئيله، قال: لما فتحت خيبر أهدى

لِلنَّبِيِّ ﷺ شَاءَ فِيهَا سُمٌّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اجْمَعُوا إِلَيَّ مَنْ كَانَ هَا هُنَا مِنْ يَهُودَ. فَجَمِعُوا لَهُ، فَقَالَ: إِنِّي سَائِلُكُمْ عَنْ شَيْءٍ، فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقُّونَ عَنْهُ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ. قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ أَبُوكُمْ؟ قَالُوا: فُلَانْ. فَقَالَ: كَذَبْتُمْ! بَلْ أَبُوكُمْ فُلَانْ. قَالُوا: صَدَقْتُ. قَالَ: فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقُّونَ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُ عَنْهُ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، وَإِنْ كَذَبْنَا عَرَفْتَ كَذَبَنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي أَبِينَا. فَقَالَ لَهُمْ: مَنْ أَهْلُ النَّارِ؟ قَالُوا: نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا، ثُمَّ تَخْلُفُونَا فِيهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اخْسِئُوا فِيهَا! وَاللهِ لَا نَخْلُفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا. ثُمَّ قَالَ: هَلْ أَنْتُمْ صَادِقُّونَ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ. قَالَ: هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَّأْسِ سُمًا؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: مَا حَمَلْتُكُمْ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالُوا: أَرَدْنَا إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا نَسْتَرِيحُ، وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ.

١٧٧١ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ يَهُودِيًّا، وَكَانَ يُسْلِفُنِي فِي تَمْرِي إِلَى الْجِدَادِ، وَكَانَتْ لِجَابِرِ الْأَرْضُ الَّتِي يَطْرِيقُ رُومَةَ فَجَلَسْتُ، فَخَلَا عَامًا، فَجَاءَنِي الْيَهُودِيُّ عِنْدَ الْجِدَادِ، وَلَمْ أَجُدْ مِنْهَا شَيْئًا، فَجَعَلْتُ أَسْتَنْظِرُهُ إِلَى قَابِلٍ فَيَأْبَى، فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: امْشُوا؛ نَسْتَنْظِرُ لِجَابِرٍ مِنَ الْيَهُودِيِّ. فَجَاءَوْنِي فِي نَخْلٍ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يُكَلِّمُ الْيَهُودِيَّ، فَيَقُولُ: أَبَا الْقَاسِمِ! لَا أُنْظِرُهُ. فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ قَامَ فَطَافَ فِي النَّخْلِ، ثُمَّ جَاءَهُ فَكَلَمَهُ، فَأَبَى، فَقَمْتُ فَجِئْتُ بِقَلِيلٍ رُطْبٍ، فَوَضَعْتُهُ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَكَلَ ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ عَرِيشُكَ يَا جَابِرُ؟ فَأَخْبَرَتُهُ، فَقَالَ: افْرُشْ لِي فِيهِ. فَفَرَشْتُهُ، فَدَخَلَ فَرَقَدَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ، فَجِئْتُهُ بِقَبْضَةٍ أُخْرَى فَأَكَلَ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَ فَكَلَمَ الْيَهُودِيَّ فَأَبَى عَلَيْهِ، فَقَامَ فِي الرِّطَابِ فِي النَّخْلِ الثَّانِيَةِ، ثُمَّ قَالَ: يَا جَابِرُ، جُدَّ وَاقْضِ. فَوَقَفَ فِي

الْجَدَادِ، فَجَدَدْتُ مِنْهَا مَا قَضَيْتُهُ وَفَصَلَّ مِنْهُ، فَخَرَجْتُ حَتَّى جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ
فَبَشَّرْتُهُ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ.



لَمْ يَرَهُ شَافِعٌ إِلَّا لَمَّا كَانَ مُحَمَّداً لَمْ يَرَهُ شَافِعٌ إِلَّا لَمَّا كَانَ مُحَمَّداً
لَمْ يَرَهُ شَافِعٌ إِلَّا لَمَّا كَانَ مُحَمَّداً لَمْ يَرَهُ شَافِعٌ إِلَّا لَمَّا كَانَ مُحَمَّداً
لَمْ يَرَهُ شَافِعٌ إِلَّا لَمَّا كَانَ مُحَمَّداً لَمْ يَرَهُ شَافِعٌ إِلَّا لَمَّا كَانَ مُحَمَّداً
لَمْ يَرَهُ شَافِعٌ إِلَّا لَمَّا كَانَ مُحَمَّداً لَمْ يَرَهُ شَافِعٌ إِلَّا لَمَّا كَانَ مُحَمَّداً
لَمْ يَرَهُ شَافِعٌ إِلَّا لَمَّا كَانَ مُحَمَّداً لَمْ يَرَهُ شَافِعٌ إِلَّا لَمَّا كَانَ مُحَمَّداً

١٧٧٦ - *شِعْرٌ شَافِعِيٌّ مُؤَلَّفٌ بِأَيْدِيهِ رَبِيعَ زَوْجِ زَوْجِهِ*

لَمْ يَرَهُ شَافِعٌ إِلَّا لَمَّا كَانَ مُحَمَّداً لَمْ يَرَهُ شَافِعٌ إِلَّا لَمَّا كَانَ مُحَمَّداً
لَمْ يَرَهُ شَافِعٌ إِلَّا لَمَّا كَانَ مُحَمَّداً لَمْ يَرَهُ شَافِعٌ إِلَّا لَمَّا كَانَ مُحَمَّداً
لَمْ يَرَهُ شَافِعٌ إِلَّا لَمَّا كَانَ مُحَمَّداً لَمْ يَرَهُ شَافِعٌ إِلَّا لَمَّا كَانَ مُحَمَّداً
لَمْ يَرَهُ شَافِعٌ إِلَّا لَمَّا كَانَ مُحَمَّداً لَمْ يَرَهُ شَافِعٌ إِلَّا لَمَّا كَانَ مُحَمَّداً
لَمْ يَرَهُ شَافِعٌ إِلَّا لَمَّا كَانَ مُحَمَّداً لَمْ يَرَهُ شَافِعٌ إِلَّا لَمَّا كَانَ مُحَمَّداً
لَمْ يَرَهُ شَافِعٌ إِلَّا لَمَّا كَانَ مُحَمَّداً لَمْ يَرَهُ شَافِعٌ إِلَّا لَمَّا كَانَ مُحَمَّداً
لَمْ يَرَهُ شَافِعٌ إِلَّا لَمَّا كَانَ مُحَمَّداً لَمْ يَرَهُ شَافِعٌ إِلَّا لَمَّا كَانَ مُحَمَّداً
لَمْ يَرَهُ شَافِعٌ إِلَّا لَمَّا كَانَ مُحَمَّداً لَمْ يَرَهُ شَافِعٌ إِلَّا لَمَّا كَانَ مُحَمَّداً
لَمْ يَرَهُ شَافِعٌ إِلَّا لَمَّا كَانَ مُحَمَّداً لَمْ يَرَهُ شَافِعٌ إِلَّا لَمَّا كَانَ مُحَمَّداً

كتاب أحاديث الأنبياء

باب قوله تعالى: ﴿إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ الْأَلْيَةَ﴾

١٧٧٢ - عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: أولاً ما اتخذ النساء الممنطق من قبل أم إسماعيل؛ اتخذ منطقاً لتعفي أثرها على سارة، ثم جاء بها إبراهيم وبابنها إسماعيل وهي ترضعه، حتى وضعهما عند البيت عند دوحة فوق زمزم في أعلى المسجد، وليس بمكة يومئذ أحد، وليس بها ماء، فوضعهما هنالك، ووضع عندهما جراباً فيه تمر، وسقاء فيه ماء، ثم قفى إبراهيم منطلقًا، فتبعته أم إسماعيل - وفي رواية: حتى لما بلغوا كداء نادته من ورائه -، فقالت: يا إبراهيم! أين تذهب وتتركنا بهذا الوادي الذي ليس فيه إنسٌ ولا شيء؟ فقالت له ذلك مراراً، وجعل لا يلتفت إليها، فقالت له: الله أمرك بهذا؟ قال: نعم. قالت: إذن لا يضيعنا. ثم رجعت، فانطلق إبراهيم، حتى إذا كان عند الشنوة حيث لا يرونها استقبل بوجهه البيت، ثم دعا بهؤلاء الكلمات ورفع يديه، فقال: ﴿زَبَّانًا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُهَرَّم﴾ حتى بلغ ﴿يَشْكُونَ﴾.

وجعلت أم إسماعيل ترضع إسماعيل وتشرب من ذلك الماء، حتى إذا نفذ ما في السقاء عطشت وعطش ابنتها، وجعلت تنظر إليه يتلوى، فانطلقت كراهية أن تنظر إليه، فوجدت الصفا أقرب جبل في الأرض يليها، فقامت عليها، ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترى أحداً، فلم تر أحداً، فهبطت من الصفا، حتى إذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها، ثم سعت سعى

الْإِنْسَانُ الْمَجْهُودُ حَتَّى جَاءَوْزَتِ الْوَادِيَ، ثُمَّ أَتَتِ الْمَرْوَةَ فَقَامَتْ عَلَيْهَا، وَنَظَرَتْ هَلْ تَرَى أَحَدًا، فَلَمْ تَرَ أَحَدًا، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَذَلِكَ سَعْيُ النَّاسِ بَيْنَهُمَا. فَلَمَّا أَشْرَفَتْ عَلَى الْمَرْوَةَ سَمِعَتْ صَوْتًا، فَقَالَتْ: صَهِ! - تُرِيدُ نَفْسَهَا -، ثُمَّ سَمِعَتْ فَسَمِعَتْ أَيْضًا، فَقَالَتْ: قَدْ أَسْمَعْتَ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ غِواصٌ. فَإِذَا هِيَ بِالْمَلَكِ - وَفِي رِوَايَةٍ: فَإِذَا جِبْرِيلُ - عِنْدَ مَوْضِعِ زَمْزَمَ، فَبَحَثَ بِعَقِبِهِ - أَوْ قَالَ: بِجَنَاحِهِ - حَتَّى ظَهَرَ الْمَاءُ - وَفِي رِوَايَةٍ: فَدَهَشَتْ -، فَجَعَلَتْ تُحَوِّضُهُ، وَتَقُولُ بِيَدِهَا هَكَذَا، وَجَعَلَتْ تَعْرِفُ مِنَ الْمَاءِ فِي سِقَائِهَا وَهُوَ يَقُولُ بَعْدَ مَا تَعْرِفُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَرْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، لَوْ تَرَكْتِ زَمْزَمَ لَكَانَتْ زَمْزَمُ عَيْنًا مَعِينًا. قَالَ: فَشَرِبَتْ، وَأَرْضَعَتْ وَلَدَهَا، فَقَالَ لَهَا الْمَلَكُ: لَا تَخَافُوا الضَّيْعَةَ؛ فَإِنَّ هَا هُنَا بَيْتَ اللَّهِ يَبْنِي هَذَا الْغَلَامُ وَأَبُوهُ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَهْلَهُ. وَكَانَ الْبَيْتُ مُرْتَفِعًا مِنَ الْأَرْضِ كَالرَّابِيَّةِ، تَأْتِيهِ السُّيُولُ فَتَأْخُذُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ، فَكَانَتْ كَذِلِكَ حَتَّى مَرَّتْ بِهِمْ رُفْقَةً مِنْ جُرْهُمْ مُقْبِلِينَ مِنْ طَرِيقِ كَدَاءِ، فَنَزَلُوا فِي أَسْفَلِ مَكَّةَ، فَرَأَوْا طَائِرًا عَائِفًا، فَقَالُوا: إِنَّ هَذَا الطَّائِرَ لَيَدُورُ عَلَى مَاءِ، لَعَهْدُنَا بِهَذَا الْوَادِي وَمَا فِيهِ مَاءٌ! فَأَرْسَلُوا جَرِيًّا أَوْ جَرِيًّينَ فَإِذَا هُمْ بِالْمَاءِ، فَرَجَعُوا فَأَخْبَرُوهُمْ بِالْمَاءِ، فَأَقْبَلُوا وَأُمُّ إِسْمَاعِيلَ عِنْدَ الْمَاءِ، فَقَالُوا: أَتَأْذِنَنَّ لَنَا أَنْ نَنْزِلَ عِنْدَكِ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، وَلَكِنْ لَا حَقَّ لَكُمْ فِي الْمَاءِ. قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَأَلْفَى ذَلِكَ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ وَهِيَ تُحِبُّ الْإِنْسَانَ. فَنَزَلُوا، وَأَرْسَلُوا إِلَى أَهْلِهِمْ فَنَزَلُوا مَعَهُمْ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِهَا أَهْلُ أَبْيَاتٍ مِنْهُمْ، وَشَبَّ الْغَلَامُ، وَتَعَلَّمَ الْعَرَبِيَّةَ مِنْهُمْ، وَأَنْفَسَهُمْ وَأَعْجَبَهُمْ حِينَ شَبَّ، فَلَمَّا أَدْرَكَ زَوْجُوهُ امْرَأَةً مِنْهُمْ، وَمَاتَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ، فَجَاءَ إِبْرَاهِيمُ بَعْدَمَا تَزَوَّجَ إِسْمَاعِيلُ يُطَالِعُ تَرِكَتَهُ، فَلَمْ

يَجِدُ إِسْمَاعِيلَ، فَسَأَلَ امْرَأَهُ عَنْهُ، فَقَالَتْ: خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا - وَفِي رِوَايَةٍ:
 ذَهَبَ يَصِيدُ - ثُمَّ سَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ، فَقَالَتْ: نَحْنُ بِشَرٍ، نَحْنُ
 فِي ضِيقٍ وَشِدَّةٍ. فَشَكَتْ إِلَيْهِ، قَالَ: إِذَا جَاءَ رَوْجُكِ فَاقْرَئِي عَلَيْهِ السَّلَامَ،
 وَقُولِي لَهُ: يُعَيِّرُ عَتَبَةَ بَابِهِ. فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ كَانَهُ آنَسَ شَيْئًا؛ فَقَالَ: هَلْ
 جَاءَكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، جَاءَنَا شَيْخٌ كَذَا وَكَذَا، فَسَأَلَنَا عَنْكَ
 فَأَخْبَرْتُهُ، وَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا، فَأَخْبَرْتُهُ أَنَا فِي جَهْدٍ وَشِدَّةٍ. قَالَ: فَهَلْ
 أُوصَاكِ بِشَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ: غَيْرُ
 عَتَبَةَ بَابِكَ . قَالَ: ذَاكِ أَبِي، وَقَدْ أَمَرَنِي أَنْ أَفَارِقَكِ؛ الْحَقِّي بِأَهْلِكِ.
 فَطَلَّقَهَا وَتَزَوَّجَ مِنْهُمْ أُخْرَى، فَلَبِثَ عَنْهُمْ إِبْرَاهِيمُ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَنَّهُمْ بَعْدُ
 فَلَمْ يَجِدُهُ، فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ فَسَأَلَهَا عَنْهُ، فَقَالَتْ: خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا - وَفِي
 رِوَايَةٍ: ذَهَبَ يَصِيدُ - . قَالَ: كَيْفَ أَنْتُمْ؟ وَسَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ،
 فَقَالَتْ: نَحْنُ بِخَيْرٍ وَسَعَةٍ. وَأَنْتُ عَلَى اللَّهِ - وَفِي رِوَايَةٍ: فَقَالَتْ: أَلَا تُنْزِلُ
 فَتَطْعَمَ وَتَشْرَبَ؟ - ، فَقَالَ: مَا طَعَامُكُمْ؟ قَالَتْ: اللَّحْمُ. قَالَ: فَمَا
 شَرَابُكُمْ؟ قَالَتِ: الْمَاءُ. قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي اللَّحْمِ وَالْمَاءِ. قَالَ
 النَّبِيُّ ﷺ: وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ يَوْمَئِذٍ حَبٌّ، وَلَوْ كَانَ لَهُمْ دَعَا لَهُمْ فِيهِ - وَفِي
 رِوَايَةٍ: بَرَكَةٌ بِدَعْوَةِ إِبْرَاهِيمَ -؛ فَهُمَا لَا يَخْلُو عَلَيْهِمَا أَحَدٌ بِغَيْرِ مَكَةَ إِلَّا لَمْ
 يُوافِقاُهُ . قَالَ: إِذَا جَاءَ رَوْجُكِ فَاقْرَئِي عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَمُرِيهِ يُثِبِّتُ عَتَبَةَ
 بَابِهِ . فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ قَالَ: هَلْ أَتَأْكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَتَانَا
 شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ - وَأَنْتُ عَلَيْهِ -، فَسَأَلَنِي عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَسَأَلَنِي كَيْفَ
 عَيْشُنَا، فَأَخْبَرْتُهُ أَنَا بِخَيْرٍ . قَالَ: فَأُوصَاكِ بِشَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، هُوَ يَقْرَأُ
 عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَأْمُرُكَ أَنْ تُثِبِّتَ عَتَبَةَ بَابِكَ . قَالَ: ذَاكِ أَبِي، وَأَنْتِ الْعَتَبَةُ،
 أَمَرَنِي أَنْ أُمْسِكَكِ . ثُمَّ لَبِثَ عَنْهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ

وَإِسْمَاعِيلُ يَبْرِي نَبْلًا لَهُ تَحْتَ دَوْحَةً قَرِيبًا مِنْ زَمْزَمَ، فَلَمَّا رَأَهُ قَامَ إِلَيْهِ، فَصَنَعَ كَمَا يَصْنَعُ الْوَالِدُ بِالْوَالِدِ وَالْوَالِدُ بِالْوَالِدِ، ثُمَّ قَالَ: يَا إِسْمَاعِيلُ، إِنَّ اللَّهَ أَمْرَنِي بِأَمْرٍ. قَالَ: فَاصْنَعْ مَا أَمْرَكَ رَبُّكَ . قَالَ: وَتُعِينُنِي؟ قَالَ: وَأُعِينُكَ . قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ أَمْرَنِي أَنْ أَبْنِي هَا هُنَا بَيْتًا . وَأَشَارَ إِلَى أَكْمَةٍ مُرْتَفَعَةٍ عَلَى مَا حَوْلَهَا . قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ رَفَعَا الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ، فَجَعَلَ إِسْمَاعِيلُ يَأْتِي بِالْحِجَارَةِ وَإِبْرَاهِيمُ يَبْيَنِي، حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَ الْبَيْنَاءُ جَاءَ بِهَذَا الْحِجَارِ فَوَضَعَهُ لَهُ، فَقَامَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَبْيَنِي - وَفِي رِوَايَةٍ: ضَعُفَ الشَّيْخُ عَنْ نَقْلِ الْحِجَارَةِ، فَقَامَ عَلَى حَجَرِ الْمَقَامِ -، وَإِسْمَاعِيلُ يُنَاؤُهُ الْحِجَارَةَ، وَهُمَا يَقُولَانِ: ﴿رَبَّنَا نَقَبَلَ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ أَسَمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ . قَالَ: فَجَعَلَا يَبْيَنَاهُ حَتَّى يَدُورَا حَوْلَ الْبَيْتِ، وَهُمَا يَقُولَانِ: ﴿رَبَّنَا نَقَبَلَ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ أَسَمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ .

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَءَاتَنَا دَأْوَدَ زَبُورًا﴾

١٧٧٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: خُفْفَ عَلَى دَأْوَدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقُرْآنَ، فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَوَابِهِ فَتُسْرَجُ، فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ قَبْلَ أَنْ تُسْرَجَ دَوَابُهُ.

* بَابُ الْفَتْرَةِ بَيْنَ عِيسَى وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ

١٧٧٤ - عَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه، قَالَ: فَتْرَةُ بَيْنَ عِيسَى وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ سِتُّمَائَةٌ سَنَةٌ .



كتاب فضائل الصحابة

* مناقب أبي بكر رضي الله عنه

باب إسلامه رضي الله عنه

١٧٧٥ - عن عمّار رضي الله عنه، قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما معه إلا خمسة أعبد وأمرأتان وأبو بكر.

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لو كنت متخذا خليلا»

١٧٧٦ - عن أبي الدرداء رضي الله عنه، قال: كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ أقبل أبو بكر آخذا بطرف ثوبه حتى أبدى عن ركبته، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أما صاحبكم فقد غامر. فسلم وقال: إنني كان بيني وبين ابن الخطاب شيء فأسرعْتُ إليه، ثم ندمت، فسألته أن يغفر لي، فأبى علىَّ، فاقبَلَ إلينا. فقال: يغفر الله لك يا أبو بكر. ثلثا، ثم إن عمر ندم، فأتى منزل أبي بكر، فسأله: أتم أبو بكر؟ فقالوا: لا. فأتى إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فجعل وجهه النبي صلى الله عليه وسلم يتَمَرَّ، حتى أشْفَقَ أبو بكر، فجأها على ركبته، فقال: يا رسول الله! والله أنا كنت أظلم. مررتين، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إن الله يعذبني إليكما، فقلت: كذبت، وقال أبو بكر: صدق، وواساني بنفسه وماليه؛ فهل أنت تاركوا لي صاحبي؟ مررتين، فما أؤدي بعدهما.

* باب ورعيه رضي الله عنه

١٧٧٧ - عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان لأبي بكر غلام يخرج له

الْحَرَاجُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْكُلُ مِنْ حَرَاجِهِ، فَجَاءَ يَوْمًا بِشَيْءٍ فَأَكَلَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ الْغَلامُ: أَتَدْرِي مَا هَذَا؟ فَقَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: كُنْتُ تَكْهَنْتُ لِإِنْسَانٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَا أَحْسِنُ الْكِهَانَةَ إِلَّا أَنِّي خَدَعْتُهُ، فَلَقِينِي، فَأَعْطَانِي بِذَلِكَ، فَهَذَا الَّذِي أَكَلْتَ مِنْهُ. فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ، فَقَاءَ كُلَّ شَيْءٍ فِي بَطْنِهِ.

* مَنَاقِبُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ صَاحِبِ الْجَمِيعِ

بَابُ إِسْلَامِهِ صَاحِبِ الْجَمِيعِ

١٧٧٨ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ صَاحِبِ الْجَمِيعِ، قَالَ: بَيْنَمَا هُوَ فِي الدَّارِ خَائِفًا إِذْ جَاءَهُ الْعَاصِ بْنُ وَائِلٍ عَلَيْهِ حُلَّةُ حِبَرَةٍ وَقَمِيصٌ مَكْفُوفٌ بِحَرِيرٍ، وَهُوَ مِنْ بَنِي سَهْمٍ، وَهُمْ حُلَّفَاؤُنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ لَهُ: مَا بِالْكَ؟ قَالَ: زَعَمَ قَوْمُكَ أَنَّهُمْ سَيَقْتُلُونِي إِنْ أَسْلَمْتُ . قَالَ: لَا سَبِيلٌ إِلَيْكَ . بَعْدَ أَنْ قَالَهَا أَمِنْتُ، فَخَرَجَ الْعَاصِ فَلَقِي النَّاسَ قَدْ سَالَ بِهِمُ الْوَادِي، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُونَ؟ فَقَالُوا: نُرِيدُ هَذَا ابْنَ الْخَطَّابِ الَّذِي صَبَأَ . قَالَ: لَا سَبِيلٌ إِلَيْهِ . فَكَرَّ النَّاسُ.

١٧٧٩ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ صَاحِبِ الْجَمِيعِ، قَالَ: مَا زِلْنَا أَعِزَّةً مُنْدُ أَسْلَمَ عُمَرُ.

* بَابُ جِدِّهِ وَجُودِهِ صَاحِبِ الْجَمِيعِ

١٧٨٠ - عَنْ أَسْلَمَ، قَالَ: سَأَلَنِي ابْنُ عُمَرَ صَاحِبِ الْجَمِيعِ عَنْ بَعْضِ شَأنِهِ - يَعْنِي عُمَرَ -، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطُّ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَاحِبِ الْجَمِيعِ مِنْ حِينَ قِبْضَ كَانَ أَجَدَ وَأَجْوَدَ حَتَّى انتَهَى مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ.

* بَابُ وَرَعِيهِ وَخَشِيَّتِهِ صَاحِبِ الْجَمِيعِ

١٧٨١ - عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ صَاحِبِ الْجَمِيعِ: هَلْ تَدْرِي مَا قَالَ أَبِي لِأَبِيكَ؟ قُلْتُ: لَا . قَالَ: فَإِنَّ أَبِي قَالَ

لِأَيْكَ : يَا أَبَا مُوسَى ، هَلْ يَسْرُكَ إِسْلَامُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهِجْرَتُنَا مَعَهُ ، وَجِهَادُنَا مَعَهُ ، وَعَمِلْنَا كُلُّهُ مَعَهُ بَرَدَ لَنَا ، وَأَنَّ كُلَّ عَمَلٍ عَمِلْنَا بَعْدَهُ نَجَوْنَا مِنْهُ كَفَافًا رَأْسًا بِرَأْسٍ ؟ فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ ! قَدْ جَاهَدْنَا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَصَلَّيْنَا ، وَصُمِّنَا ، وَعَمِلْنَا خَيْرًا كَثِيرًا ، وَأَسْلَمَ عَلَى أَيْدِينَا بَشَرٌ كَثِيرٌ ، وَإِنَّا لَنَرْجُوا ذَلِكَ . فَقَالَ أَبِي : لَكِنِّي أَنَا - وَالَّذِي نَفْسُ عُمَرَ بَيْدِهِ - لَوَدِدْتُ أَنَّ ذَلِكَ بَرَدَ لَنَا ، وَأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ عَمِلْنَا بَعْدَ نَجَوْنَا مِنْهُ كَفَافًا ، رَأْسًا بِرَأْسٍ . فَقُلْتُ : إِنَّ أَبَاكَ وَاللَّهُ خَيْرٌ مِنْ أَبِي .

* بَابُ حُسْنِ صُحْبَتِهِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٧٨٢ - عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : لَمَّا طِعِنَ عُمَرُ جَعَلَ يَأْلُمُ ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ - وَكَانَهُ يُجَزِّعُهُ - : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَلَئِنْ كَانَ ذَاكَ لَقَدْ صَاحِبَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْسَنْتَ صَاحِبَتَهُ ، ثُمَّ فَارَقْتَهُ وَهُوَ عَنْكَ رَاضٍ ، ثُمَّ صَاحِبَتْ أَبَا بَكْرٍ فَأَخْسَنْتَ صَاحِبَتَهُ ، ثُمَّ فَارَقْتَهُ وَهُوَ عَنْكَ رَاضٍ ، ثُمَّ صَاحِبَتْ صَاحِبَتَهُمْ فَأَخْسَنْتَ صَاحِبَتَهُمْ ، وَلَئِنْ فَارَقْتَهُمْ لِتُفَارِقَنَّهُمْ وَهُمْ عَنْكَ رَاضُونَ . قَالَ : أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِضاَهُ فَإِنَّمَا ذَاكَ مَنْ مِنْ أَنْعَمَ اللَّهُ تَعَالَى مَنْ بِهِ عَلَيَّ ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ صُحْبَةِ أَبِي بَكْرٍ وَرِضاَهُ فَإِنَّمَا ذَاكَ مَنْ مِنْ أَنْعَمَ اللَّهُ بَلَّ ذِكْرُهُ مَنْ بِهِ عَلَيَّ ، وَأَمَّا مَا تَرَى مِنْ جَزَعِي فَهُوَ مِنْ أَجْلِكَ وَأَجْلِ أَصْحَابِكَ ، وَاللَّهُ لَوْ أَنَّ لِي طِلَاعَ الْأَرْضِ ذَهَبَ لَا فَتَدِيْتُ بِهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ عَلَيْكَ قَبْلَ أَنْ أَرَاهُ .

* بَابُ اسْتِجَابَةِ دَعَوَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٧٨٣ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً فِي سَيِّلِكَ ، وَاجْعَلْ مَوْتِي فِي بَلَدِ رَسُولِكَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

١٧٨٤ - عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَبْلَ أَنْ يُصَابَ بِأَيَّامِ الْمَدِينَةِ وَقَفَ عَلَى حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ وَعُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفَ، قَالَ: كَيْفَ فَعَلْتُمَا؟ أَتَخَافَانِ أَنْ تَكُونَا قَدْ حَمَلْتُمَا الْأَرْضَ مَا لَا تُطِيقُ؟ قَالَا: حَمَلْنَاهَا أَمْرًا هِيَ لَهُ مُطِيقَةُ، مَا فِيهَا كَبِيرٌ فَضْلٌ. قَالَ: انْظُرَا أَنْ تَكُونَا حَمَلْتُمَا الْأَرْضَ مَا لَا تُطِيقُ. قَالَ: قَالَا: لَا. فَقَالَ عُمَرُ: لَئِنْ سَلَمَنِي اللَّهُ لَأَدْعَنَ أَرَامِلَ أَهْلِ الْعِرَاقِ لَا يَحْتَجِنَ إِلَى رَجُلٍ بَعْدِي أَبَدًا. فَمَا أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا رَابِعَةً حَتَّى أُصِيبَ. قَالَ: وَإِنِّي لِقَائِمٌ مَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ غَدَاءَ أُصِيبَ، وَكَانَ إِذَا مَرَ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ قَالَ: اسْتَوْرُوا. حَتَّى إِذَا لَمْ يَرَ فِيهِنَّ خَلَلًا تَقْدَمَ فَكَبَرَ، وَرُبَّمَا قَرَأَ سُورَةَ يُوسُفَ أَوِ النَّحْلَ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى حَتَّى يَجْتَمِعَ النَّاسُ، فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ كَبَرَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَتَنَى الْكَلْبُ! حِينَ طَعَنَهُ، فَطَارَ الْعِلْجُ بِسِكِينٍ ذَاتِ طَرَفَيْنِ، لَا يَمْرُ عَلَى أَحَدٍ يَمِينًا وَلَا شِمَالًا إِلَّا طَعَنَهُ، حَتَّى طَعَنَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا مَاتَ مِنْهُمْ سَبْعَةُ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ طَرَحَ عَلَيْهِ بُرْنسًا، فَلَمَّا ظَنَّ الْعِلْجُ أَنَّهُ مَأْخُوذٌ نَحْرَ نَفْسَهُ، وَتَنَاوَلَ عُمَرُ يَدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَدَّمَهُ، فَمَنْ يَلِي عُمَرَ فَقَدْ رَأَى الَّذِي أَرَى، وَأَمَّا نَوَاحِي الْمَسْجِدِ فَإِنَّهُمْ لَا يَدْرُونَ، غَيْرَ أَنَّهُمْ قَدْ فَقَدُوا صَوْتَ عُمَرَ، وَهُمْ يَقُولُونَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! سُبْحَانَ اللَّهِ! فَصَلَّى بِهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ صَلَاةً حَفِيفَةً، فَلَمَّا انْصَرَفُوا قَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، انْظُرْ مَنْ قَتَنَى؟ فَجَاءَ سَاعَةً ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: غُلَامُ الْمُغَيْرَةِ. قَالَ: الصَّنْعُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: قَاتَلَهُ اللَّهُ! لَقَدْ أَمْرَتُ بِهِ مَعْرُوفًا، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَجْعَلْ مِيَتَيَ بِيَدِ رَجُلٍ يَدْعُونِي الإِسْلَامَ، قَدْ كُنْتَ أَنْتَ وَأَبُوكَ تُحِبَّانِ أَنْ تَكُثُرَ الْعُلُوجُ بِالْمَدِينَةِ. وَكَانَ الْعَبَّاسُ أَكْثَرَهُمْ

رَقِيقَا، فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ فَعَلْتُ. - أَيْنِ إِنْ شِئْتَ قَتَلْنَا - قَالَ: كَذَبْتَ؟ بَعْدَ مَا
 تَكَلَّمُوا بِلِسَانِكُمْ، وَصَلَوَا قَبْلَتَكُمْ، وَحَجُّوا حَجَّكُمْ؟ فَأَحْتَمِلَ إِلَى بَيْتِهِ،
 فَانْظَلَقْنَا مَعَهُ، وَكَانَ النَّاسَ لَمْ تُصِبْهُمْ مُصِيبَةٌ قَبْلَ يَوْمِئِذٍ: فَقَائِلٌ يَقُولُ: لَا
 بَأْسَ. وَقَائِلٌ يَقُولُ: أَخَافُ عَلَيْهِ. فَأَتَيَ بِنِيَدٍ فَشَرِبَهُ، فَخَرَجَ مِنْ جَوْفِهِ، ثُمَّ
 أَتَيَ بِلَبَنٍ فَشَرِبَهُ، فَخَرَجَ مِنْ جُرْحِهِ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ مَيْتٌ. فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، وَجَاءَ
 النَّاسُ فَجَعَلُوا يُشْتُونَ عَلَيْهِ، وَجَاءَ رَجُلٌ شَابٌ فَقَالَ: أَبْشِرْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ
 بِبُشْرَى اللَّهِ لَكَ مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدَمَ فِي الإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ،
 ثُمَّ وَلِيتَ فَعَدْلَتْ، ثُمَّ شَهَادَةً. قَالَ: وَدِدْتُ أَنَّ ذَلِكَ كَفَافٌ لَا عَلَيَّ وَلَا
 لِي. فَلَمَّا أَدْبَرَ إِذَا إِزَارَهُ يَمْسُّ الْأَرْضَ؛ قَالَ: رُدُّوا عَلَيَّ الْغَلَامَ. قَالَ: يَا
 ابْنَ أَخِي! ارْفَعْ ثَوْبَكَ؛ فَإِنَّهُ أَبْقَى لِثَوْبِكَ، وَأَتْقَى لِرَبِّكَ. يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
 عُمَرَ انْظُرْ مَا عَلَيَّ مِنَ الدِّينِ. فَحَسَبُوهُ، فَوَاجَدُوهُ سِتَّةً وَثَمَانِينَ أَلْفًا أَوْ
 نَحْوَهُ، قَالَ: إِنْ وَفَى لَهُ مَالُ آلِ عُمَرَ فَادِهِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَإِلَّا فَسَلْ فِي بَنِي
 عَدِيٍّ بْنِ كَعْبٍ، فَإِنْ لَمْ تَفِ أَمْوَالُهُمْ فَسَلْ فِي قُرَيْشٍ، وَلَا تَعْدُهُمْ إِلَى
 غَيْرِهِمْ، فَأَدَّ عَنِي هَذَا الْمَالَ، انْطَلِقْ إِلَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، فَقُلْ: يَقْرَأُ
 عَلَيْكِ عُمُرُ السَّلَامَ، وَلَا تَقُلْ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ؛ فَإِنِّي لَسْتُ الْيَوْمَ لِلْمُؤْمِنِينَ
 أَمِيرًا، وَقُلْ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَابِ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيِّ. فَسَلَّمَ
 وَاسْتَأْذَنَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَوَجَدَهَا قَاعِدَةَ تَبَكِّي، فَقَالَ: يَقْرَأُ عَلَيْكِ عُمُرُ بْنُ
 الْخَطَابِ السَّلَامَ، وَيَسْتَأْذِنُ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيِّ. فَقَالَتْ: كُنْتُ أُرِيدُهُ
 لِنَفْسِي، وَلَا وَثَرَنَّ بِهِ الْيَوْمَ عَلَى نَفْسِي. فَلَمَّا أَقْبَلَ قِيلَ: هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 عُمَرَ قَدْ جَاءَ. قَالَ: ارْفَعْ عُونِي. فَأَسْنَدَهُ رَجُلٌ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَا لَدَيْكَ؟ قَالَ:
 الَّذِي تُحِبُّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ: أَذِنْتُ. قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ! مَا كَانَ مِنْ شَيْءٍ
 أَهْمَّ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ، فَإِذَا أَنَا قَضَيْتُ فَأَحْمِلُونِي، ثُمَّ سَلَّمْ فَقُلْ: يَسْتَأْذِنُ

عَمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَإِنْ أَذِنْتُ لِي فَأَدْخِلُونِي، وَإِنْ رَدَّتِنِي رُدُونِي إِلَى مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ. وَجَاءَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ حَفْصَةُ وَالنِّسَاءُ تَسِيرُ مَعَهَا، فَلَمَّا رَأَيْنَاهَا قُمْنَا فَوَلَجْنَا عَلَيْهِ، فَبَكَتْ عِنْدُهُ سَاعَةً، وَاسْتَأْذَنَ الرِّجَالُ فَوَلَجْنَا دَاخِلًا لَهُمْ، فَسَمِعْنَا بُكَاءَهَا مِنَ الدَّاخِلِ، فَلَمَّا قُبِضَ خَرَجْنَا بِهِ، فَانْظَلَقْنَا نَمْشِي، فَسَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. قَالَتْ: أَدْخِلُوهُ. فَأَدْخَلَ، فَوُضِعَ هُنَالِكَ مَعَ صَاحِبِهِ.

مَنَاقِبُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رضي الله عنه

بَابُ حَفْرِهِ بِئْرَ رُومَةَ وَتَجْهِيزِهِ جَيْشَ الْعُسْرَةِ

١٧٨٥ - عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَيْمَىِّ مُعَلَّقاً: أَنَّ عُثْمَانَ رضي الله عنه حِينَ حُوَصِرَ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: أَنْشُدُكُمُ اللَّهَ - وَلَا أَنْشُدُ إِلَّا أَصْحَابَ النَّبِيِّ صلوات الله عليه ! أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه قَالَ: مَنْ حَفَرَ رُومَةَ فَلَهُ الْجَنَّةُ. فَحَفَرَتُهَا؟ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ جَهَزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ. فَجَهَّرُتُهُمْ؟ قَالَ: فَصَدَّقُوهُ بِمَا قَالَ.

بَابُ قَوْلِهِ رضي الله عنه: «هَذِهِ يَدُ عُثْمَانَ»

١٧٨٦ - عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مَوْهَبٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ حَجَّ الْبَيْتَ، فَرَأَى قَوْمًا جُلُوسًا، فَقَالَ: مَنْ هُؤُلَاءِ الْقَوْمُ؟ فَقَالُوا: هُؤُلَاءِ قُرَيْشٌ. قَالَ: فَمَنِ الشَّيْخُ فِيهِمْ؟ قَالُوا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ. قَالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ! إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ شَيْءٍ فَحَدَّثْنِي: هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ عُثْمَانَ فَرَّ يَوْمَ أُحْدِي؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ: تَعْلَمُ أَنَّهُ تَغَيَّبَ عَنْ بَدْرٍ وَلَمْ يَشْهُدْ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: تَعْلَمُ أَنَّهُ تَغَيَّبَ عَنْ بَيْعَةِ الرَّضْوَانِ فَلَمْ يَشْهُدْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ! قَالَ ابْنُ عُمَرَ: تَعَالَ أَبْيَنْ لَكَ: أَمَّا فِرَارُهُ يَوْمَ أُحْدِي فَأَشْهُدُ أَنَّ اللَّهَ عَفَا عَنْهُ

وَغَفَرَ لَهُ، وَأَمَّا تَعْيِيهُ عَنْ بَدْرٍ فَإِنَّهُ كَانَتْ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ مَرِيضَةً، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لَكَ أَجْرًا رَجُلٌ مِّمَّنْ شَهَدَ بَدْرًا وَسَهْمَهُ. وَأَمَّا تَعْيِيهُ عَنْ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ فَلَوْ كَانَ أَحَدُ أَعْزَزِ بَيْطَنِ مَكَّةَ مِنْ عُثْمَانَ لَبَعَثَهُ مَكَانَهُ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُثْمَانَ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ عُثْمَانُ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ الْيُمْنَى: هَذِهِ يَدُ عُثْمَانَ. فَضَرَبَ بِهَا عَلَى يَدِهِ، فَقَالَ: هَذِهِ لِعُثْمَانَ. فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: اذْهَبْ بِهَا إِلَيْكَ مَعَكَ.

وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِابْنِ عُمَرَ: مَا قَوْلُكَ فِي عَلَيِّ وَعُثْمَانَ؟ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَا قَوْلِي فِي عَلَيِّ وَعُثْمَانَ! أَمَّا عُثْمَانُ فَكَانَ اللَّهُ قَدْ عَفَا عَنْهُ فَكَرِهْتُمْ أَنْ يَعْفُوا عَنْهُ، وَأَمَّا عَلَيِّ فَابْنُ عَمٍّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَخَتَّنُهُ. وَأَشَارَ بِيَدِهِ، فَقَالَ: هَذَا بَيْتُهُ حَيْثُ تَرَوْنَ.

وَفِي رِوَايَةٍ: فَذَكَرَ عَنْ مَحَاسِنِ عَمَلِهِ، قَالَ: لَعَلَّ ذَاكَ يَسُوقُكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَرْغَمَ اللَّهُ بِأَنْفِكَ، انْطَلِقْ فَاجْهَدْ عَلَيَّ جَهَدَكَ.

بَابُ قِصَّةِ الْبَيْعَةِ وَالْإِتْفَاقِ عَلَيْهِ

١٧٨٧ - عَنْ عَمِّرٍو بْنِ مَيْمُونٍ: أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا طُعِنَ قِيلَ لَهُ: أَوْصِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اسْتَخْلِفْ. قَالَ: مَا أَجِدُ أَحَدًا أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ هُؤُلَاءِ النَّفَرِ الَّذِينَ تُوْفَيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ - وَفِي رِوَايَةٍ: فَمَنِ اسْتَخْلَفُوا بَعْدِي فَهُوَ الْخَلِيفَةُ؛ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا -. فَسَمِّيَ عَلَيًّا، وَعُثْمَانَ، وَالزُّبِيرَ، وَطَلْحَةَ، وَسَعْدًا، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ، وَقَالَ: يَشْهَدُكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَلَيْسَ لَهُ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ - كَهِينَةُ التَّعْزِيَةِ لَهُ -، فَإِنْ أَصَابَتِ الْإِمْرَةُ سَعْدًا فَهُوَ ذَاكَ، وَإِلَّا فَلَيْسَتَعْنِ بِهِ أَيُّكُمْ مَا أُمْرَ؛ فَإِنِّي لَمْ أَعْزِلْهُ عَنْ عَجْزٍ وَلَا خِيَانَةٍ. فَلَمَّا فُرِغَ مِنْ دُفْنِهِ اجْتَمَعَ هُؤُلَاءِ الرَّهْطُ، فَقَالَ

عَبْدُ الرَّحْمَنِ: اجْعَلُوا أَمْرَكُمْ إِلَى ثَلَاثَةِ مِنْكُمْ. فَقَالَ الزُّبَيرُ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عَلِيٍّ. فَقَالَ طَلْحَةُ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عُثْمَانَ. وَقَالَ سَعْدُ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَيُّكُمَا تَبَرَّأُ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ فَنَجْعَلُهُ إِلَيْهِ وَاللهُ عَلَيْهِ وَالإِسْلَامُ لَيَنْظُرُنَّ أَفْضَلَهُمْ فِي نَفْسِهِ؟ فَاسْكَتَ الشَّيْخَانِ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَفَتَجْعَلُونَهُ إِلَيَّ وَاللهُ عَلَيَّ أَنْ لَا آلُ عَنْ أَفْضَلِكُمْ؟ قَالَا: نَعَمْ. فَأَخَذَ يَدِ أَحَدِهِمَا، فَقَالَ: لَكَ قَرَابَةٌ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَالْقَدْمُ فِي الإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ، فَاللهُ عَلَيْكَ لَئِنْ أَمْرَتُكَ لَتَعْدِلَنَّ، وَلَئِنْ أَمْرَتُ عُثْمَانَ لَتَسْمَعَنَّ وَلَتُطِيعَنَّ. ثُمَّ خَلَّ بِالْآخِرِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا أَخَذَ الْمِيشَاقَ قَالَ: ارْفِعْ يَدَكَ يَا عُثْمَانَ. فَبَأَيْهُ، فَبَايَعَ لَهُ عَلِيٌّ، وَوَلَحَ أَهْلُ الدَّارِ فَبَأَيَّعُوهُ.

• وَفِي حَدِيثِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ الرَّهْطَ الَّذِينَ وَلَاهُمْ عُمُرُ اجْتَمَعُوا فَتَشَاوَرُوا، فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لَسْتُ بِالَّذِي أَنَا فِسْكُمْ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ، وَلَكِنَّكُمْ إِنْ شِئْتُمْ اخْتَرْتُ لَكُمْ مِنْكُمْ. فَجَعَلُوا ذَلِكَ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَلَمَّا وَلَوْا عَبْدَ الرَّحْمَنَ أَمْرَهُمْ فَمَالَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَتَّى مَا أَرَى أَحَدًا مِنَ النَّاسِ يَتَبَعَ أُولَئِكَ الرَّهْطَ وَلَا يَطِأُ عَقِبَهُ، وَمَالَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُشَاوِرُونَهُ تِلْكَ الْلَّيَالِي، حَتَّى إِذَا كَانَتِ الْلَّيْلَةُ الَّتِي أَصْبَحْنَا مِنْهَا فَبَأَيَّعْنَا عُثْمَانَ - قَالَ الْمِسْوَرُ: - طَرَقَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَعْدَ هَجْعٍ مِنَ اللَّيْلِ، فَضَرَبَ الْبَابَ حَتَّى اسْتِيقْظَتُ، فَقَالَ: أَرَاكَ نَائِمًا! فَوَاللهِ مَا أَكْتَحَلْتُ هَذِهِ الْلَّيْلَةَ بِكَبِيرٍ نَوْمٍ، انْطَلِقْ فَادْعُ الزُّبَيرَ وَسَعْدًا، فَدَعَوْتُهُمَا لَهُ، فَشَاوَرَهُمَا، ثُمَّ دَعَانِي فَقَالَ: ادْعُ لِي عَلِيًّا. فَدَعَوْتُهُ، فَنَاجَاهُ حَتَّى ابْهَارَ اللَّيْلُ، ثُمَّ قَامَ عَلَيَّ مِنْ عَنْدِهِ وَهُوَ عَلَى طَمَعِ، وَقَدْ كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَخْسَى مِنْ عَلِيٍّ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي عُثْمَانَ.

فَدَعْوَتُهُ، فَنَاجَاهُ حَتَّى فَرَقَ بَيْنَهُمَا الْمُؤْذِنُ بِالصُّبْحِ، فَلَمَّا صَلَّى لِلنَّاسِ الصُّبْحَ، وَاجْتَمَعَ أُولَئِكَ الرَّهْطُ عِنْدَ الْمِنْبَرِ، فَأَرْسَلَ إِلَى مَنْ كَانَ حَاضِرًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَأَرْسَلَ إِلَى أُمَّرَاءِ الْأَجْنَادِ، وَكَانُوا وَافْوًا تِلْكَ الْحَجَّةَ مَعَ عُمَرَ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا تَشَهَّدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ! يَا عَلِيُّ، إِنِّي قَدْ نَظَرْتُ فِي أَمْرِ النَّاسِ، فَلَمْ أَرْهُمْ يَعْدِلُونَ بِعُثْمَانَ؛ فَلَا تَجْعَلْنَ عَلَى نَفْسِكَ سَيِّلًا. فَقَالَ: أُبَا يَعْلَكَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْخَلِيفَتَيْنِ مِنْ بَعْدِهِ. فَبَأْيَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَبَأْيَعَهُ النَّاسُ: الْمُهَاجِرُونَ، وَالْأَنْصَارُ، وَأُمَّرَاءُ الْأَجْنَادِ، وَالْمُسْلِمُونَ.

* بَابُ مَكَانَةِ عُثْمَانَ عِنْدَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنه

١٧٨٨ - عَنِ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ، قَالَ: لَوْ كَانَ عَلِيُّ رضي الله عنه ذَاكِرًا عُثْمَانَ رضي الله عنه ذَكْرُهُ يَوْمَ جَاءَهُ نَاسٌ فَشَكَوْا سُعَادَةَ عُثْمَانَ، فَقَالَ لِي عَلِيُّ: اذْهَبْ إِلَى عُثْمَانَ - وَفِي رِوَايَةِ خُذْ هَذَا الْكِتَابَ - فَأَخْبِرْهُ أَنَّهَا صَدَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه، فَمُرِرْ سُعَاتَكَ يَعْمَلُونَ فِيهَا. فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ: أَعْنِهَا عَنَّا. فَأَنْتَ بِهَا عَلَيًّا فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: ضَعْهَا حَيْثُ أَخَذْتَهَا.

مَنَاقِبُ الرَّبِيعِ بْنِ الْغَوَامِ رضي الله عنه

* بَابُ مَنْزِلَتِهِ عِنْدَ النَّبِيِّ صلوات الله عليه

١٧٨٩ - عَنْ مَرْوَانَ، قَالَ: أَصَابَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه رُعَافٌ شَدِيدٌ سَنَةُ الرُّعَافِ حَتَّى حَبَسَهُ عَنِ الْحَجَّ وَأَوْصَى، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، قَالَ: اسْتَخْلِفْ. قَالَ: وَقَالُوهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَمَنْ؟ فَسَكَتَ. فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ آخَرُ - أَحْسِبُهُ الْحَارِثَ -، فَقَالَ: اسْتَخْلِفْ. فَقَالَ

عُثْمَانُ : وَقَالُوا ؟ فَقَالَ : نَعَمْ . قَالَ : وَمَنْ هُوَ ؟ فَسَكَتَ . قَالَ : فَلَعِلَّهُمْ
قَالُوا : الزُّبَيْرَ . قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ لَخَيْرُهُمْ مَا
عَلِمْتُ ، وَإِنْ كَانَ لَأَحَبَّهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

* بَابُ شَجَاعَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٧٩٠ - عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرُّبَيْرِ : أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا
لِلزُّبَيْرِ يَوْمَ الْيَرْمُوكِ : أَلَا تَشُدُّ فَنْشَدَ مَعَكَ ؟ فَقَالَ : إِنِّي إِنْ شَدَدْتُ كَذَبْتُمْ .
فَقَالُوا : لَا نَفْعُلُ . فَحَمَلَ عَلَيْهِمْ حَتَّى شَقَّ صُفُوفَهُمْ ، فَجَاءُوهُمْ وَمَا مَعُهُ
أَحَدٌ ، ثُمَّ رَجَعَ مُقْبِلاً ، فَأَخْذُوا بِلِجَامِهِ ، فَضَرَبُوهُ ضَرَبَتِينِ عَلَى عَاتِقِهِ ،
بَيْنَهُمَا ضَرَبَةٌ ضَرَبَهَا يَوْمَ بَدْرٍ . قَالَ عُرْوَةُ : كُنْتُ أُدْخِلُ أَصَابِيعِي فِي تِلْكَ
الضَّرَبَاتِ أَلْعَبْ وَأَنَا صَغِيرٌ . قَالَ عُرْوَةُ : وَكَانَ مَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ يَوْمَئِذٍ
وَهُوَ ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ ، فَحَمَلَهُ عَلَى فَرَسٍ ، وَوَكَّلَ بِهِ رَجُلًا .

* بَابُ مَنَاقِبِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٧٩١ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ قَالَ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ : وَاللَّهِ
لَقْدْ رَأَيْتُنِي وَإِنَّ عُمَرَ لَمُوثِقِي عَلَى الْإِسْلَامِ - وَفِي رِوَايَةِ أَنَا وَأَخْتُهُ - قَبْلَ
أَنْ يُسْلِمَ عُمَرُ ، وَلَوْ أَنَّ أُحْدَادَا ارْفَضَ لِلَّذِي صَنَعْنَا لَكَانَ مَحْقُوقًا أَنْ
يَرْفَضَ .

بَابُ مَنَاقِبِ قَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١٧٩٢ - عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : ارْتُبُوا مُحَمَّدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ .

١٧٩٣ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ : إِلَّا الْمَوَدَّةُ فِي
الْقُرْبَى ، فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ : قُرْبَى آلِ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ :

عَجِلْتَ! إِنَّ النَّبِيَّ لَمْ يَكُنْ بَطْنُ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا كَانَ لَهُ فِيهِمْ قَرَابَةً،
فَقَالَ: إِلَّا أَنْ تَصِلُوا مَا يَبْيَنِي وَبَيْنَكُمْ مِنَ الْقَرَابَةِ.

مَنَاقِبُ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ

* بَابُ مَكَانَتِهِمَا عِنْدَ النَّبِيِّ

١٧٩٤ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، وَسُئِلَ عَنِ الْمُحْرِمِ يَقْتُلُ الدُّبَابَ،
فَقَالَ: أَهْلُ الْعِرَاقِ يَسْأَلُونَ عَنِ الدُّبَابِ! وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ ابْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ،
وَقَالَ النَّبِيُّ : هُمَا رِيحَانَتَايِ مِنَ الدُّنْيَا .

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ لِلْحَسَنِ: «ابْنِي هَذَا سَيِّدُ»

١٧٩٥ - عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: اسْتَقْبَلَ - وَاللَّهِ - الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ
مُعاوِيَةَ بِكَتَابَ أَمْثَالِ الْجِبَالِ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: إِنِّي لَأَرَى كَتَابَ
لَا تُؤْلِي حَتَّى تَقْتُلَ أَقْرَانَهَا. فَقَالَ لَهُ مُعاوِيَةُ - وَكَانَ وَاللَّهِ خَيْرُ الرَّجُلَيْنِ -:
أَيُّ عَمْرُو! إِنْ قَتَلَ هَؤُلَاءِ هَؤُلَاءِ، وَهَؤُلَاءِ هَؤُلَاءِ، مَنْ لِي بِأُمُورِ النَّاسِ؟
مَنْ لِي بِنِسَائِهِمْ؟ مَنْ لِي بِضَيْعَتِهِمْ؟ فَبَعَثَ إِلَيْهِ رَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ بَنِي
عَبْدِ شَمْسٍ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمْرَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ بْنِ كُرَيْزٍ، فَقَالَ:
إِذْهَبَا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فَاعْرِضَا عَلَيْهِ، وَقُولَا لَهُ وَاطْلُبَا إِلَيْهِ. فَأَتَيَاهُ فَدَخَلَا
عَلَيْهِ، فَتَكَلَّمَا، وَقَالَا لَهُ فَطَلَبَا إِلَيْهِ. فَقَالَ لَهُمَا الْحَسَنُ: إِنَّا بَنُو عَبْدِ الْمُظَلِّبِ
قَدْ أَصَبْنَا مِنْ هَذَا الْمَالِ، وَإِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَدْ عَاثَتْ فِي دِمَائِهَا. قَالَا: فَإِنَّهُ
يَعْرِضُ عَلَيْكَ كَذَا وَكَذَا، وَيَطْلُبُ إِلَيْكَ وَيَسْأَلُكَ. قَالَ: فَمَنْ لِي بِهَذَا؟
قَالَا: نَحْنُ لَكَ بِهِ. فَمَا سَأَلَهُمَا شَيْئًا إِلَّا قَالَا: نَحْنُ لَكَ بِهِ. فَصَالَحُهُ،
فَقَالَ الْحَسَنُ: وَلَقَدْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَى
الْمِنْبَرِ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى جَنْبِهِ، وَهُوَ يُقْبِلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً وَعَلَيْهِ

أُخْرَى، وَيَقُولُ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتَنَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

* بَابُ مَنَاقِبِ عَائِشَةَ

١٧٩٦ - عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: لَمَّا بَعَثَ عَلَيْهِ عَمَّارًا وَالْحَسَنَ إِلَى الْكُوفَةِ لِيُسْتَنْفِرَهُمْ خَطَبَ عَمَّارٌ، فَقَالَ: إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّهَا زَوْجَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ ابْتَلَاهُمْ لِتَسْتَعْوِهُ أَوْ إِيَّاهَا.

وَفِي رِوَايَةٍ: لَمَّا سَارَ طَلحَةُ وَالزُّبَيرُ وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا إِلَى الْبَصْرَةِ بَعَثَ عَلَيْهِ . . .

١٧٩٧ - عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ: أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا اشْتَكَتْ، فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، فَقَالَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، تَقْدَمِينَ عَلَى فَرَطِ صِدْقٍ: عَلَى رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، وَعَلَى أَبِي بَكْرٍ .

وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: اسْتَأْذَنَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَبْلَ مَوْتِهَا عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ مَغْلُوبَةٌ، قَالَتْ: أَحْشَى أَنْ يُشْنِي عَلَيَّ. فَقَيْلَ: ابْنُ عَمٍّ رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، وَمِنْ وُجُوهِ الْمُسْلِمِينَ. قَالَتْ: ائْذُنُوا لَهُ. فَقَالَ: كَيْفَ تَجْدِينَا؟ قَالَتْ: بِخَيْرٍ إِنِّي أَتَقِيَّتُ. قَالَ: فَأَنْتِ بِخَيْرٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ؛ زَوْجَةُ رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، وَلَمْ يَنْكُحْ بِكْرًا غَيْرَكَ، وَنَزَلَ عُذْرُكَ مِنَ السَّمَاءِ. وَدَخَلَ ابْنُ الزُّبَيرِ خِلَافَهُ، فَقَالَتْ: دَخَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَأَثْنَى عَلَيَّ، وَوَدَدْتُ أَنِّي كُنْتُ نِسِيًّا مَنْسِيًّا.

بَابُ مَنَاقِبِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

١٧٩٨ - عَنِ الشَّعَبِيِّ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ كَانَ إِذَا سَلَّمَ عَلَى ابْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ ذِي الْجَنَاحَيْنِ.

* بَابُ مَنَاقِبِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ

١٧٩٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: نَظَرَ ابْنُ عُمَرَ يَوْمًا وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ إِلَى رَجُلٍ يَسْحَبُ ثِيَابَهُ فِي نَاحِيَةٍ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: أَنْظُرْ مَنْ هَذَا، لَيْتَ هَذَا عِنْدِي. قَالَ لَهُ إِنْسَانٌ: أَمَا تَعْرِفُ هَذَا يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ أُسَامَةَ. قَالَ: فَطَأْطَأَ ابْنُ عُمَرَ رَأْسَهُ، وَنَقَرَ بِيَدِيهِ فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ قَالَ: لَوْ رَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَحَبَّهُ.

بَابُ مَنَاقِبِ بِلَالِ بْنِ رَبَاحٍ

١٨٠٠ - عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ عُمَرُ يَقُولُ: أَبُو بَكْرٍ سَيِّدُنَا، وَأَعْتَقَ سَيِّدَنَا. يَعْنِي بِلَالًا.

١٨٠١ - عَنْ بِلَالٍ رضي الله عنه: أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: إِنْ كُنْتَ إِنَّمَا اشْتَرَيْتَنِي لِنَفْسِكَ فَأَمْسِكْنِي، وَإِنْ كُنْتَ إِنَّمَا اشْتَرَيْتَنِي لِلَّهِ فَدَعْنِي وَعَمَلَ اللَّهُ.

بَابُ مَنَاقِبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ

* بَابُ فِي سَمْتِهِ

١٨٠٢ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: سَأَلْنَا حُذَيْفَةَ رضي الله عنه عَنْ رَجُلٍ قَرِيبِ السَّمْتِ وَالْهَدْيِ مِنَ النَّبِيِّ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى نَأْخُذَ عَنْهُ، فَقَالَ: مَا أَغْرِفُ أَحَدًا أَقْرَبَ سَمْتًا وَهَدْيًا وَدَلَّا بِالنَّبِيِّ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ابْنِ أُمٍّ عَبْدٍ. وَفِي رِوَايَةٍ: مِنْ حِينِ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْهِ، لَا نَدْرِي مَا يَصْنَعُ فِي أَهْلِهِ إِذَا خَلَا.

* بَابُ إِمَامَتِهِ فِي الْقُرْآنِ

١٨٠٣ - عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، فَجَاءَ خَبَابٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَيْسَتَطِيعُ هُؤُلَاءِ الشَّبَابُ أَنْ يَقْرَءُوا كَمَا

تَقْرَأُ؟ قَالَ: أَمَا إِنَّكَ لَوْ شِئْتَ أَمْرَتُ بَعْضَهُمْ يَقْرَأُ عَلَيْكَ. قَالَ: أَجَلْ.
 قَالَ: اقْرَأْ يَا عَلْقَمَةً. فَقَالَ زَيْدُ بْنُ حُدَيْرٍ: أَتَأْمُرُ عَلْقَمَةً أَنْ يَقْرَأُ وَلَيْسَ
 بِأَقْرَئَنَا؟ قَالَ: أَمَا إِنَّكَ إِنْ شِئْتَ أَخْبَرْتُكَ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي قَوْمِكَ
 وَقَوْمِهِ. فَقَرَأَتُ خَمْسِينَ آيَةً مِنْ سُورَةِ مَرْيَمَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَيْفَ تَرَى؟
 قَالَ: فَدْ أَحْسَنَ . قَالَ: مَا أَقْرَأْ شَيْئًا إِلَّا وَهُوَ يَقْرَؤُهُ. ثُمَّ التَّفَتَ إِلَى خَبَابٍ
 وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: أَلَمْ يَأْنِ لِهَذَا الْخَاتَمِ أَنْ يُلْقَى؟ قَالَ: أَمَا
 إِنَّكَ لَنْ تَرَاهُ عَلَيَّ بَعْدَ الْيَوْمِ. فَأَلْقَاهُ.

* بَابُ مَنَاقِبِ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه

١٨٠٤ - عَنْ أَنْسٍ رضي الله عنه، قَالَ: لَمْ يَبْقَ مِنْ صَلَّى الْقَبْلَتَيْنِ غَيْرِيْ.

* بَابُ مَنَاقِبِ مُصْعَبِ بْنِ عُمَيْرٍ رضي الله عنه

١٨٠٥ - عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه، قَالَ: أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ
 وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَكَانَا يُقْرِئَانِ النَّاسَ، فَقَدِمَ بِلَالٌ وَسَعْدٌ وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ،
 ثُمَّ قَدِمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي عِشْرِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَدِمَ
 النَّبِيُّ ﷺ، فَمَا رَأَيْتُ أَهْلَ الْمَدِيْنَةَ فَرِحُوا بِشَيْءٍ فَرَحَهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
 حَتَّى جَعَلَ الْإِمَامَ يَقُلُّنَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. - وَفِي رِوَايَةِ: حَتَّى رَأَيْتُ
 الْوَلَائِدَ وَالصَّبِيَّانَ يَقُولُونَ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ - فَمَا قَدِمَ حَتَّى قَرَأَتُ: «سَيِّ
 اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» فِي سُورَةِ مِنَ الْمُفَصَّلِ .

* بَابُ مَنَاقِبِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنهما

١٨٠٦ - عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، قَالَ: لَقِيَتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رضي الله عنهما،
 فَقُلْتُ: طُوبَى لَكَ؛ صَاحِبُتِ النَّبِيَّ ﷺ، وَبَأْيَعْتُهُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ. فَقَالَ: يَا
 ابْنَ أَخِي ! إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثْنَا بَعْدَهُ.

* بَابُ مَنَاقِبِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٨٠٧ - عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ تَدَاوَلَهُ بِضَعْةَ عَشَرَ مِنْ رَبِّ

إِلَى رَبِّ.

١٨٠٨ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَنَا مِنْ رَامَ هُرْمُزَ.

* بَابُ مَنَاقِبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٨٠٩ - عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ بِيَدِ ابْنِ أَبِي

أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ضَرْبَةً، قَالَ: ضُرِبْتُهَا مَعَ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ حُنَيْنٍ. قُلْتُ: شَهِدتَ

حُنَيْنًا؟ قَالَ: قَبْلَ ذَلِكَ.

* بَابُ مَنَاقِبِ أُمَّ أَيْمَنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

١٨١٠ - عَنْ حَرْمَلَةَ: أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ مَعَ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذْ دَخَلَ

الْحَجَاجُ بْنُ أَيْمَنَ، فَلَمْ يُتَمِّمْ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ، فَقَالَ: أَعِدْ. فَلَمَّا وَلَّى

قَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ: مَنْ هَذَا؟ قُلْتُ: الْحَجَاجُ بْنُ أَيْمَنَ ابْنُ أُمَّ أَيْمَنَ.

فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَوْ رَأَى هَذَا رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَاَحَبَّهُ.

فَذَكَرَ حُبَّهُ وَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّ أَيْمَنَ.

* بَابُ مَنَاقِبِ قُدَامَةَ بْنِ مَظْعُونٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٨١١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ: أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَعْمَلَ

قُدَامَةَ بْنَ مَظْعُونٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْبُحْرَينِ، وَكَانَ شَهَدَ بَدْرًا.

* بَابُ مَنَاقِبِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٨١٢ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَنَا وَأَبِيهِ وَخَالَائِي مِنْ

أَصْحَابِ الْعَقَبَةِ.

* بَابُ مَنَاقِبِ مُعَاوِيَةَ

١٨١٣ - عَنْ أَبْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَلْ لَكَ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مُعَاوِيَةً؟ فَإِنَّهُ مَا أُوتَرَ إِلَّا بِوَاحِدَةٍ! قَالَ: أَصَابَ؛ إِنَّهُ فَقِيهٌ. وَفِي رِوَايَةٍ: دَعْهُ؛ فَإِنَّهُ صَحَبَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

* بَابُ مَنَاقِبِ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ

١٨١٤ - عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي لَهُ بِهِ شَاءً، فَأَشْتَرَى لَهُ بِهِ شَائِئِينَ، فَبَاعَ إِحْدَاهُمَا بِدِينَارٍ، وَجَاءَهُ بِدِينَارٍ وَشَاءٍ، فَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ فِي بَيْعِهِ. وَكَانَ لَوْ اشْتَرَى التُّرَابَ لَرَبَحٍ فِيهِ.

* بَابُ مَنَاقِبِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ

١٨١٥ - عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَيْنَا عُمَرَ فِي وَفْدٍ، فَجَعَلَ يَدْعُو رَجُلًا رَجُلًا وَيُسَمِّيهِمْ، فَقُلْتُ: أَمَا تَعْرِفُنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: بَلَى، أَسْلَمْتَ إِذْ كَفَرُوا، وَأَقْبَلْتَ إِذْ أَدْبُرُوا، وَوَفَيتَ إِذْ غَدَرُوا، وَعَرَفْتَ إِذْ أَنْكَرُوا. فَقَالَ عَدِيُّ: فَلَا أُبَالِي إِذَا.

* بَابُ مَنْقِبَةِ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ وَعَبَادِ بْنِ بِشْرٍ

١٨١٦ - عَنْ أَنَّسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَفِي رِوَايَةِ مُعَلَّقَةٍ: أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، وَعَبَادُ بْنُ بِشْرٍ - خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةِ مُظْلِمَةٍ، وَمَعَهُمَا مِثْلُ الْمِصْبَاحَيْنِ يُضِيَّثَانِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا، فَلَمَّا افْتَرَقَا صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَتَّى أَتَى أَهْلَهُ.

* بَابُ مَنَاقِبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صُعَيْرٍ

١٨١٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ مَسَحَ عَنْهُ. وَفِي رِوَايَةِ مُعَلَّقَةٍ: مَسَحَ وَجْهَهُ عَامَ الْفَتْحِ.

بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي جَمِيلَةَ سُنَّيْنِ بْنِ فَرَقَدٍ *
الْمُتَعَظِّمِ

١٨١٨ - عَنْ سُنَّيْنِ أَبِي جَمِيلَةَ الْمُتَعَظِّمِ: أَنَّهُ أَذْرَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَخَرَجَ

مَعَهُ عَامَ الْفَتْحِ.

مَنَاقِبُ الْأَنْصَارِ

بَابُ تَسْمِيَةِ اللَّهِ بِسْمِ اللَّهِ رَبِّ الْأَنْصَارِ*

١٨١٩ - عَنْ عَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَرَأَيْتَ اسْمَ الْأَنْصَارِ: كُنْتُمْ تُسَمَّوْنَ بِهِ أَمْ سَمَّاْكُمُ اللَّهُ؟ قَالَ: بَلْ سَمَّاْنَا اللَّهُ. كُنَّا نَدْخُلُ عَلَى أَنَسِ فَيُحَدِّثُنَا بِمَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ وَمَشَاہِدِهِمْ، وَيُقْبِلُ عَلَيَّ أَوْ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَزْدِ، فَيَقُولُ: فَعَلَ قَوْمُكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا وَكَذَا.

بَابُ: «وَالَّذِينَ تَبَوَّءُ الدَّارَ وَالْإِيمَانَ»

١٨٢٠ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ يَوْمُ بُعَاثَ يَوْمًا قَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدِ افْتَرَقَ مَلُؤُهُمْ، وَقُتِلَتْ سَرَوَاتُهُمْ، وَجُرُّحُوْهُ، فَقَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دُخُولِهِمْ فِي الإِسْلَامِ.

١٨٢١ - عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: مَا نَعْلَمُ حَيَاً مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ أَكْثَرَ شَهِيدًا أَعْزَزَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَحَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ قُتِلَ مِنْهُمْ يَوْمَ أُحْدِي سَبْعُونَ، وَيَوْمَ بِئْرِ مَعْوَنَةَ سَبْعُونَ، وَيَوْمَ الْيَمَامَةِ سَبْعُونَ، وَكَانَ بِئْرُ مَعْوَنَةَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَوْمُ الْيَمَامَةِ عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ: يَوْمُ مُسَيْلَمَةَ الْكَذَابِ.



كتاب المظالم

باب إثم من قتل معاهاً بغير جرمٍ

١٨٢٢ - عَنْ ابْنِ عَمْرُو رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسليمه، قَالَ: مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لِمَ يَرْحُ رَائِحةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعينَ عَامًا.

باب: إذا كسر قصبة أو شيئاً لغيره

١٨٢٣ - عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله وسليمه عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ، فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِصَحْفَةٍ فِيهَا طَعَامٌ، فَضَرَبَتِ التَّيَّنِي صلوات الله عليه وآله وسليمه فِي بَيْتِهَا يَدَ الْخَادِمِ، فَسَقَطَتِ الصَّحْفَةُ، فَانْفَلَقَتْ، فَجَمَعَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله وسليمه فِلَقَ الصَّحْفَةِ، ثُمَّ جَعَلَ يَجْمِعُ فِيهَا الطَّعَامَ الَّذِي كَانَ فِي الصَّحْفَةِ، وَيَقُولُ: غَارَتْ أُمُّكُمْ - وَفِي رِوَايَةٍ: كُلُوا - ثُمَّ حَبَسَ الْخَادِمَ حَتَّى أُتِيَ بِصَحْفَةٍ مِنْ عِنْدِ التَّيَّنِي هُوَ فِي بَيْتِهَا، فَدَفَعَ الصَّحْفَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى التَّيَّنِي كُسِّرَتْ صَحْفَتُهَا، وَأَمْسَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي بَيْتِ التَّيَّنِي كَسَرَتْ.

باب: دعوة المظلوم مستجابة

١٨٤ - عَنْ أَسْلَمَ - مَوْلَى عُمَرَ -: أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه اسْتَعْمَلَ مَوْلَى لَهُ يُدْعَى هُنَيَا عَلَى الْحِمَى، فَقَالَ: يَا هُنَيَا، اضْصُمْ جَنَاحَكَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ؛ فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ، وَأَدْخِلْ رَبَّ الْصَّرِيمَةَ وَرَبَّ الْغُنْيَمَةَ، وَإِيَّا يَ وَنَعَمْ ابْنِ عَوْفٍ وَنَعَمْ ابْنِ عَفَانَ؛ فَإِنَّهُمَا إِنْ تَهْلِكْ مَا شِئْتُهُمَا يَرْجِعَا إِلَى نَحْلٍ وَزَرْعٍ، وَإِنَّ رَبَّ الْصَّرِيمَةَ وَرَبَّ الْغُنْيَمَةَ إِنْ تَهْلِكْ

مَا شِيتُهُمْ مَا يَأْتِنِي بِبَنِيهِ فَيَقُولُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَفْتَارِكُهُمْ أَنَا لَا أَبَا لَكَ؟
فَالْمَاءُ وَالْكَلَأُ أَيْسَرُ عَلَيَّ مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرْقِ، وَإِنْمَا اللَّهُ إِنَّهُمْ لَيَرَوْنَ أَنِّي قَدْ
ظَلَمْتُهُمْ؛ إِنَّهَا لِبَلَادُهُمْ، قَاتَلُوا عَلَيْهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَسْلَمُوا عَلَيْهَا فِي
الإِسْلَامِ. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْلَا الْمَالُ الَّذِي أَحْمِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللهِ مَا
حَمِيتُ عَلَيْهِمْ مِنْ بِلَادِهِمْ شَيْرًا.



كتاب العِلم

بابُ مَنْ أَتَمَ الْحَدِيثَ ثُمَّ أَجَابَ السَّائِلَ

١٨٢٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ جَاءَهُ أَغْرَاهِيًّا، فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَدِّثُ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: سَمِعَ مَا قَالَ، فَكَرِهَ مَا قَالَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ لَمْ يَسْمَعْ. حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ قَالَ: أَيْنَ أَرَاهُ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ؟ قَالَ: هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَإِذَا ضُبِّعَتِ الْأُمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ. قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا؟ قَالَ: إِذَا وُسِّدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ.

بابُ كِتابَةِ الْعِلمِ

١٨٢٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: مَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدُ أَكْثَرِ حَدِيثِهِ عَنْهُ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلَا أَكْتُبُ.

بابُ مَنْ أَعَادَ الْحَدِيثَ ثَلَاثًا لِيُفْهَمَ عَنْهُ

١٨٢٧ - عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا؛ حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ، وَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا.

بابُ مَنْ خَصَّ بِالْعِلمِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ كَرَاهِيَّةٌ أَنْ لَا يَفْهَمُوا

١٨٢٨ - عَنْ عَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: حَدُّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ؛ أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟ .

بَابُ تَرْجِمَةِ الْحُكَّامِ، وَهُلْ يَجُوزُ تَرْجِمَانُ وَاحِدٌ؟

١٨٢٩ - عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُعَلِّقاً : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمْرَهُ أَنْ يَتَعَلَّمَ كِتَابَ الْيَهُودِ، حَتَّىٰ كَتَبَ لِلنَّبِيِّ ﷺ كُتُبُهُ، وَأَفْرَاتُهُ كُتُبُهُمْ إِذَا كَتَبُوا إِلَيْهِ .

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : «لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ»

١٨٣٠ - عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعَلِّقاً : أَنَّهُ سَمِعَ مُعاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ رَهْطًا مِنْ قَرْيَشٍ بِالْمَدِينَةِ، وَذَكَرَ كَعْبَ الْأَحْبَارِ، فَقَالَ : إِنْ كَانَ مِنْ أَصْدَقِ هُؤُلَاءِ الْمُحَدِّثِينَ الَّذِينَ يُحَدِّثُونَ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَإِنْ كُنَّا مَعَ ذَلِكَ لَبَلُوا عَلَيْهِ الْكَذِبَ .

***بَابُ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَخَوَّلُ بِالْمَوْعِظَةِ كَرَاهِيَّةِ السَّآمَةِ**

١٨٣١ - عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ : حَدَّثَ النَّاسَ كُلَّ جُمُوعَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ أَبَيْتَ فَمَرَّتِينَ، فَإِنْ أَكْثَرْتَ فَثَلَاثَ مِرَارٍ، وَلَا تُمْلِأَ النَّاسَ هَذَا الْقُرْآنَ، وَلَا أُفِينَكَ تَأْتِي الْقَوْمُ وَهُمْ فِي حَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِهِمْ فَتَقْصُّ عَلَيْهِمْ، فَتَقْطَعُ عَلَيْهِمْ حَدِيثُهُمْ؛ فَتُمْلِهُمْ، وَلَكِنْ أَنْصِتْ، فَإِذَا أَمْرُوكَ فَحَدَّثُهُمْ وَهُمْ يَسْتَهُونُهُ، وَانْظُرِ السَّاجِعَ مِنَ الدُّعَاءِ فَاجْتَبِيهُ؛ فَإِنِّي عَهِدتُّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ لَا يَفْعَلُونَ إِلَّا ذَلِكَ .

بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الشِّعْرِ وَالرَّجْزِ وَالْحُدَاءِ

١٨٣٢ - عَنْ أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً .



كتاب الذكر

باب قراءة آية الكرسي عند النوم*

١٨٣٣ - عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُعَلِّقاً، قال: وَكَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ، وَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَأَرْفَعَنَكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قال: إِنِّي مُحْتَاجٌ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ، وَلِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ. قال: فَخَلَّيْتُ عَنْهُ، فَأَضْبَحْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحةَ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، شَكَّ حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ وَعِيَالًا؛ فَرَحْمَتُهُ، فَخَلَّيْتُ سَيِّلَهُ. قال: أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ، وَسَيَعُودُ. فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ؛ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّهُ سَيَعُودُ. فَرَصَدْتُهُ، فَجَاءَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قال: دَعْنِي؛ فَإِنِّي مُحْتَاجٌ وَعَلَيَّ عِيَالٌ، لَا أَعُودُ. فَرَحْمَتُهُ، فَخَلَّيْتُ سَيِّلَهُ، فَأَضْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، شَكَّ حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ وَعِيَالًا؛ فَرَحْمَتُهُ، فَخَلَّيْتُ سَيِّلَهُ. قال: أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ، وَسَيَعُودُ. فَرَصَدْتُهُ الثَّالِثَةَ، فَجَاءَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثَ مَرَاتٍ، أَنَّكَ تَزْعُمُ لَا تَعُودُ، ثُمَّ تَعُودُ! قال: دَعْنِي أُعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا. قُلْتُ: مَا هُوَ؟ قال: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاسِكَ فَاقْرُأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ: ﴿الَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَقُّ الْقَيُّومُ﴾ حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ؛ فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبَنَكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُضْبِحَ. فَخَلَّيْتُ سَيِّلَهُ، فَأَضْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا فَعَلَ

أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! رَعَمَ أَنَّهُ يُعْلَمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا ؛ فَخَلَيْتُ سَيْلَهُ . قَالَ : مَا هِيَ ؟ قُلْتُ : قَالَ لِي : إِذَا أَوْيَتَ إِلَى فِرَاسِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أَوْلِهَا حَتَّى تَخْتَمَ الْآيَةَ : ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَقُّ الْقَيْمُ﴾ ، وَقَالَ لِي : لَنْ يَرَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ ، وَلَا يَقْرَبَكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُضْبِحَ . - وَكَانُوا أَحْرَصَ شَيْءٍ عَلَى الْخَيْرِ - ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ . تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطِبُ مُنْذُ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : ذَاكَ شَيْطَانُ .



مَلَكٌ سَمِعَ مَا سَمِعَتْ بِهِ لَهُ لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ - ٣٧٨١
 وَلَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ
 لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ
 لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ
 لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ
 لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ

لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ - ٣٧٨٢
 لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ
 لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ لَكَ دِيْنَكَ لَكَ رَبُّكَ

كتاب المُنَافِقِينَ

بابٌ: إِذَا قَالَ عِنْدَ قَوْمٍ شَيْئًا، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ بِخِلَافِهِ

١٨٣٤ - عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه، قَالَ: إِنَّ الْمُنَافِقِينَ الْيَوْمَ شَرٌّ مِنْهُمْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ؛ كَانُوا يَوْمَئِذٍ يُسْرُونَ، وَالْيَوْمَ يَجْهَرُونَ!

وفي رِوَايَةٍ: إِنَّمَا كَانَ النِّفَاقُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَإِنَّمَا هُوَ الْكُفْرُ بَعْدَ الْإِيمَانِ.

بابٌ: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرِكِ أَلَّا سَفَلٌ مِنَ النَّارِ﴾

١٨٣٥ - عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: كُنَّا فِي حَلْقَةِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، فَجَاءَ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه حَتَّى قَامَ عَلَيْنَا، فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ أَنْزَلَ النِّفَاقَ عَلَى قَوْمٍ خَيْرٍ مِنْكُمْ. قَالَ الْأَسْوَدُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرِكِ أَلَّا سَفَلٌ مِنَ النَّارِ﴾. فَتَبَسَّمَ عَبْدُ اللَّهِ، وَجَلَسَ حُذَيْفَةَ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ، فَتَفَرَّقَ أَصْحَابُهُ، فَرَمَانِي بِالْحَصَى فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: عَجِبْتُ مِنْ صَحِّكِهِ وَقَدْ عَرَفَ مَا قُلْتُ! لَقَدْ أَنْزَلَ النِّفَاقَ عَلَى قَوْمٍ كَانُوا خَيْرًا مِنْكُمْ، ثُمَّ تَابُوا، فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ.

بابٌ: ﴿فَقَاتُوا أَيْمَانَ الْكُفَّارِ إِنَّهُمْ لَا يَمِنُ لَهُمْ﴾

١٨٣٦ - عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه، فَقَالَ: مَا بَقَيَ مِنْ أَصْحَابِ هَذِهِ الْأُيُّهِ إِلَّا ثَلَاثَةُ، وَلَا مِنَ الْمُنَافِقِينَ إِلَّا أَرْبَعَةُ. فَقَالَ أَغْرَابِيُّ: إِنَّكُمْ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ تُخْبِرُونَا فَلَا نَدْرِي، فَمَا بَالُ هُؤُلَاءِ

الَّذِينَ يَقْرُونَ بِيُوتَنَا وَيَسِّرُونَ أَعْلَانَ قَنَا؟ قَالَ: أُولَئِكَ الْفُسَاقُ! أَجَلُ، لَمْ يَقْ
مِنْهُمْ إِلَّا أَرْبَعَةُ، أَحَدُهُمْ شَيْخٌ كَبِيرٌ لَوْ شَرِبَ الْمَاءَ الْبَارِدَ لَمَّا وَجَدَ بَرْدَهُ.



كتاب القيامة والجنة والنار

*باب حال الشمس والقمر يوم القيمة

١٨٣٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: الشمس والقمر مكورة من يوم القيمة.

باب: الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله، والنار مثل ذلك

١٨٣٨ - عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله، والنار مثل ذلك.

باب والد إبراهيم، وقول الله تعالى: ﴿وَلَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبَعْثُونَ﴾

١٨٣٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: يلقى إبراهيم أباه آزر يوم القيمة وعلى وجهه آزر قترة وغبرة، فيقول له إبراهيم: ألم أقل لك لا تعصني؟ فيقول أبوه: فاليوم لا أعصيك. فيقول إبراهيم: يا رب، إنك وعدتني أن لا تخزياني يوم يبعثون، فائي خزي آخرى من أبي الأبعد؟ فيقول الله تعالى: إني حرمت الجنة على الكافرين. ثم يقال: يا إبراهيم، ما تحت رجليك؟ فينظر فإذا هو بذيخ ملتهطخ، فيؤخذ بقوائمه فيلقى في النار.



كتاب الفتن

بابٌ: مِنَ الدِّينِ الْفِرَارُ مِنَ الْفِتْنَ

١٨٤٠ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرًا مَا لِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَبَعُ بِهَا شَعْفُ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعُ الْقَطْرِ؛ يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتْنَ.

بابٌ: لَا يَأْتِي زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ

١٨٤١ - عَنِ الرُّبِّيرِ بْنِ عَدِيٍّ، قَالَ: أَتَيْنَا أَنْسًا رضي الله عنه، فَشَكَوْنَا إِلَيْهِ مَا نَلَقَى مِنَ الْحَجَاجِ، فَقَالَ: اصْبِرُوا؛ فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ، سَمِعْتُهُ مِنْ نَسِيْكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

بابٌ فِتْنَةٌ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَابِ*

١٨٤٢ - عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْعُطَارِدِيِّ، قَالَ: كُنَّا نَعْبُدُ الْحَجَرَ، فَإِذَا وَجَدْنَا حَجَرًا هُوَ أَخْيَرُ مِنْهُ أَلْقَيْنَاهُ وَأَخْدَنَا الْآخَرَ، فَإِذَا لَمْ نَجِدْ حَجَرًا جَمَعْنَا جُثُوةً مِنْ تُرَابٍ، ثُمَّ جِئْنَا بِالشَّاةِ، فَحَلَبْنَاهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ طَفَنَا بِهِ، فَإِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَجَبٍ قُلْنَا: مُنَصِّلُ الْأَسِنَةِ! فَلَا نَدْعُ رُومَحًا فِيهِ حَدِيدَةٌ وَلَا سَهْمًا فِيهِ حَدِيدَةٌ إِلَّا نَزَعْنَاهُ، وَأَلْقَيْنَاهُ شَهْرَ رَجَبٍ، وَكُنْتُ يَوْمَ بُعْثَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُلَامًا أَرْعَى الْإِبْلَ عَلَى أَهْلِيِّ، فَلَمَّا سَمِعْنَا بِخُروْجِهِ فَرَزْنَا إِلَى النَّارِ: إِلَى مُسَيْلِمَةِ الْكَذَابِ.

بَابُ كَرَاهِيَّةِ الدُّخُولِ فِي الْفِتْنَ

١٨٤٣ - عَنْ حَرْمَلَةَ - مَوْلَى أَسَامَةَ -، قَالَ: أَرْسَلَنِي أَسَامَةُ إِلَيْ
عَلَيِّ بِعَيْمَا، وَقَالَ: إِنَّهُ سَيَسْأَلُكَ الْآنَ فَيَقُولُ: مَا خَلَفَ صَاحِبَكَ؟ فَقُلْ لَهُ:
يَقُولُ لَكَ: لَوْ كُنْتَ فِي شِدْقِ الْأَسَدِ لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَكُونَ مَعَكَ فِيهِ، وَلَكِنَّ
هَذَا أَمْرٌ لَمْ أَرَهُ. فَلَمْ يُعْطِنِي شَيْئًا، فَذَهَبْتُ إِلَى حَسَنٍ وَحُسَيْنٍ وَابْنِ جَعْفَرٍ
فَأَوْقَرُوا لِي رَاجِلَتِي.

١٨٤٤ - عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي مَسْعُودِ
وَأَبِي مُوسَى وَعَمَارِ بِعَيْمَا - وَفِي رِوَايَةِ دَخَلَ أَبُو مُوسَى وَأَبُو مَسْعُودٍ عَلَى
عَمَارٍ حَيْثُ بَعَثَهُ عَلَيِّ إِلَى أَهْلِ الْكُوفَةِ يَسْتَنْفِرُهُمْ -، فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: مَا
مِنْ أَصْحَابِكَ أَحَدٌ إِلَّا لَوْ شِئْتُ لَقْلُتُ فِيهِ، عَيْرَكَ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْكَ شَيْئًا -
مُنْذُ صَاحِبَتِ النَّبِيِّ بِعَيْلَةِ - أَعْيَبَ عِنْدِي مِنْ اسْتِسْرَاعِكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ. قَالَ
عَمَارٌ: يَا أَبَا مَسْعُودٍ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْكَ وَلَا مِنْ صَاحِبِكَ هَذَا شَيْئًا - مُنْذُ
صَاحِبِنِمَا النَّبِيِّ بِعَيْلَةِ - أَعْيَبَ عِنْدِي مِنْ إِبْطَائِكُمَا فِي هَذَا الْأَمْرِ. فَقَالَ أَبُو
مَسْعُودٍ - وَكَانَ مُوسِرًا -: يَا غُلَامُ، هَاتِ حُلَّتَيْنِ. فَأَعْطَى إِحْدَاهُمَا أَبَا
مُوسَى، وَالْأُخْرَى عَمَارًا، وَقَالَ: رُوحًا فِيهِ إِلَى الْجَمْعَةِ.

١٨٤٥ - عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ ابْنُ زِيَادٍ وَمَرْوَانُ بِالشَّامِ،
وَوَثَبَ ابْنُ الزُّبِيرِ بِمَكَّةَ، وَوَثَبَ الْقُرَاءُ بِالْبَصْرَةِ، فَانْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي إِلَى أَبِي
بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ بِطَهْرَةِ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ أَبِي: يَا أَبَا بَرْزَةَ، أَلَا تَرَى مَا
وَقَعَ فِيهِ النَّاسُ؟! فَأَوْلُ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ تَكَلَّمُ بِهِ: إِنِّي احْتَسَبْتُ عِنْدَ اللَّهِ أَنِّي
أَصْبَحْتُ سَاخِطًا عَلَى أَحْيَاءِ قُرْيَشٍ! إِنْكُمْ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ كُنْتُمْ عَلَى الْحَالِ
الَّذِي عَلِمْتُمْ مِنَ الذُّلَّةِ وَالْقِلَّةِ وَالضَّلَالَةِ، وَإِنَّ اللَّهَ أَنْقَذَكُمْ بِالْإِسْلَامِ
وَبِإِيمَانِ مُحَمَّدٍ بِعَيْلَةِ، حَتَّى بَلَغَ بِكُمْ مَا تَرَوْنَ، وَهَذِهِ الدُّنْيَا الَّتِي أَفْسَدَتْ بَيْنَكُمْ؛

إِنَّ ذَاكَ الَّذِي بِالشَّامِ وَاللهُ إِنْ يُقَاتِلُ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا، وَإِنَّ هُؤُلَاءِ الَّذِينَ بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ وَاللهُ إِنْ يُقَاتِلُونَ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا، وَإِنَّ ذَاكَ الَّذِي بِمَكَةَ وَاللهُ إِنْ يُقَاتِلُ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا.

باب إخبار النبي ﷺ بالفتنة

١٨٤٦ - عن عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قال: أتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَرْوَةٍ تَبُوكَ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمَ، فَقَالَ: اعْدُ سِتًا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ: مَوْتِي، ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ مُوتَانٌ يَأْخُذُ فِيْكُمْ كَقَعَاصِ الْغَنَمِ، ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ الْمَالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةً دِينَارٍ فَيَظَلُّ سَاخِطًا، ثُمَّ فِتْنَةٌ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ، ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ، فَيَغْدِرُونَ، فَيُأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَایَةً، تَحْتَ كُلِّ غَایَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا.



كتاب الرّفاق

باب: كَيْفَ كَانَ عَيْشُ النَّبِيِّ ﷺ وَاصْحَابِهِ وَتَخْلِيهِمْ مِنَ الدُّنْيَا؟

١٨٤٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: إِنَّمَا الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، إِنْ كُنْتُ لَأَعْتَمِدُ بِكَيْدِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْجُوعِ، وَإِنْ كُنْتُ لَأَسْدُ الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الْجُوعِ، وَلَقَدْ فَعَدْتُ يَوْمًا عَلَى طَرِيقِهِمُ الَّذِي يَخْرُجُونَ مِنْهُ، فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيُشْبِعَنِي، فَمَرَّ وَلَمْ يَفْعَلْ، ثُمَّ مَرَّ بِي عُمَرُ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيُشْبِعَنِي، فَمَرَّ فَلَمْ يَفْعَلْ، ثُمَّ مَرَّ بِي أَبُو الْقَاسِمِ رضي الله عنه، فَتَبَسَّمَ حِينَ رَأَنِي، وَعَرَفَ مَا فِي نَفْسِي وَمَا فِي وَجْهِي، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا هِرَّ! قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: الْحَقُّ. وَمَضَى، فَتَبَعَّتُهُ، فَدَخَلَ فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنَ لِي، فَدَخَلَ، فَوَجَدَ لَبَّنًا فِي قَدْحٍ، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ هَذَا الْلَّبَنُ؟ قَالُوا: أَهْدَاهُ لَكَ فُلَانٌ أَوْ فُلَانَةً. قَالَ: أَبَا هِرَّ. قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: الْحَقُّ إِلَى أَهْلِ الصَّفَةِ فَادْعُهُمْ لِي. قَالَ: وَأَهْلُ الصَّفَةِ أَصْيَافُ الْإِسْلَامِ، لَا يَأْوُونَ إِلَى أَهْلٍ وَلَا مَالٍ وَلَا عَلَى أَحَدٍ، إِذَا أَتَتْهُ صَدَقَةٌ بَعَثَ بِهَا إِلَيْهِمْ، وَلَمْ يَتَنَاؤْلُ مِنْهَا شَيْئًا، وَإِذَا أَتَتْهُ هَدِيَّةٌ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ، وَأَصَابَ مِنْهَا، وَأَشْرَكَهُمْ فِيهَا. فَسَاءَنِي ذَلِكُ، فَقُلْتُ: وَمَا هَذَا الْلَّبَنُ فِي أَهْلِ الصَّفَةِ؟ كُنْتُ أَحَقَّ أَنَا أَنْ أُصِيبَ مِنْ هَذَا الْلَّبَنِ شَرْبَةً أَتَقَوِّي بِهَا، فَإِذَا جَاءَ أَمْرَنِي فَكُنْتُ أَنَا أُغْطِيَهُمْ، وَمَا عَسَى أَنْ يَبْلُغَنِي مِنْ هَذَا الْلَّبَنِ؟ وَلَمْ يَكُنْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ ﷺ بُدُّ؛ فَأَتَيْتُهُمْ فَدَعَوْتُهُمْ، فَأَقْبَلُوا، فَاسْتَأْذَنُوا، فَأَذِنَ لَهُمْ،

وَأَخْذُوا مَجَالِسَهُمْ مِنَ الْبَيْتِ، قَالَ: يَا أَبَا هِرَّا! قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: خُذْ فَاعْطِهِمْ. فَأَخْذَتُ الْقَدَحَ، فَجَعَلْتُ أُغْطِيهِ الرَّجُلَ، فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوِي، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ، فَأُغْطِيهِ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوِي، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ، فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوِي، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ، فَأَخْذَ الْقَدَحَ فَوَضَعَهُ حَتَّى انتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ رَوَى الْقَوْمُ كُلُّهُمْ، فَأَخْذَ الْقَدَحَ فَوَضَعَهُ عَلَى يَدِهِ، فَنَظَرَ إِلَيَّ فَبَسَّمَ، فَقَالَ: أَبَا هِرَّا! قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: بَقِيتُ أَنَا وَأَنْتَ. قُلْتُ: صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: اقْعُدْ فَاشْرَبْ. فَقَعَدْتُ فَشَرِبْتُ، فَقَالَ: اشْرَبْ. فَشَرِبْتُ، فَمَا زَالَ يَقُولُ: اشْرَبْ، حَتَّى قُلْتُ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَجِدُ لَهُ مَسْلَكًا! قَالَ: فَأَرِنِي. فَأَعْطَيْتُهُ الْقَدَحَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَسَمَّى، وَشَرِبَ الْفَضْلَةَ. وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ: فَلَقِيتُ عُمَرَ، وَذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِي، وَقُلْتُ لَهُ: فَوْلَى اللَّهُ ذَلِكَ مِنْ كَانَ أَحَقَّ بِهِ مِنْكَ يَا عُمَرُ، وَاللَّهُ لَقِدْ اسْتَقْرَأْتَكَ الْآيَةَ وَلَا نَأْقِرُ لَهَا مِنْكَ. قَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ لَأَنْ أَكُونَ أَدْخَلْتُكَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي مِثْلُ حُمْرِ النَّعْمِ.

بَابُ مَا كَانَ عَلَيْهِ أَهْلُ الصُّفَةِ مِنَ الْمَسْكَنَةِ*

١٨٤٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: لَقْدْ رَأَيْتُ سَبْعِينَ مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَةِ مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ رِداءٌ، إِمَّا إِزَارٌ وَإِمَّا كِسَاءٌ قَدْ رَبَطُوا فِي أَعْنَاقِهِمْ، فَمِنْهَا مَا يَلْلُغُ نِصْفَ السَّاقَيْنِ، وَمِنْهَا مَا يَلْلُغُ الْكَعْبَيْنِ، فَيَجْمِعُهُ يَدِهِ كَرَاهِيَّةً أَنْ تُرَى عَوْرَتُهُ.

١٨٤٩ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانٍ مُمْسَقَانِ مِنْ كَتَانٍ، فَتَمَخَّطَ، فَقَالَ: بَحْ بَحْ! أَبُو هُرَيْرَةَ يَتَمَخَّطُ فِي الْكَتَانِ؟ لَقْدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَا أَخْرُ فِيمَا بَيْنَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى حُجْرَةِ

عائشة معشياً علىَّ، فيجيءُ الجائي فيضع رجله علىَّ عنقي، ويُرى أنني مجنونٌ، وما بي من جنونٍ، ما بي إلا الجوعُ.

باب قول النبي ﷺ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرٌ سَبِيلٌ»

١٨٥٠ - عن مجاهدٍ، عن عبد الله بن عمرٍ رضي الله عنهما، قال: أخذ رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يمنكري، فقال: كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرٌ سَبِيلٌ. وكان ابن عمر يقول: إذا أمسيتَ فلا تنتظِر الصباحَ، وإذا أصبحتَ فلا تنتظِر المساءَ، وخذ مِنْ صحتِكَ لمرضكَ، ومن حياتكَ لموتكَ.

باب الصحة والفراغ

١٨٥١ - عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما، قال: قال النبي ﷺ: نعمتان مغبونٌ فيهما كثيرٌ من الناس: الصحة، والفراغ.

باب حفظ اللسان

١٨٥٢ - عن سهل بن سعدٍ رضي الله عنهما، عن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه، قال: من يضمِن لي ما بينَ لحييه وما بينَ رجليه أضمن له الجنَّة.

باب ما جاء في البُناء

١٨٥٣ - عن ابن عمرٍ رضي الله عنهما، قال:رأيتني مع النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه بنت يدي بيته يُكتئي من المطر، ويُظليني من الشمس، ما أغايني عليه أحدٌ مِنْ خلق الله. وفي رواية: والله ما وضعت لينةً على لينةٍ ولا عرست نخلةً مُنذُ قِبضَ النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه.



كتاب فضائل القرآن

*باب جمِعِ القرآنِ عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٨٥٤ - عن زيد بن ثابت رضي الله عنه، قال: أرسل إلي أبي بكر مقتلَ أهل اليمامة، فإذا عمر بن الخطاب عنده، قال أبو بكر: إن عمر أتاني، فقال: إن القتل قد استحر يوم اليمامة بقراء القرآن، وإنني أخشى أن يستحر القتل بالقراء بالمواطن فيذهب كثير من القرآن، وإنني أرى أن تأمر بجمع القرآن. قلت لعمر: كيف تفعل شيئاً لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال عمر: هذا والله خير. فلم يزل عمر يرجعني حتى شرح الله صدرِي لذلك، ورأيت في ذلك الذي رأى عمر. قال زيد: قال أبو بكر: إنك رجل شاب عاقل لا نتهكمك، وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فتتبع القرآن فاجمعه. فوالله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل على مما أمرني به من جمِعِ القرآن. قلت: كيف تفعلون شيئاً لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: هو والله خير. فلم يزل أبو بكر يرجعني حتى شرح الله صدرِي للذي شرح له صدر أبي بكر وعمر رضي الله عنهما. فتابعت القرآن أجمعه من العسب، واللخاف، وصدور الرجال، حتى وجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة الأنصاري، لم أجدها مع أحد غيره: «لقد جاءكم رسول من أقسم لكم عزيز عليه ما عننت» حتى خاتمة براءة. فكانت الصحف عند أبي بكر حتى توفاه الله، ثم عند عمر حياته، ثم عند حفصة بنت عمر.

بَابُ جَمِيعِ الْقُرْآنِ عَلَى عَهْدِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ *

١٨٥٥ - عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ - وَكَانَ يُغَازِي أَهْلَ الشَّامِ فِي فَتْحِ إِرْمِينِيَّةَ وَأَدْرَبِيجَانَ مَعَ أَهْلِ الْعِرَاقِ - فَأَفْزَعَ حُذَيْفَةَ اخْتِلَافُهُمْ فِي الْقِرَاءَةِ؛ فَقَالَ حُذَيْفَةَ لِعُثْمَانَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَدْرِكْ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الْكِتَابِ اخْتِلَافَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى. فَأَرْسَلَ عُثْمَانَ إِلَى حَفْصَةَ: أَنْ أَرْسِلِي إِلَيْنَا بِالصُّحْفِ نَسَخُهَا فِي الْمَصَاحِفِ ثُمَّ نَرُدُّهَا إِلَيْكَ، فَأَرْسَلَتْ بِهَا حَفْصَةَ إِلَى عُثْمَانَ، فَأَمَرَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الرَّبِيعِ، وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامَ، فَسَسَخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَقَالَ عُثْمَانُ لِلرَّهْطِ الْقُرَشِيِّينَ الشَّلَاثَةِ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدٌ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ؛ فَإِنَّمَا نَزَّلَ بِلِسَانِهِمْ. فَفَعَلُوا، حَتَّى إِذَا نَسَخُوا الصُّحْفَ فِي الْمَصَاحِفِ رَدَ عُثْمَانُ الصُّحْفَ إِلَى حَفْصَةَ، وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أُفْقٍ بِمُضْحَفٍ مِمَّا نَسَخُوا، وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنَ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُضْحَفٍ أَنْ يُحْرَقَ.

• وَفِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: فَقَدْتُ آيَةً مِنَ الْأَخْرَابِ حِينَ نَسَخْنَا الْمُضْحَفَ قَدْ كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ يَقْرَأُ بِهَا، فَالْتَّمَسْنَاهَا، فَوَجَدْنَاهَا مَعَ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ - وَفِي رِوَايَةِ الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ شَهادَتَهُ شَهادَةَ رَجُلَيْنِ - «مَنْ أَمْوَالَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِمْ»، فَأَلْحَقْنَاهَا فِي سُورَتِهَا فِي الْمُضْحَفِ.

بَابُ تَأْلِيفِ الْقُرْآنِ

١٨٥٦ - عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، قَالَ: إِنِّي عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِذْ جَاءَهَا عِرَاقِيُّ، فَقَالَ: أَيُّ الْكَفَنِ خَيْرٌ؟ قَالَتْ: وَيْحَكَ! وَمَا يَضُرُّكَ؟ قَالَ:

يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَرِينِي مُصْحَفَكِ . قَالَتْ: لَمْ؟ قَالَ: لَعَلَّيِ أُولُّ فُلُفُ الْقُرْآنَ
عَلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ يُقْرَأُ غَيْرَ مُؤَلَّفٍ . قَالَتْ: وَمَا يَضُرُّكَ أَهْيَ قَرَأْتَ قَبْلُ؟ إِنَّمَا نَزَلَ
أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنْهُ سُورَةً مِنَ الْمُفَصَّلِ فِيهَا ذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، حَتَّىٰ إِذَا ثَابَ
النَّاسُ إِلَى الْإِسْلَامِ نَزَلَ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ، وَلَوْ نَزَلَ أَوَّلَ شَيْءًا: لَا تَشْرِبُوا
الْخَمْرَ، لَقَالُوا: لَا نَدْعُ الْخَمْرَ أَبَدًا، وَلَوْ نَزَلَ: لَا تَزْنُوا، لَقَالُوا: لَا نَدْعُ
الزِّنَا أَبَدًا . لَقَدْ نَزَلَ بِمَكَّةَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ وَإِنِّي لَعَجَارِيَّةُ الْأَعْبُ: «بِكِ السَّاعَةِ
مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَنَ وَأَمْرُ»، وَمَا نَزَلْتُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَالنِّسَاءِ إِلَّا وَأَنَا عِنْدُهُ.
فَأَخْرَجْتُ لَهُ الْمُصْحَفَ، فَأَمْلَأْتُ عَلَيْهِ آيَ السُّورِ .

بَابٌ: خَيْرُكُمْ مَنْ تَعْلَمَ الْقُرْآنَ وَعَلِمَهُ

١٨٥٧ - عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: حَيْرُكُمْ مَنْ تَعْلَمَ

الْقُرْآنَ وَعَلَمَهُ.

بَابُ الْعَمَلِ بِالْقُرْآنِ*

١٨٥٨ - عن حذيفة رضي الله عنه، قال: يا معاشر القراء، استقيموا فلقد

سَبَقْتُمْ سَبْقاً بَعِيداً، فَإِنْ أَحَدْتُمْ يَمِينَاهُ وَشِمَالاً لَقْدْ ضَلَّتْمُ ضَلَالاً بَعِيداً.

بَابُ تَعْلِيمِ الصَّبِيَانِ الْقُرْآنَ

١٨٥٩ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَهُ الْمُفَصَّلَ هُوَ

الْمُحَكَّمُ. قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: تُوْفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ وَقَدْ قَرَأْتُ الْمُحَكَّمَ.

بَابُ مَدِّ الْقِرَاءَةِ

١٨٦٠ - عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ

النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَ: كَانَتْ مَدًّا. ثُمَّ قَرَأَ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ». يَمْدُدُ بِيَسْمِ اللَّهِ، وَيَمْدُدُ بِالرَّحْمَنِ، وَيَمْدُدُ بِالرَّحِيمِ.

بَابُ فَضْلِ فَاتِحةِ الْكِتَابِ

١٨٦١ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ بْنِ الْمُعَلَّى رضي الله عنه، قَالَ: كُنْتُ أَصْلِي فِي الْمَسْجِدِ، فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ أَجِبْهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أَصْلِي. فَقَالَ: أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: «أَسْتَجِيبُ لِلَّهِ وَلِرَسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحِبِّيكُمْ»؟ ثُمَّ قَالَ لِي: لَا عُلِّمْنَاكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ السُّورِ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ. ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ قُلْتُ لَهُ: أَلَمْ تَقُلْ: لَا عُلِّمْنَاكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ؟ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»، هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَّهُ.

بَابُ: سُورَةُ الْإِسْرَاءِ مِنَ الْعِتَاقِ الْأَوَّلِ

١٨٦٢ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالْكَهْفِ وَمَرْيَمَ وَطَهَ وَالْأَنْبِيَاءِ: إِنَّهُنَّ مِنَ الْعِتَاقِ الْأَوَّلِ، وَهُنَّ مِنْ تِلَادِي.



كتاب التفسير

سورة البقرة

باب قوله: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾

١٨٦٣ - عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال عمر رضي الله عنه: أقرؤنا أبي، وأقصانا على، وإنما لندع من قول أبي؛ وذاك أن أبي يقول: لا أدع شيئاً سمعته من رسول الله عليه السلام! وقد قال الله تعالى: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾.

باب قوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْتُكُمْ أُمَّةً وَسَطَا لِنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾

١٨٦٤ - عن أبي سعيد رضي الله عنه، قال: قال رسول الله عليه السلام: يُدعى نوح يوم القيمة، فيقول: لبيك وسعديك يا رب. فيقول: هل بلغت؟ فيقول: نعم. فيقال لأمته: هل بلغكم؟ فيقولون: ما أثنا من نذير. فيقول: من يشهد لك؟ فيقول: محمد وأمته. فتشهدون أنه قد بلغ، ﴿وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾، فذلك قوله جل ذكره: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْتُكُمْ أُمَّةً وَسَطَا لِنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾، والوسط: العدل.

باب: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُنُبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَنْلِ﴾

١٨٦٥ - عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كان فيبني إسرائيل القصاص، ولم تكن فيه الدية، فقال الله تعالى لهذه الأمة: ﴿كُنُبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَنْلِ الْخَرُّ بِالْخَرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالآتِيَ بِالآتِيَ فَمَنْ عَفَنَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ

شَيْءٌ)، فَالْعَفْوُ أَنْ يَقْبَلَ الدِّيَةَ فِي الْعَمْدِ، «فَإِنَّمَا إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ»: يَتَّبِعُ بِالْمَعْرُوفِ وَيُؤْدِي بِإِحْسَانِهِ، «ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّنْ رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةً» مِمَّا كُتِبَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، «فَنِّ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ»: قُتِلَ بَعْدَ قَبْولِ الدِّيَةِ.

بَابُ قَوْلِهِ: «وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْمَانِكُمْ إِلَى النَّلَّكَةِ»

١٨٦٦ - عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه: «وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْمَانِكُمْ إِلَى النَّلَّكَةِ»، قَالَ: نَزَّلْتُ فِي النَّفَقَةِ.

بَابُ قَوْلِهِ: «وَالَّذِينَ يُتَوَقَّنُ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجَهُمْ»

١٨٦٧ - عَنِ ابْنِ الزَّبِيرِ رضي الله عنهما، قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ: «وَالَّذِينَ يُتَوَقَّنُ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجَهُمْ». قَالَ: قَدْ نَسَخْتَهَا الْآيَةُ الْأُخْرَى، فَلِمَ تَكْتُبُهَا أَوْ تَدْعُهَا؟ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِّنْ مَكَانِهِ.

• وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: نَسَخْتُ هَذِهِ الْآيَةَ عِدَّتَهَا عِنْدَ أَهْلِهَا؛ فَتَعْتَدُ حِينَ شَاءَتْ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: «غَيْرَ إِخْرَاجٍ». قَالَ عَطَاءُ: ثُمَّ جَاءَ الْمِيرَاثُ فَنَسَخَ السُّكْنَى؛ فَتَعْتَدُ حِينَ شَاءَتْ، وَلَا سُكْنَى لَهَا.

بَابُ قَوْلِهِ: «أَيُّودُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّنْ نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ»

١٨٦٨ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه يوماً لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ رضي الله عنه: فِيمَ تَرَوْنَ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَّلْتُ: «أَيُّودُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ؟ قَالُوا: اللَّهُ أَعْلَمُ! فَعَضِبَ عُمَرُ، فَقَالَ: قُولُوا نَعْلَمُ، أَوْ لَا نَعْلَمُ! فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فِي نَفْسِي مِنْهَا شَيْءٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ عُمَرُ: يَا ابْنَ

أَخِي، قُلْ وَلَا تَحْقِرْ نَفْسَكَ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ضُرِبَتْ مَثَلًا لِعَمَلٍ. قَالَ عُمَرُ: أَيُّ عَمَلٍ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لِعَمَلٍ. قَالَ عُمَرُ: لِرَجُلٍ غَنِيٌّ يَعْمَلُ بِطَاعَةِ اللَّهِ عَجَلَ، ثُمَّ بَعَثَ اللَّهُ لَهُ الشَّيْطَانَ، فَعَمِلَ بِالْمَعَاصِي حَتَّى أَغْرَقَ أَعْمَالَهُ.

سُورَةُ آلِ عَمْرَانَ

بَابٌ: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ﴾

١٨٦٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: عَجِبَ اللَّهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ.

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ﴾، قَالَ: خَيْرُ النَّاسِ لِلنَّاسِ؛ تَأْتُونَ بِهِمْ فِي السَّلَاسِلِ فِي أَعْنَاقِهِمْ حَتَّى يَدْخُلُوا فِي الإِسْلَامِ.

بَابٌ: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَآخْشُوهُمْ﴾ الْآيَةُ

١٨٧٠ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿حَسِبَنَا اللَّهُ وَنَعَمْ أَلْوَكِيلُ﴾ قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ قَالُوا: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَآخْشُوهُمْ فَزَادُهُمْ إِيمَنًا وَقَالُوا حَسِبَنَا اللَّهُ وَنَعَمْ أَلْوَكِيلُ﴾.

سُورَةُ النِّسَاءِ

بَابٌ: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾ الْآيَةُ

١٨٧١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿يَتَائِهَا الَّذِينَ لَمْ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْصُلُوهُنَّ لِتَدْهَبُوا بِعِصْرٍ مَا ءاَتَيْتُمُوهُنَّ﴾، قَالَ: كَانُوا

إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ كَانَ أَوْلِيَاً لَهُ أَحَقُّ بِاِمْرَأَتِهِ: إِنْ شَاءَ بَعْضُهُمْ تَرَوَّجَهَا، وَإِنْ شَاءُوا زَوَّجُوهَا، وَإِنْ شَاءُوا لَمْ يُزُوِّجُوهَا، فَهُمْ أَحَقُّ بِهَا مِنْ أَهْلِهَا، فَتَرَكَ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ.

بَابٌ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَالِبِي أَنفُسِهِمْ﴾ الْآيَةُ

١٨٧٢ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ يُكَثِّرُونَ سَوَادَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَأْتِي السَّهْمُ فِيمَى بِهِ، فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقُولُهُ، أَوْ يُضْرِبُ فَيُقْتَلُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَالِبِي أَنفُسِهِمْ﴾ الْآيَةُ.

بَابٌ: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفُونَ مِنَ الْرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلَدَنَ﴾ الْآيَةُ

١٨٧٣ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ تَلَى: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفُونَ مِنَ الْرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلَدَنَ﴾، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ.

بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذَى مِنْ مَطْرِ﴾ الْآيَةُ

١٨٧٤ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذَى مِنْ مَطْرِ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضِي﴾، قَالَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَكَانَ جَرِيحاً.

سُورَةُ الْمَائِدَةِ

بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا جَرَأُوا الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ الْآيَةُ *

١٨٧٥ - عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْ أَبِي رَافِعٍ الْيَهُودِيِّ رِجَالًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتَيْكَ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيُعِينُ عَلَيْهِ، وَكَانَ فِي حِصْنٍ لَهُ بِأَرْضِ الْحِجَازِ، فَلَمَّا دَنَوْا مِنْهُ، وَقَدْ غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَرَاحَ النَّاسُ بِسْرَحِهِمْ، فَقَالَ

عَبْدُ اللهِ لِأَصْحَابِهِ: اجْلِسُوا مَكَانَكُمْ، فَإِنِّي مُنْظَلِقٌ وَمُتَلَطِّفٌ لِلْبَوَابِ لَعَلِّي
أَنْ أَدْخُلَ حَتَّى دَنَا مِنَ الْبَابِ، ثُمَّ تَقْنَعَ بِشُوبِهِ كَأَنَّهُ يَقْضِي حَاجَةً،
وَقَدْ دَخَلَ النَّاسُ، فَهَتَّفَ بِهِ الْبَوَابُ: يَا عَبْدَ اللهِ! إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تَدْخُلَ
فَادْخُلْ؛ فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُغْلِقَ الْبَابَ. فَدَخَلْتُ - وَفِي رِوَايَةِ: وَأَغْلَقُوا بَابَ
الْحِصْنِ، ثُمَّ إِنَّهُمْ فَقَدُوا حِمَارًا لَهُمْ فَخَرَجُوا يَطْلُبُونَهُ، فَخَرَجْتُ فِيمَنْ خَرَجَ
أُرِيهِمْ أَنِّي أَطْلُبُهُ مَعَهُمْ، فَوَجَدُوا الْحِمَارَ، فَدَخَلُوا وَدَخَلْتُ - فَكَمْنَتُ،
فَلَمَّا دَخَلَ النَّاسُ أَغْلَقَ الْبَابَ، ثُمَّ عَلَقَ الْأَغَالِيقَ عَلَى وَرَتِدِ - وَفِي رِوَايَةِ:
فِي كَوَافِرِ حَيْثُ أَرَاهَا -. قَالَ: فَقُمْتُ إِلَى الْأَقَالِيدِ فَأَخَذْتُهَا، فَفَتَحْتُ الْبَابَ،
وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُسْمَرُ عِنْدَهُ، وَكَانَ فِي عَلَالِيَّ لَهُ، فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْهُ أَهْلُ
سَمَرِهِ - وَفِي رِوَايَةِ: عَمَدْتُ إِلَى أَبْوَابِ بُيُوتِهِمْ، فَعَلَقْتُهَا عَلَيْهِمْ مِنْ ظَاهِرِ،
ثُمَّ - صَعِدْتُ إِلَيْهِ، فَجَعَلْتُ كُلُّمَا فَتَحْتُ بَابًا أَغْلَقْتُ عَلَيَّ مِنْ دَاخِلٍ، قُلْتُ:
إِنِّي الْقَوْمُ نَذِرُوا بِي لَمْ يَخْلُصُوا إِلَيَّ حَتَّى أَقْتُلَهُ. فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ فِي
بَيْتِ مُظْلِمٍ وَسُطْرَ عِيَالِهِ، لَا أَدْرِي أَيْنَ هُوَ مِنَ الْبَيْتِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ.
قَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَأَهْوَيْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ، فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ وَأَنَا دَهِشٌ،
فَمَا أَغْنَيْتُ شَيْئًا، وَصَاحَ، فَخَرَجْتُ مِنَ الْبَيْتِ، فَأَمْكَثْتُ غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ
دَخَلْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا الصَّوْتُ يَا أَبَا رَافِعٍ؟ - وَفِي رِوَايَةِ: وَغَيْرُتُ
صَوْتِي - فَقَالَ: لِأَمْكَنَ الْوَيْلُ! إِنَّ رَجُلًا فِي الْبَيْتِ ضَرَبَنِي قَبْلُ بِالسَّيْفِ.
قَالَ: فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً أَنْخَنَتُهُ وَلَمْ أَقْتُلَهُ - وَفِي رِوَايَةِ: فَصَاحَ، وَقَامَ أَهْلُهُ، ثُمَّ
جِئْتُ وَغَيْرُتُ صَوْتِي كَهِينَةً الْمُغَيْثِ، فَإِذَا هُوَ مُسْتَلِقٌ عَلَى ظَهِيرَهِ -، ثُمَّ
وَضَعْتُ ظُبَأَ السَّيْفِ فِي بَطْنِهِ حَتَّى أَخَذَ فِي ظَهِيرَهِ - وَفِي رِوَايَةِ: حَتَّى قَرَعَ
الْعَظْمَ -، فَعَرَفْتُ أَنِّي قَتَلْتُهُ، فَجَعَلْتُ أَفْتَحُ الْأَبْوَابَ بَابًا بَابًا، حَتَّى انتَهَيْتُ
إِلَى دَرَجَةِ لَهُ، فَوَضَعْتُ رِجْلِي وَأَنَا أُرَى أَنِّي قَدْ انتَهَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ،

فَوَقَعْتُ فِي لَيْلَةٍ مُّقْمِرَةٍ، فَانْكَسَرْتُ سَاقِي، فَعَصَبَتْهَا بِعِمَامَةٍ، ثُمَّ انْظَلَقْتُ. حَتَّى جَلَسْتُ عَلَى الْبَابِ، فَقُلْتُ: لَا أَخْرُجُ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَعْلَمَ أَقْتَلْتُهُ، فَلَمَّا صَاحَ الدِّيكُ قَامَ النَّاعِي عَلَى السُّورِ، فَقَالَ: أَنْعَى أَبَا رَافِعٍ تَاجِرَ أَهْلِ الْحِجَازِ! فَانْظَلَقْتُ إِلَى أَصْحَابِي - وَفِي رِوَايَةٍ: فَقَمْتُ وَمَا بِي قَلْبَةٌ -، فَقُلْتُ: النَّجَاءُ! فَقَدْ قَتَلَ اللَّهُ أَبَا رَافِعٍ. فَانْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَحَدَثْتُهُ، فَقَالَ: أَبْسُطْ رِجْلَكَ. فَبَسَطْتُ رِجْلِي، فَمَسَحَهَا، فَكَانَهَا لَمْ أَشْتِكَهَا قُطُّ.

سُورَةُ الْأَنْعَامِ

بَابُ قَوْلِهِ: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَعْثَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا﴾ الْآيَةُ

١٨٧٦ - عَنْ جَابِرِ رضي الله عنه، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَعْثَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَعُوذُ بِوْجُوهِكَ. قَالَ: ﴿أَوْ مِنْ نَحْنَ أَنْجُلُكُمْ﴾، قَالَ: أَعُوذُ بِوْجُوهِكَ. ﴿أَوْ يَلِسْكُمْ شَيْئًا وَيُنِيقَ بَعْضُكُمْ بِأَسْ بَعْضٍ﴾، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا أَهْوَنُ، أَوْ هَذَا أَيْسَرُ.

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَاتَلُوا أُولَادَهُمْ﴾ الْآيَةُ

١٨٧٧ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: إِذَا سَرَكَ أَنْ تَعْلَمَ جَهْلَ الْعَرَبِ فَاقْرِأْ مَا فَوْقَ الشَّلَاثِينَ وَمِائَةً فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَاتَلُوا أُولَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾.

سُورَةُ الْأَعْرَافِ

بَابُ ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمِرْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَنِحِينِ﴾

١٨٧٨ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَدِيمٌ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ بْنُ حُذِيفَةَ فَنَزَلَ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرُّ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيْهِمْ عُمْرُ،

وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجَالِسِ عُمَرَ وَمُشَاوِرَتِهِ، كُهُولًا كَانُوا أَوْ شُبَانًا، فَقَالَ عُيَيْنَةُ لِابْنِ أَخِيهِ: يَا ابْنَ أَخِي، لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ؛ فَاسْتَأْذِنْ لِي عَلَيْهِ. قَالَ: سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَاسْتَأْذِنْ الْحُرُّ لِعُيَيْنَةَ، فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ: هِيَ يَا ابْنَ الْخَطَابِ! فَوَاللهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزْلَ، وَلَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ. فَغَضِبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ أَنْ يُوقَعِ بِهِ، فَقَالَ لِهِ الْحُرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: «خُذْ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَهَلِ»، وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ. وَاللهِ مَا جَاءَرَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ وَقَافَا عِنْدَ كِتَابِ اللهِ.

١٨٧٩ - عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الرَّبِيعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «خُذْ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ»، قَالَ: مَا أَنْزَلَ اللهُ إِلَّا فِي أَخْلَاقِ النَّاسِ.

سُورَةُ الْأَنْفَالِ

بَابُ: «إِنَّ شَرَ الدَّوَابِ عِنْدَ اللهِ أَلْصَمُ الْبَكُومُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ»

١٨٨٠ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ شَرَ الدَّوَابِ عِنْدَ اللهِ أَلْصَمُ الْبَكُومُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ»، قَالَ: هُمْ نَفْرُ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ.

بَابُ: «أَكَنَ خَفَفَ اللهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا»

١٨٨١ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَمَّا نَزَلَتْ: «إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَدِيرُونَ يَقْبِلُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةً»، فَكُتِبَ عَلَيْهِمْ أَنْ لَا يَفْرَّ وَاحِدٌ مِنْ عَشَرَةَ - وَفِي رِوَايَةِ شَقِّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ حِينَ فُرِضَ عَلَيْهِمْ أَنْ لَا يَفْرَّ وَاحِدٌ مِنْ عَشَرَةَ -، ثُمَّ نَزَلَتْ: «أَكَنَ خَفَفَ اللهُ عَنْكُمْ» الْآيَةُ، فَكُتِبَ أَنْ لَا يَفْرَّ مِائَةً مِنْ مِائَتَيْنِ . وَفِي رِوَايَةِ: فَلَمَّا خَفَفَ اللهُ عَنْهُمْ مِنَ الْعِدَّةِ، نَقَصَ مِنَ الصَّبْرِ بِقَدْرِ مَا خُفِّفَ عَنْهُمْ.

سُورَةُ بَرَاءَةٍ

بَابُ قَوْلِهِ: ﴿نَافَكَ الْثَّنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْفَارِ﴾ الْآيَةُ

١٨٨٢ - عَنْ ابْنِ أَبِي مُلِيْكَةَ، قَالَ: كَانَ بَيْنَهُمَا - يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ وَابْنَ الرَّبِيْرِ - شَيْءٌ، فَغَدَوْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقُلْتُ: أَتُرِيدُ أَنْ تُقَاتِلَ ابْنَ الرَّبِيْرِ فَتُحَلَّ حَرَمَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: مَعَادُ اللَّهِ! إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ ابْنَ الرَّبِيْرِ وَبَنِي أُمَيَّةَ مُحْلِّينَ، وَإِنِّي وَاللَّهُ لَا أُحِلُّهُ أَبَدًا. قَالَ: قَالَ النَّاسُ: بَايْعٌ لِابْنِ الرَّبِيْرِ! فَقُلْتُ: وَأَيْنَ بِهَذَا الْأَمْرِ عَنْهُ؟ أَمَّا أَبُوهُ فَحَوَارِيُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُرِيدُ الْرَّبِيْرَ -، وَأَمَّا جَدُّهُ فَصَاحِبُ الْغَارِ - يُرِيدُ أَبَا بَكْرِ -، وَأَمَّا أُمُّهُ فَذَاتُ النَّطَاقِ - يُرِيدُ أَسْمَاءَ -، وَأَمَّا خَالِتُهُ فَأُمُّ الْمُؤْمِنِينَ - يُرِيدُ عَائِشَةَ -، وَأَمَّا عَمَّتُهُ فَزَوْجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُرِيدُ خَدِيجَةَ -، وَأَمَّا عَمَّةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَدَتُهُ - يُرِيدُ صَفِيَّةَ -، ثُمَّ عَفِيفُ فِي الْإِسْلَامِ، قَارِئُ لِلْقُرْآنِ، وَاللَّهُ إِنْ وَصَلُونِي وَصَلُونِي مِنْ قَرِيبٍ، وَإِنْ رَبُّونِي رَبُّونِي أَكْفَاءُ كِرَامٌ، فَاثَرَ التُّوْيَاتِ وَالْأَسَامَاتِ وَالْحُمَيْدَاتِ - يُرِيدُ أَبْطُونَا مِنْ بَنِي أَسَدٍ: بَنِي تُوْيَتٍ، وَبَنِي أَسَامَةَ، وَبَنِي أَسَدٍ -.

سُورَةُ هُودٍ

بَابُ: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَتَنَوَّنُ صُدُورُهُمْ﴾ الْآيَةُ

١٨٨٣ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ: أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُرَأُ: أَلَا إِنَّهُمْ تَنَوَّنُنِي صُدُورُهُمْ. قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْهَا، فَقَالَ: أُنَاسٌ كَانُوا يَسْتَحِيُونَ أَنْ يَتَخَلَّوْنَا فَيُفْضُّلُوا إِلَى السَّمَاءِ، وَأَنْ يُجَاهِمُوا نِسَاءُهُمْ فَيُفْضُّلُوا إِلَى السَّمَاءِ، فَنَزَّلَ ذَلِكَ فِيهِمْ.

سُورَةُ يُوسُف

بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ﴾

١٨٨٤ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: ﴿هَيْتَ لَكَ﴾، قَالَ: وَإِنَّمَا تَقْرَأُوهَا كَمَا عَلِمْنَاهَا.

بَابُ قَوْلِهِ: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَسْتَيْشَ الرُّسُلُ﴾

١٨٨٥ - عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَرَأَيْتَ قَوْلَهُ: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَسْتَيْشَ الرُّسُلَ وَظَلُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كَذَّبُوا﴾ أَوْ كُذَّبُوا؟ قَالَتْ: بَلْ كَذَّبُهُمْ قَوْمُهُمْ. فَقُلْتُ: وَاللهِ لَقَدِ اسْتَيْقَنُوا أَنَّ قَوْمَهُمْ كَذَّبُوْهُمْ، وَمَا هُوَ بِالظَّنِّ! فَقَالَتْ: يَا عُرَيْثَةُ! لَقَدِ اسْتَيْقَنُوا بِذَلِكَ. قُلْتُ: فَلَعَلَّهَا: أَوْ كُذَّبُوا. قَالَتْ: مَعَاذَ اللهِ! لَمْ تَكُنِ الرُّسُلُ تَطْنُونَ ذَلِكَ بِرَبِّهَا. وَأَمَّا هَذِهِ الْآيَةُ قَالَتْ: هُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ الَّذِينَ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَصَدَّقُوْهُمْ، وَطَالَ عَلَيْهِمُ الْبَلَاءُ، وَاسْتَأْخَرُ عَنْهُمُ النَّصْرُ، حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْأَسَتْ مِمَّنْ كَذَّبُهُمْ مِنْ قَوْمِهِمْ، وَظَنُّوا أَنَّ أَتْبَاعَهُمْ كَذَّبُوْهُمْ جَاءَهُمْ نَصْرُ اللهِ. وَفِي رِوَايَةٍ: فَكَانَتْ تَقْرَأُوهَا: وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كَذَّبُوا، مُفْلَحَةً.

سُورَةُ إِبْرَاهِيمَ

بَابُ: ﴿أَلَمْ تَرِ إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللهِ كُفَّارًا﴾

١٨٨٦ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: ﴿الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللهِ كُفَّارًا﴾، قَالَ: هُمْ وَاللهِ كُفَّارُ قُرَيْشٍ. قَالَ عَمْرُو: هُمْ قُرَيْشٌ، وَمُحَمَّدٌ نَعْمَةُ اللهِ، ﴿وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَار﴾، قَالَ: النَّارَ يَوْمَ بَدْرٍ.

سُورَةُ الْحِجْرِ

بَابُ قَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْءَانَ عِصْيَنَ﴾

١٨٨٧ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْءَانَ عِصْيَنَ﴾، قَالَ: هُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ جَزُءُهُ أَجْرَاءً، فَأَمْنَوْا بِعَصْبِهِ، وَكَفَرُوا بِعَصْبِهِ.

سُورَةُ بَنِي إِسْرَائِيلَ

بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُهَلِّكَ قَرَيْبَةً أَمْنَا مُتَرَفِّهِا﴾ الْآيَةُ

١٨٨٨ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا نَقُولُ لِلْحَمْدِ إِذَا كَثُرُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ: أَمْرٌ بُنُوْفُلَانِ.

سُورَةُ الْكَهْفِ

بَابُ: ﴿فَلَمْ يَنْتَهُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَلًا﴾ الْآيَةُ

١٨٨٩ - عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي: ﴿فَلَمْ يَنْتَهُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَلًا﴾ هُمُ الْحَرُورِيَّةُ؟ قَالَ: لَا، هُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؛ أَمَّا الْيَهُودُ فَكَذَّبُوا مُحَمَّدًا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، وَأَمَّا النَّصَارَى فَكَفَرُوا بِالْجَنَّةِ، وَقَالُوا: لَا طَعَامَ فِيهَا وَلَا شَرَابٌ، وَالْحَرُورِيَّةُ ﴿الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ﴾. وَكَانَ سَعْدٌ يُسَمِّيهُمُ الْفَاسِقِينَ.

سُورَةُ مَرْيَمَ

بَابُ: ﴿وَمَا نَنَزَّلَ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾

١٨٩٠ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: يَا جِبْرِيلُ، مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا؟ فَنَزَّلَتْ: ﴿وَمَا نَنَزَّلَ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا

بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. قَالَ: كَانَ هَذَا الْجَوَابُ لِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

سُورَةُ الْحَجَّ

بَابٌ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾ الآية

١٨٩١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يَقْدُمُ الْمَدِينَةَ، فَإِنْ وَلَدَتِ امْرَأَتُهُ غُلَامًا وَنُتْبَحْتُ خَيْلُهُ قَالَ: هَذَا دِينُ صَالِحٍ. وَإِنْ لَمْ تَلِدِ امْرَأَتُهُ وَلَمْ تُنْتَجْ خَيْلُهُ قَالَ: هَذَا دِينُ سَوِيعٍ.

سُورَةُ النُّورِ

بَابٌ: ﴿وَلَيَضِرُّنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جِوَاهِنَّ﴾

١٨٩٢ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: - وَفِي رِوَايَةٍ: يَرْحَمُ اللَّهُ نِسَاءَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى؛ لَمَّا نَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَلَيَضِرُّنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جِوَاهِنَّ﴾ أَخَذْنَ أَزْرَهُنَّ فَشَقَّقْنَهَا مِنْ قِبَلِ الْحَوَاشِيِّ، فَاخْتَمَرْنَ بِهَا.

سُورَةُ الْقَصَصِ

بَابٌ: ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْءَانَ﴾ الآية

١٨٩٣ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿لَرَادَكَ إِلَى مَعَادٍ﴾، قَالَ: إِلَى مَكَّةَ.

سُورَةُ الصَّافَاتِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ﴾ *

١٨٩٤ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بَلْ عَجِبْتُ وَيَسْخَرُونَ.

سُورَةُ الْمُؤْمِنِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنْفَقُتُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّ اللَّهَ﴾*

١٨٩٥ - عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْزُّبِيرِ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَخْبِرْنِي بِأَشَدِّ مَا صَنَعَ الْمُشْرِكُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِفَنَاءِ الْكَعْبَةِ، إِذْ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعِيْطَ، فَأَخَذَ بِمَنْكِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوَى ثُوبَهُ فِي عُقْبَةِ، فَخَنَقَهُ بِهِ حَنْقًا شَدِيدًا، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ بِمَنْكِبِهِ، وَدَفَعَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: ﴿أَنْفَقُتُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّ اللَّهِ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ الْآيَةُ.

سُورَةُ الْأَحْقَافِ

بَابُ: ﴿وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدِيهِ أَفِ لَكُمَا﴾ الْآيَةُ

١٨٩٦ - عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، قَالَ: كَانَ مَرْوَانُ عَلَى الْحِجَازِ اسْتَعْمَلَهُ مُعَاوِيَةً، فَخَطَبَ، فَجَعَلَ يَذْكُرُ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ؛ لِكَيْ يُبَايِعَ لَهُ بَعْدَ أَبِيهِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ شَيْئًا؛ فَقَالَ: حُذُوفٌ. فَدَخَلَ بَيْتَ عَائِشَةَ، فَلَمْ يَقْدِرُوا، فَقَالَ مَرْوَانُ: إِنَّ هَذَا الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ: ﴿وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدِيهِ أَفِ لَكُمَا أَتَعْدَا إِنِّي﴾. فَقَالَتْ عَائِشَةُ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِينَا شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ، إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ عُذْرِي.

سُورَةُ الْفَتْحِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾

١٨٩٧ - عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: إِنَّ النَّاسَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَسْلَمَ قَبْلَ

عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنْ عُمَرُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَرْسَلَ عَبْدَ اللَّهِ إِلَى فَرَسِ
لَهُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يَأْتِي بِهِ لِيُقَاتِلَ عَلَيْهِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَايِعُ عِنْدَ
الشَّجَرَةِ، وَعُمَرُ لَا يَدْرِي بِذَلِكَ، فَبَايَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ، ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى الْفَرَسِ
فَجَاءَ بِهِ إِلَى عُمَرَ، وَعُمَرُ يَسْتَلِئُ لِلْقِتَالِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَايِعُ
تَحْتَ الشَّجَرَةِ، فَانْطَلَقَ، فَذَهَبَ مَعَهُ حَتَّى بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَهِيَ الَّتِي
يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَسْلَمَ قَبْلَ عُمَرَ.

سُورَةُ الْحُجَّرَاتِ

بَابُ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُقْدِمُوا بَيْنَ يَدِيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ *

١٨٩٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ قَدِيمَ رَكْبٌ مِنْ بَنِي تمِيمٍ
عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمْرِ الْقَعْدَاعَ بْنَ مَعْبُدٍ. وَقَالَ عُمَرُ: بَلْ أَمْرِ
الْأَقْرَعَ بْنَ حَاسِّ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا أَرْدَتَ إِلَّا خِلَافِي. قَالَ عُمَرُ: مَا
أَرْدَتُ خِلَافَكَ. فَتَمَارِيَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا؛ فَنَزَلَ فِي ذَلِكَ: ﴿يَأَيُّهَا
الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُقْدِمُوا بَيْنَ يَدِيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ حَتَّى انْقَضَتِ الْآيَةُ.

وَفِي رِوَايَةِ: قَالَ ابْنُ الزَّبِيرِ: فَمَا كَانَ عُمَرُ يُسْمِعُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ
هَذِهِ الْآيَةِ حَتَّى يَسْتَفْهِمُهُ.

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَرَّةٍ وَأَنْشَأْنَاكُمْ﴾

١٨٩٩ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ ،
قَالَ: الشَّعُوبُ: الْقَبَائِلُ الْعِظَامُ. وَالْقَبَائِلُ: الْبُطُونُ.

سُورَةُ ﴿ق﴾

بَابٌ: ﴿وَمِنْ أَلَيْلٍ فَسِيقَهُ وَأَدْبَرَ أَسْجُودُ﴾*

١٩٠٠ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَمْرَهُ أَنْ يُسَبِّحَ فِي أَدْبَارِ الصَّلَوَاتِ كُلُّهَا. يَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿وَأَدْبَرَ أَسْجُودُ﴾.

سُورَةُ النَّجْمِ

بَابٌ: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ الْكَلَّاتَ وَالْعَزَّى﴾

١٩٠١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿الْكَلَّاتَ وَالْعَزَّى﴾: كَانَ الَّذِينَ رَجُلًا يُلْتُ سَوِيقَ الْحَاجِّ.

سُورَةُ ﴿نَّ وَالْفَلَوِ﴾

بَابٌ: ﴿عُتْلٌ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٌ﴾

١٩٠٢ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿عُتْلٌ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٌ﴾، قَالَ: رَجُلٌ مِنْ قُرْيَشٍ لَهُ زَنَمَةٌ مِثْلُ زَنَمَةِ الشَّاةِ.

سُورَةُ نُوحٍ

بَابٌ: ﴿وَلَا نَذَرْنَ وَدًا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾

١٩٠٣ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَارَتِ الْأَوْثَانُ الَّتِي كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ فِي الْعَرَبِ بَعْدُ: أَمَّا وَدُّ كَانَتْ لِكَلْبٍ بِدَوْمَةِ الْجَنْدَلِ، وَأَمَّا سُوَاعٌ كَانَتْ لِهُنْدِيلٍ، وَأَمَّا يَغُوثُ فَكَانَتْ لِمُرَادٍ ثُمَّ لِبَنِي عُطَيْفٍ بِالْجُرْفِ عِنْدَ سَبَيَا، وَأَمَّا يَعُوقُ فَكَانَتْ لِهَمْدَانَ، وَأَمَّا نَسْرٌ فَكَانَتْ لِحِمَيرَ لِأَلِ ذِي

سُورَةُ النَّصْرِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرٌ اللَّهُ وَالْفَتْحُ﴾*

١٩٠٧ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ يُدْخِلُنِي مَعَ أَشْيَاخِ بَدْرٍ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لِمَ تُدْخِلُ هَذَا الْفَتَنَى مَعَنَا وَلَنَا أَبْنَاءُ مِثْلُهُ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ مِمَّنْ قَدْ عَلِمْتُمْ. قَالَ: فَدَعَاهُمْ ذَاتَ يَوْمٍ وَدَعَانِي مَعَهُمْ. قَالَ: وَمَا رُئِيْتُهُ دَعَانِي يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِيُرِيْهُمْ مِنْيٍ، فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرٌ اللَّهُ وَالْفَتْحُ﴾ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفَوَاجَأُ؟ حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أُمِرْنَا أَنْ نَحْمَدَ اللَّهَ وَنَسْتَغْفِرَهُ إِذَا نُصِرْنَا وَفُتَحَ عَلَيْنَا. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نَدْرِي. أَوْ لَمْ يَقُلْ بَعْضُهُمْ شَيْئًا، فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ! أَكَذَاكَ تَقُولُ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَمَا تَقُولُ؟ قُلْتُ: هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَعْلَمُهُ اللَّهُ لَهُ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرٌ اللَّهُ وَالْفَتْحُ﴾ فَسَخَّ مَكَّةَ، فَذَاكَ عَلَامَةً أَجَلِكَ، ﴿فَسَيِّعُ حِمَدَ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرَةً لِإِلَهٍ كَانَ تَوَابًا﴾. قَالَ عُمَرُ: مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَعْلَمُ.

سُورَةُ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾

بَابُ الْمُعَوْذَتَيْنِ*

١٩٠٨ - عَنْ زِرْ بْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَيِّ بْنَ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْمُعَوْذَتَيْنِ، فَقَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: قِيلَ لِي فَقُلْتُ. فَنَحْنُ نَقُولُ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.



الْكَلَاعِ، أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمٍ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أُوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنِ انصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَابًا وَسَمُوهَا بِأَسْمَاهُمْ، فَفَعَلُوا، فَلَمْ تُعْبُدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ وَتَنَسَّخَ الْعِلْمُ عُيِّدَتْ.

سُورَةُ الْمُرْسَلَاتِ

بَابُ: قَوْلُهُ: ﴿إِنَّهَا تَرَى بِشَكَرِ الْقَصْرِ﴾ كَانَهُ حَمَلَتْ صُفْرًا

١٩٠٤ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَّاً عَنْهُ: ﴿تَرَى بِشَكَرِ الْقَصْرِ﴾، قَالَ: كُنَّا نَعْمَدُ إِلَى الْخَشَبَةِ ثَلَاثَةَ أَذْرُعٍ أَوْ فَوْقَ ذَلِكَ، فَنَرَفَعُهُ لِلشَّاءِ، فَنَسْمِيهُ الْقَصْرَ. كَانَهُ حَمَلَتْ صُفْرًا: جِبَالُ السُّفْنِ، تُجْمَعُ حَتَّى تَكُونَ كَأْوَسَاطِ الرِّجَالِ.

سُورَةُ ﴿عَمَ يَسَاءَ لُونَ﴾

*** بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى:** وَكَاسًا دِهَافًا

١٩٠٥ - عَنْ عِئْرَمَةَ: وَكَاسًا دِهَافًا، قَالَ: مَلَائِي مُتَتَابِعَةَ. قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَّاً عَنْهُ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ: اسْقِنَا كَأسًا دِهَافًا.

سُورَةُ ﴿إِذَا الْمَنَاءُ أَنْشَقَتْ﴾

بَابُ: لَتَرَكَبَنَ طَبَقًا عَنْ طَبَقِي

١٩٠٦ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَّاً عَنْهُ: لَتَرَكَبَنَ طَبَقًا عَنْ طَبَقِي: حَالًا بَعْدَ حَالٍ، قَالَ هَذَا نَيْكُمْ وَلَيْكُمْ.